

الفِرْقَادُ

١٩ - ١٨

مَكْلَفَةُ الشَّيْخِ
الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ الصَّارِقِ

الْفَرْوَانُ
فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ
بِالْقُرْآنِ وَالسَّنَّةِ

الْجُزْءُ الثَّامِنُ عَشَرُ وَالتَّاسِعُ عَشَرُ
سُورَةُ النُّورِ - سُورَةُ الْفُرْقَانِ

صَادِرٌ مِّنْ دَارِ النِّوَاثِ الْإِسْلَامِيِّ
لِلْمُبَايِعَةِ وَالنُّشْرِ وَالتَّوزِيعِ
بَيْرُتُ - لِبَانُونَ

(٢٤) سورة النور مدنية

وآياتها اربع وسبعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَا هَا وَفَرَضْنَا هَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١) الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدًا وَلَا تَأْخُذُوهُمْ بِمَا رَأَفْتُمْ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِي أَوْ مُشْرِكٌ وَخَرَّمْ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (٣) وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَانِيَنَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٥)

سورة هي ثورة على الممجيئات والأخلاقيات ، وهي تحمل صورة لائقة لابقة بالإنسان في خلقه ، في تفكيره وتعبيره وتقريره ، فيما يعتقد ويتوّجّب عليه أو يحرم من أعمال وأقوال.

إنها «سورة النور» في بعدين : إذ تحمل آية النور ، وهي الأصل في تسميتها بالنور ، كما وتحمل في آيتها كلها نوراً تضيء للإنسان مسالك الحياة وتنير عليه دروب الفضائل والفوائل ، فالمحور الذي تدور عليه السورة محور التربية للضمائر واستجاشة المشاعر ، ورفع المقاييس الأخلاقية الحيوية ، لكي تشتفّ وترفّ وتتصل بنور الله ، فكما الله نور السماوات والأرض فليكن الإنسان نوراً في السماوات والأرض وأين نور من نور؟

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١).

مطلع منقطع النظير في القرآن كله تتقدم فيها «سورة» ليست في سائر القرآن وهو سور كله ، ثم «فرضناها» وهي فرض على فرض ، حيث القرآن كله فرض ، وهذه السورة تزيد فرضاً يخصها ، لأنها تحافظ على شرف الإنسانية ونومايسها التي هي لزام كيانها وتداومها سليمة صالحة.

ومهما كان لقسم من سور القرآن صورة التنزيل كغير سورة التأليف إذ ألفت بعد التنزيل ، فهذه من التي سورتها كصورتها في التنزيل ^(١) وإلا فكيف

(١) تذكر «سورة» في ثمانية مواضع دون تعين لها إلا هنا «فَأُنْوَى بِسُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ» (٢ : ٢٣) «يَخَذِّلُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ» (٩ : ٦٤) و ٩ و ٨٦ و ١٢٤ و ١٢٧ و ١٠ : ٣٨ و ٤٧ و ٢٠ و ١١ : ١٣ فهذه تسعة.

هي ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاها﴾.

وقد «تشير» أنزلناها في مضيها إلى سابق نزولها على جبريل وها هي صورة السورة تنزل على الرسول في تفصيل مهما نزلت عليه ليلة القدر دون تفصيل كسائر القرآن.

ثم «سورة» لغويًا من سور المدينة : حائطها المشتمل عليها ، فسورة من القرآن هي جملة مستقلة مرتبطة آيتها ببعض ، كمدينة من مدن العلم القرآني ، فإنه مملكة ثقافية تربوية تشتمل على مائة وأربعة عشر مدينة : من الحمد الفاتحة ، إلى الناس الخاتمة ، حيث تتبنى تكملة الناس بإسكانهم في مدنها الزاهرة الباهرة ، فاتحة بحمد الله رب العالمين بعد البسمة ، ناحية منحى تربية الناس كما تختتم إلى الناس.

وقد تشير «أنزلناها» دون «نزلناها» إلى نزولها كحالها الآن ، دون تنزّلها نجوماً متفرقة ، فهي كمثل الفاتحة والناس وأضرابها من التي تأليفها كتنزيلها سواء ! ولأن «سورة» نكرة لا يبدأ بها ، فهي إذا خبر ل «هذه» المقدرة قبلها ، ام ل ﴿الرَّاهِيَّةُ وَالزَّانِي ...﴾ المذكورة بعدها ، فواقع السورة مبتدأ ل «سورة» وهو محتملان على سواء ، وعلّهما معنيان سواء ، وهذه السورة كلها مفروضة : «وفرضناها» و ﴿آياتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ قد تعنى أن ليست فيها متباينات إذ لا تشابه في آيات الأحكام ، ثم وسائر الآيات فيها أيضا

محكمات إلا شذراً كآية النور ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ما يتوجب عليكم ويحرم في شرعة الله .
 ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّانِيٌ فَاجْلِدُو أَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِمَا رَأَفْتُمْ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيُشَهِّدْ عَذَابَكُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢) .

حكم ثان على الزانية ينسخ الحكم الأول في النساء : ﴿وَاللَّا يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُو عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُو فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمُؤْتُثُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ (٤ : ١٥) وقد جعل لهن سبيلا هنا في النور (١) نهائيا ، بعد سبيلهن في النساء مؤقتا بدائيا ، مما يدل على تقدم النساء على النور ، وأن حكم الرزنة تدريجي تصاعدي كما هو طبيعة الحال في جملة من الأحكام . دون جملتها . الأحكام التي فيها

(١) نور التقلين ٣ : ٥٦٨ ح ٥ في اصول الكافي عن أبي جعفر (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه : وسورة النور أنزلت بعد سورة النساء وتصديق ذلك ان الله عز وجل أنزل عليه في سورة النساء ﴿وَاللَّا يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُو عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُو فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمُؤْتُثُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ والسبيل الذي قال الله عز وجل ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاها ... الرَّانِيَةُ وَالرَّانِيٌ فَاجْلِدُو ...﴾ . وفي الوسائل ١٨ : ٣٥١ ح ١١ علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والتشابه نقلاً من تفسير النعماني باسناده الآتي عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن آبائه عن أمير المؤمنين في حديث الناسخ والنسخ قال : كان من شريعتهم في الجاهلية إن المرأة إذا زنت حبس في بيت وأقيم بأودها حتى يأتيها الموت وإذا زن الرجل فهو عن مجالسهم وشتموه وأذوه وعيروه ولم يكونوا يعرفون غير هذا قال الله في أول الإسلام ﴿وَاللَّا يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ ...﴾ فلما كثر المسلمون وقوى الإسلام واستوحشوا أمور الجاهلية انزل الله تعالى : ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّانِيٌ فَاجْلِدُو ...﴾ فنسخت هذه آية الحبس والأذى ، ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلاً نحوه .

صعوبات ولا بد لتحملها من تدرجات وتدريبات كالحد في شرب الخمر وأمثاله ، وكالفرض في الصلاة وأمثالها.

أترى الرجال الزانون ما كان عليهم حد في البداية ، وقد كان على الزناة حيث آيته الأولى تخصهن؟ أجل ولكنه أجمل حدّها فيهم كما في الزناة في التي تليها : ﴿وَالذَّانِ يُأْتِيَنَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَغْرِضُوهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَاباً رَّحِيمًا﴾ (١٦).

وهل إن حد الزانية . وهي أضعف . يكون أقوى من الزاني وهو أقوى؟ ثم ونسبة الزنا إليه أقوى منها لأنه هو الذي يتطلبه ليفعل فيها ، فهو . إذا . أغوى ، وليست هي التي تطلبه وإن كانوا فاعلين باختيار؟ فكيف جمع إلى إيزاءها تحليدها في بيت دونه! .

ليس تحليدها في بيت إلا حفاظا عليها ولكن تقطع عن الذين يريدونها ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾ : إلى الخروج ، من توبة فلا إمساك بعدها ، ولا حد على شروطها ، ومن حد آخر بعد إمساكها وإيزاءها إن لم تتب أم تابت بغير شروطها ^(١) والزاني يشارك الزانية في «فآذوهما» وكما في سائر الحد ﴿فَاجْلِدُو...﴾ وإيزاءها من حدتها قبل حدتها ، وأما إمساكها فهو سياج عليها منعة عن تكرار الفاحشة منها ﴿يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾.

ثم وآية النساء لا تعني في الإمساك والإيزاء خصوص فاحشة الزنى ، فـ «يأتيناكا» تعني إتيان الفاحشة ، في زنا أو لواط أم مساحقة ، حيث هي فاحشة كلها ، وإيزائهما يختلف في هذه الثلاث وقد بين في السنة.

والفاحشة في «يأتيناكا» وإن كانت لا تشمل اللواط ، ولكنها هنا اعتبارا بجمعهما تشمله حيث الرجل يأتيه ،

(١) كما إذا تابت بعد القبض عليها والشهاد فانها لا تدرك الحد.

ففعل الرجل في رجل لواط ، وفي المرأة قبلًا او دبرا دون محلل زنا او حرم آخر^(١) و فعل المرأة في المرأة مساحقة ، وكل ذلك فاحشة ف ﴿اللَّاتِي يُأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ﴾ فاحشتهن أعم من الزنا والمساحقة ، ﴿وَالَّذِانِ يُأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ﴾ أعم من ذكرهن لواطا^(٢) واثنين مساحقة ، ومن ذكر وأنثى زنا «فآذوهما» تأديب بجمل تفصيله ككل في السنة ، وبالنسبة للزنا نجده هنا في النور : ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّا وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً﴾.

وترى من هما ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّازِيَ﴾؟ هل هما من شغله الزنا ، الشهيرة بها؟ وفاعل الزنا يتصرف بها وإن كانت مرة! أم من زنى أو زنت أيا كان وكانت ، بإكراه أو إختيار؟ على علم موضوع الحمرة وحكمها أم جهل؟ مكلفا أم مجنونا أو قاصر؟

إن الإكراه والجنون والقصور وعدم العلم تستثنى من حكم الزنا أو موضوعها ، حيث ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّازِيَ﴾ تعنيان فاعلها باختيار ، والملکره ليس فاعلا ، والقاصر قاصر عنه قلم التكليف مجنونا أم سواه ، والجاهل ليس عامدا ولذلك تدرك الحدود بالشبهات ، وكل ذلك ثابت بالكتاب أو السنة أو بحثا.

ولماذا تقدم الرانية هنا على الرزي وهو أقوى في طلبها؟ عله لأن الزنا من المرأة أبغ وأنکى وإن كان حدتها على سواء!

(١) كوطئها حالة الحيض او الإحرام او الصيام ، ام بنكاح حرم صحيح كنكاح بنت اخت الزوجة دون إذنها ، ونكاح العزباء دون اذن ولبيها وأمثال ذلك.

(٢) وقد يطلق على اللواط اسم الزنا كما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان ، كما المساحقة ايضا زنا فيما يروى «إذا أنت المرأة المرأة فهما زانيتان» (تفسير الفخر الرازي ٢٣ : ١٣٢ - ١٣٣) أقول : اختلاف الحدود في هذه الثلاث وكذلك اختلاف الأسماء دليل على ان المراد هنا وهناك كبر الإثم مهما كان في اللواط أكبر.

ثم الزنا الثابت فيها الحد أيا كان من جلد او رجم ليس إلا ما ثبتت بأربعة منكم أو الإقرار أربع مرات على شروطهما ، إذا فهي الزنا الفاحشة التي لا يأتيها إلا متهمك ستر الحياة في ملأ الناس لحد يرى فعلهما بين من يرى شهود أربع ! ولذلك ﴿وَلِيُشَهِّدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هتكا لهما كما هتكا شرف الإنسانية وناموسها بين المؤمنين !

إذا فحد الزنا ليس مجرد الزنا ، بل وبإتيانها في الملا حد يراهما فيمن يرى شهود أربع ،

واما الإقرار فلا موجب له شرعا ولا عقليا أو عرفيما دامت التوبة كفارة عما فعل ، وكما قال الله ﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ !

لذلك ترى التشكيك والتمهل من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته (عليهم السلام) في المقر بالزنا دون الشهود عليه^(١) وأن الاستشهاد

(١) الروض النضير ٤ : ٤٦٨ حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) ان رجلا من اسلم جاء إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فشهد على نفسه بالزنا فرده النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اربع مرات فلما جاء الخامسة قال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : أتدري ما الزنا؟ قال : نعم أتيتها حراما حتى غاب ذلك مني في ذاك منها كما يغيب المرور في المكحلة والرث في البئر فامر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بترجمه فلما أذلقته الحجارة فر فلقه رجل بلحى جمل فرجمه فقتله فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) «الا تركتموه» ثم صلى عليه فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجمته ثم تصلي عليه؟ فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ان الرجم يظهر ذنبه ويکفرها كما يظهر أحدكم ثوبه من دنسه والذي نفسی بيده انه الساعة لفي انوار الجنة يتغمض فيها».

قال في التخريج : حديث ماعز الاسلامي هنا قد أخرجه اهل الحديث من طرق عن أبي سعيد الخدري وبريدة وأبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله ونعميم ابن هزال الاسلامي .

أقول : وقد يختلف النقل في هذه الطرق على اتفاق في اصل القصة ففي الصحيحين .

فرض أحياناً كما إذا رمى دون شهود ، ولا يجوزأخذ الإقرار بتهديد وإيذاء وإصرار ، فـ «لا حد على معترف بعد بلاء»^(١) : ولا يجب الإقرار حيث

.فاعترف بالزنا فاعتراض عنه النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال (صلى الله عليه وآلها وسلم) : ابك جنون؟ قال : لا قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) : أحصنت؟ قال : نعم فامر به فرجم في المصلى .

وفيه في حديث عبد الله بن بردة عن أبيه في آخر قصة ماعز : فجاءت الغامدية فقالت : يا رسول الله ! ابني زنيت فظهورني وانه ردها فلما كان الغد قالت : يا رسول الله ! أتردي ؟ لعلك تري ان تردين كما ردت ماعز بن مالك فوالله اين لخلي قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) لها : فاذهي حتى تلدي فلما ولدت أنته بالصبي في خرقه فقالت : هذا ولدته قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أنته بالصبي وفي يده كسرة خبز قالت هذا يا رسول الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم امر بما فحفر لها إلى صدرها وامر الناس فرجوها.

أقول : هذه مراجعة ثلاثة مرات ففيها اقرارات ثلاثة وعمل الرابعة في واحدة من هذه فلا تنافي حديث ماعز ، ويدل عليه من طريق عبد الرزاق أخبرنا الشوري عن علقة بن مرثد الحضرمي عن سليمان بن بريدة ان امرأة أنت النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) اعترفت بالزنا فردها اربع مرات فقالت له في الرابعة : يا رسول الله أتريد ان تردين كما ردت ماعز فاخرها حتى وضعت ... فانه اقرار أكثر من اربع مرات وعمل في الرابعة قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) لها فاذهي حتى تلدي .

(١) الروض النضير ٤ : ٤٨٥ حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) قال : لما كان في ولاية عمر أتي بأمرأة حامل فسألها عمر فاعترفت بالفجور فامر بها عمر أن ترجم فلقبها علي (عليه السلام) فقال : ما بال هذه ؟ فقالوا : امر بها امير المؤمنين عمر أن ترجم ، فردها علي (عليه السلام) فقال : أمرت بها ان ترجم ؟ فقال : نعم اعترفت بالفجور فقال علي (عليه السلام) : هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنهما ؟ قال : ما علمت اخها حبلي قال علي (عليه السلام) ان لم تعلم فاستبرئ رحمها ثم قال علي (عليه السلام) فلعلك انتهرتها او أخلفتها ؟ قال : قد كان ذلك ، فقال او ما سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) يقول : لا حد على معترف بعد بلاء انه من قيدت او حبست او تحملت فلا إقرار له ، فعل لها إنما .

التوبة دارئة عذاب الدنيا والآخرة ، والتوبة قبل الشهادة والإقرار على شروطها مقبولة ، ولكن الشهادة خارجة عن الإختيار ، فقد لا يتوب قبلها على غفلة ، ولكنما الإقرار في مطلق الإختيار فله التوبة ولا يستغفل أو يفاجأ.

ولماذا لم يكن المقربون يمنعون عن الإقرار توجيهها إلى التوبة بدلا عنه؟ لأنه مانعة عن تحقيق حدود الله ، ولقد بين كتابا وسنة أن التوبة دارئة ، فإذا اختار الإقرار فلا سبيل إلا التشكيك ، وأما أن يحكم عليه حكما باتا بالمنع عن الإقرار فلا ، وإنما الاختيار بينه وبين التوبة ، وعلّهم كانوا يختارون الإقرار لأنه أدرء من العذاب وكما يلوح من أحاديث عدة ، وفي حديث رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ملقة بالزنا «استرني بستر الله» ولمقر «ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه! ^(١).

. اعترفت لوعيدك إياها فسألها عمر فقالت : ما اعترفت إلا خوفا قال : فخلع عمر سبيلها ثم قال : عجزت النساء ان يلدن مثل علي بن أبي طالب ، لولا علي هلك عمر! قال : وفي الامالي حدثنا علي بن حسن عن حماد بن عيسى عن جعفر عن أبيه قال : لا يجوز على رجل حد بإقرار على تخويف ضرب ولا سجن ولا قيد.

(١) المصدر ٤٧١ . اخرج ابو داود والنسائي واللفظ له بإسناد فيه مجھول من حديث أبي بكرة عن أبيه قال : شهدت النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وهو واقف على بغلته فجاءته امرأة حبلى فقالت : انما قد بعثت فارجمها فقال لها النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) استرني بستر الله ، فذهبت ثم رجعت إليه وهو واقف على بغلته ارجها فقال لها (صلى الله عليه وآلـه وسلم) : استرني بستر الله . فرجعت ثم جاءت الثالثة وهو واقف على بغلته فأخذت باللجام فقالت : أئشكك الله الا رجمتها ، قال (صلى الله عليه وآلـه وسلم) : انطلق حتى تلدي فانطلقت فولدت غلاما فجاءت به النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فكفله النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ثم قال : انطلق فتطهري من الدم فانطلقت فنطهرت من الدم ثم جاءت فبعث النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) الى نسوة فأمرهن ان يستبرئنها وان ينظرن أطهرت من الدم فشهدن .

وذلك في مراجعات ، مما يدل على عدم وجوب او رجاحة الإقرار ، اللهم إلا سماحا لدرء العذاب في الآخرة دون ريب.

والحد المفروض في الزنا كضابطة مرسلة هي مائة جلدة كأصل فيسائر مواردها إلا ما يستثنى بكتاب او سنة ثابتة ، ما يزيد عليها او ينقص ، اللهم إلا ما يخالف الكتاب فكلا! وآية الحد هذه ليست نصا في الإطلاق كآية ﴿أَمَّهَاتُ نِسَائِكُم﴾ حتى لا تقبل تقييدا ، فاما هي ظاهرة في الإطلاق ام وبآخرى مهملة ، إذ نعلم بيقين ان الحدود في مختلف الزانين والزناة مختلفة ، فهي كآية البيع والربا ﴿أَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾ تقييد بدليل قاطع او مقبول. وما يزيد عليها ، الرجم في محصن ومحسنة ، وهل يجمع بين الجلد والرجم في موارده؟ ام فيه تفصيل؟ ام لا يجمع إطلاقا؟ فيه خلاف فتوى ونصا! والثابت بمقطوع السنة هو الرجم في الإحسان أيا كان ، وفي الجمع بينه وبين الجلد تردد أشباهه عدمه إذ لا يجمع بين حدرين في جريمة واحدة (١)

. عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بظهرها فامر (عليه السلام) بعفرها إلى ثندوتها ثم اقبل هو والمسلمون فقال بيده فأخذ حصة كأنما حصة فرماها ثم قال لل المسلمين ارموها وإياكم ووجهها فرموها حتى طفت فأمر بإخراجها حتى صلى عليها ، وفي بعض روایات الحديث «ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه».

(١) في الوسائل ١٨ ح ١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : الرجم حد الله الأكبر والجلد حد الله الأصغر فإذا زنى الرجل المحصن رجم ولم يجلد ، ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد وح ٣ عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قضى امير المؤمنين (عليه السلام) للمحصن الرجم ... وح ٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) ... فاما المحصن والمحسنة فعليهما الرجم وح ٥ ابن العباس عنه (عليه السلام) قال : رجم رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ولم يجلد وذكروا ان عليا (عليه السلام) رجم بالکوفة وجلد فأنكر ذلك ابو عبد الله (عليه السلام) وقال : ما .

. نعرف هذا . اي لم يجد رجلا حدين : جلد ورجم في ذنب واحد ، ومن طريق إخواننا قصة العسيف فانه (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال : يا أنيس اخذت إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجهما وكذلك قصة ماعز حيث رجمه (صلى الله عليه وآلها وسلم) ولم ينقل جلده ، وقصة الغامدية حين أقرت بالزنا فرجهما رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) بعد ان وضعتم ولم ينقل جلدها .

واما الروايات الجامعة بين الرجم والجلد فمنها ما يروى عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة ، وما رواه ابو بكر الرازي في احكام القرآن عن ابن جريح عن ابن الزبير عن جابر «ان رجلا زنى بأمرأة فامر النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) فجلد ثم اخبر النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) انه كان محسنا فأمر به فرجم ، وما روي ان عليا (عليه السلام) جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها وقال : جلديها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) .

أقول : فيما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) وعلي (عليه السلام) تناقض ولا دلالة في رواية جابر حيث لم يخبر (صلى الله عليه وآلها وسلم) أولا بالرجم حتى يكون جمعا بالرجم وانما اخبر أولا بأصل الزنا وحكمها في الأصل الجلد ، ثم اخبر انها كانت محسنة فامر برجمها ، ثم انه بعيد عن ساحة الرسالة انه لم يتحقق عن كيفية الزنا ، واما المروي عن علي (عليه السلام) فالتعليق فيه عليل حيث لا محاداة بين الكتاب والسنة ، وانما للسنة تحصيص الكتاب وقد خصصت آية الجلد بالرجم في الإحسان ، وهذا يشبه كلام إخواننا في غسل الرجلين انه جمع بين الكتاب الأمر بالمسح والسنة الامرة بالغسل !

واما من طريق أصحابنا ففي الوسائل ١٨ : ٣٤٨ ح ٨ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الحصن والمحصن جلد مائة ثم الرجم ورواه مثله زرارة عنه (عليه السلام) ح ١٤ وتعارضه الرواية الأخرى عنه الماضية في قضاء ، امير المؤمنين وح ١٥ عن الفضل قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : من أقر على نفسه عند الإمام . الى ان قال . : الا الذي الحصن فانه لا يرجم الا ان يشهد عليه اربعة شهداء فإذا شهدوا ضربه الحد مائة جلدة ثم رجمه ، وتعارضها الروايات ١ . ٣ . ٥ عنه (عليه السلام) واقل ما هنا تساقط الطائفتين الأولى والثانية بالتعارض والرجوع كتاب الله المقرر الجلد مطلق الزنا والسنة القطعية المقررة في الإحسان الرجم .

وان السنة المقبولة قيدت آية الحد **«مائة جلد»** بغير المحسن والمحسنة.

ومنه التغريب في موارد الجلد ، فهل يغريب المرجوم زانيا ام زانية؟ ام الزاني فقط دون الزانية؟ ام فيه تفصيل؟ ام لا تغريب مع الجلد؟ فيه خلاف نصا ^(١) وفتوى! أشباهه عدم التغريب ولا سيما في الزانية إذ في تغريبيها

. وهنا روایات ثلاثة تخص الجمع بين الحدين بالشيخ والشیخة في إحسان مثل ح ٩ عن الحبی عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : في الشيخ والشیخة جلد مائة والرجم وح ١١ وعن عبد الله بن طلحة عن أبي عبد الله قال : إذا زنى الشيخ والعجوز جلدًا ثم رجما عقوبة لهما وح ١٢ عن عبد الرحمن عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : كان علي (عليه السلام) يضرب الشيخ والشیخة مائة ويرجمهما ويرجم المحسن والمحسنة ، وهي تعني المحسن والمحسنة منها وإلا فهي مخالفة للقرآن ، وقد يحتمل قويا صحة الجمع لهما سنادا إلى هذه الروایات حيث تخص روایات الرجم فقط بغير الشيخ والشیخة ، ولكنها لا قائل به الا شذر والرواية المشهورة «الشيخ والشیخة إذا زنيا فارجوهما البتة فإنهما قضيا الشهوة» لها كافية في نفي الحد مع الرجم فاما هو الرجم وان كان الحق الحل ادعى الإجماع في الجمع كما في مختصر النافع «ويجمع للشيخ والشیخة بين الحد والرجم اجماعا».

(١) من النصوص ما تافق ظاهر الآية : الجلد فقط مثل ح ٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) الحر والحرمة إذا زنيا جلد كل واحد منها مائة جلدة ...

ومنها التفصيل في الجلد والتغريب مثل ح ٢ قضى امير المؤمنين (عليه السلام) في البكر والبكرة إذا زنيا جلد مائة ونفي سنة في غير مصريها وهذا اللدان قد أملكا ولم يدخل بما ، وكذلك ح ٦ و ٧ فيمن املك .
ومنها الجمع مطلقا مثل ح ٩ عن أبي عبد الله (عليه السلام) والبكر والبكرة جلد مائة ونفي سنة وكذلك ح ١١ و ١٢ ، وفي الدر المنشور ٥ : ١٨ . اخرج عند الرزاق في المصنف عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قد قضى الله ورسوله ان شهد اربعة على بكرین جلدًا كما قال الله مائة جلدة وغربا سنة غير الأرض التي كانوا بها وتغريبيهما سنتين .

والغريب غريب ولا سيما في الزانية التي كان الحكم لها إمساكها في البيت حتى يتوفاها الموت ، وفي هذا التهافت الثلاثي المرجع هو كتاب الله وليس فيه الا الجلد والرائد مشكوك والحدود تدرء بالشبهات !

تقريباً وتعريفها للزنا.

ومنه القتل كذمي يزني بمسلمة فحده القتل إطلاقاً وكذلك الزنا بالمحارم.

واقل منه الخمسون وهو للرق لقوله تعالى : ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ (٤ : ٢٥) تعنى الحصنات هنا الحرائر لردهن بالإماء ، ولو عننت المزوجات لقال :سائر الحصنات ، ثم وليس لحد المزوجات وهو الرجم نصف ! ولا رجم على المماليك المتزوجين ، فحدهم نصف حد الحرائر غير المزوجين.

وقد جمع الإمام أمير المؤمنين بين حدود خمسة لخمسة واستغرقه الخليفة عمر فأجاب

(عليه السلام) باختلاف أسبابه ^(١).

ومن هم المخاطبون في «فاجلدوهم»؟ بطبيعة الحال ليسوا هم كل المكلفين إذ لا يمكن
ولا يصح ، فليس يصلح إجراء الحد إلا من ليس عليه

(١) الوسائل ١٨ : ٣٥١ ح ١٦ عن علي بن ابراهيم قال : أتي عمر بستة نفر أخذوا في الزنا فامر ان يقام على كل واحد منهم الحد وكان امير المؤمنين (عليه السلام) حاضراً فقال يا عمر ! ليس هذا حكمهم ! قال : فأقم أنت الحد عليهم ، فقدم واحداً منهم فضرب عنقه وقدم الثاني فرجمه وقدم الثالث فضرره الحد وقدم الرابع فضرره نصف الحد وقدم الخامس فعزره واطلق السادس فتحير عمر وتحير الناس فقال عمر : يا أبا الحسن ستة نفر في قضية واحدة أقمت عليهم خمسة عقوبات وأطلقت واحداً ليس منها حكم يشبه الآخر ؟ فقال امير المؤمنين (عليه السلام) نعم اما الأول فكان ذمياً زنى بمسلمة فخرج عن ذمته فالحكم فيه بالسيف ، واما الثاني فرجل محسن زنى فرجنه ، واما الثالث فغير محسن حددناه ، واما الرابع فرق ضربناه نصف الحد واما الخامس فكان منه ذلك الفعل بالشبيهة فعززناه وادبناه واما السادس مجانون مغلوب على عقله سقط منه التكليف (نور الثقلين ٣ : ٥٧٠ ح ١٣ عن تفسير القرماني).

حد ، وقد توفرت فيه شروط القضاء المستفادة من أدتها كتابا وسنة ، فالمعنيون بأمثال هذه الخطابات الحكومية ليس إلا ولاة المسلمين على مختلف مناصبهم.

ثم و **«مائة جلدٍ»** هل تعنيها خفيفة او شديدة او عوان؟ ثم هي متواصلة ام تكفي متفرقة؟ فتضرب على جميع الجسد او يتقوى مواضع الخطر؟ مجرد ام فوق الثياب؟ ثم و لماذا يجلد؟ ومن ذا الذي يجلد؟

«جلد» دون قرينة تعني المتوسطة العوان ، ولا يصلح «أشد الجلد» في رواية يتيمة قرينة للشدة ، وهي معارضة بأخرى «بين الضربين» ^(١) فتقديم على الأولى لموافقة القرآن. و **«مائة جلدٍ»** ليست ظاهرة في المتواصلة ، فتكفي متفرقة إلا ألا تصدق المائة عرفا ، لأن تفرق عددها عدد الساعات ، ام أياما ، ولا تضرب على جميع الجسد فان فيه خطر القتل وليس القتل حد الزنا ، ونقص العضو فكذلك ، فيتقوى الرأس والمذاكير ^(٢).

(١) الوسائل ١٨ : ٣٦٩ عن إسحاق بن عمار قال سألت أبا إبراهيم (عليه السلام) عن الزاني كيف يجلد؟ قال : أشد الجلد ... وعن سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : حد الزاني كأشد ما يكون من الحدود. أقول : الثانية تعني بالأشد النسبة العددية في الجلد والأولى معارضة برواية حريز عن أبي جعفر (عليه السلام) انه قال يفرق الحد على الجسد كله ويتنقى الفرج والوجه ويضرب بين الضربتين ، وقد يعني (أشد الجلد) في الأولى ايضا ما تعنيه الثانية فلا صراحة فيها ، فحتى لو صلحت قرينة للمعنى من الآية لا تصلح دلالة ولعله يشير إليه ما في العلل عن محمد بن سنان عن الرضا (عليه السلام) فيما كتب إليه : وعلة ضرب الزاني على جسده باشد الضرب لمباشرته الزنا واستلذاذ الجسد كله ، واما ما عن علي (عليه السلام) قال : حد الزاني أشد من حد القاذف وحد الشارب أشد من حد القاذف» فالأشد فيه ظاهر في الكيفية ولكنها مقابل القاذف حيث يضرب خفيفا.

(٢) المصدر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : ... ويترك الرأس والمذاكير.

واما التجريد فسكتوت الآية عنه دليل على عدمه ، فكما الحالة العادلة للجلدة هي المتوسطة ، كذلك هي فوق ثوب لا يمنع من تألمه وإن فهو رحمة عليه منفية في الآية ، وهنا تقبل الرواية الموافقة لظاهر الآية وتطرح غيرها او تؤول^(١).

ثم الجلد زمن نزول الآية لم يكن إلا من الجلد ، فليكن به لا سواه ، إلا إذا كان مثله في العذاب ، فلا يكفي ما دونه ولا يجوز ما فوقه.

وظاهر «فالجلدوا» الحاكم الشرعي ، وإذا أمر غيره فليكن من لم يجب عليه الحد ولم يجر عليه ، ﴿وَلَا تَأْخُذُكُم بِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ فدينه طاعة ائتمارا بأمره : «فالجلدوا» وجزاءه ﴿مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ والرأفة التي تمنع الحد او تنقصه كما او كيما ، او تؤجله ، إنها محمرة في دين الله ، كما أن نقمته فوق الحد كما او كيما ، أم إهانته قبل الحد او بعده مخالف لدين الله ، فلا إفراط في الحد ولا تفريط ، فإنما العوان الذي أمر به الله لا سواه.

فالحد . أيا كان . محدد بالكتاب والسنة ، والتجاوز عنه إفراطا أو تفريطا محادة لله ومشافة! فلا يحل ، ولا شطر كلمة مهينة ، ولا فعلة مهانة بحق فاعلي الفاحشة إلا ما حدد الله وحدده .

دين الله هو دين الرأفة ، جماهيرية وشخصية ، ولكنها الرأفة بمقترف الفاحشة شخص ، هو خلاف الرأفة بالكتلة المؤمنة ، إذ ديسـتـ كرامتها ،

(١) المصدر ٣٧٠ ح ٧ عن جعفر عن أبيه (عليه السلام) قال : لا يجرد في حد ولا يشبح يعني يمدّ وقال : ويضرب الزاني على الحال التي وجد عليها إن وجد عريانا ضرب عريانا وان وجد عليه ثيابه ضرب وعليه ثيابه . وفيه عن أبي ابراهيم (عليه السلام) جوابا عن السؤال : فمن فوق ثيابه؟ قال : بل تخلي ثيابه . أقول : وقد يعني «تخلي ثيابه» الثياب غير المباشرة لبدنه المانعة من تأثير الضرب .

إذا فهي بالنسبة لهم قسوة ﴿وَلَا تأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ ...﴾.

وكما قطع يد السارق رحمة لكتلة الإيمان وطمأنينة ، حيث تقطع عنهم أيدي التطاول ، وتلك هي الرحمة السارية في كافة الحدود الإلهية للمجموعة ، مهما كانت زحمة للمتختلفين كحالة شخصية حاضرة ، ولكنها لهم أيضا رحمة ، إذ يتأدبون فلا يعيدون ، ثم في الآخرة لا يعذبون ، ولا تحصل رحمة إلا برحمة. ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾! .
﴿الرَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالرَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).

تشديد ثان على فاحشة الزنا بعد الحد ، حيث يقرن كل منهما بمثله في النكاح كما في السفاح ، كما يقرن بالمشرك والمشركة كسياج صارم على هذه العملية النكراء!. إن الزانيات على ضروب شتى تختلف فيها أحكام النكاح حظرا وفرضها وبين ذلك عوان ، منهم الدائدون في الزنا دون توبة وقد شهروا بالفاحشة ، ولا يعنهم النكاح عنها ، وهم القدر المعلوم من تعنيهم الآية ، وكما وردت فيهم مستفيض الرواية (١) ولكنما الآية أشمل من شأن نزولها.

(١) لقد كانت الزانيات الشهيرات بالزنا صاحبات الرياحات في مكة والمدينة نساء مثل أم مهزول مملوكة سائب ابن أبي سائب المخزومي وام غليظ لصفوان بن امية وهبة القبطية لعاصر بن وائل وزنة لوالك بن عملية بن الساق وحللة لسهيل بن عمر ام سويد لعمرو بن عثمان المخزومي وشريفة لدمعة بن الأسود وفرشة لشام بن أبي ربيعة وقريبا هلال بن انس وكانت تسمى بيوهن خرابات.
 وفي الدر المنشور ٥ : ١٦ - اخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال لما قدم المهاجرون المدينة قدموها وهم مجهد إلا قليل منهم والمدينة غالمة السعر شديدة الجهد وفي السوق زوان .

ومنهم من كانت هذه فعلته ثم تاب بعد الحد ألم قبله فلا محظوظ في نكاحه حيث التائب عن ذنبه كمن لا ذنب له ، فلا يقال له زان أو زانية ، فلا يشمله النهي في الآية ، أو قد يجب نكاحه إن كان شرطا عمليا للتوبة حيث يصده عن الفاحشة ، وهو مصدق عملي للنهي عن المنكر ، او يستحب إذا كان سياجا عن رجوعه إلى فاحشة محتملة.

ومنهم من لا يأتي الفاحشة إلا أحيانا دون إصرار ولا اشتهر دون توبه ، ولا يمنعه النكاح عن الفاحشة فمحروم أيضا ، سواء ثبتت عليه بحجة شرعية ، أم ثبّتت عليه وما لك حجة إلا رؤيتك ، والآية تشمل مثلث الفاحشة ، دون التائب او التائبة لعدم صدق الزاني حينئذ والزانية .

فكل من ثبتت عليه الزنا عندك او بحجة شرعية ، تشمله لفظ الآية ، وليس لزام صدق الفاعل من فعل أن يكون شغله أو أن يكرر ، اللهم إلا في موارد عدة كالبقاء والحمل وأضرابهما في صيغة مبالغة أم آية قرينة ، فمن قتل يقال له «قاتل» وإن كانت قتلة واحدة ، ومن باع البقل أيامما ثم ترك لا يقال له بقال !

. متعالنات من أهل الكتاب وأما الأنصار منهن أمية وليدة عبد الله بن أبي ونسيبة بنت أمية لرجل من الأنصار بغايا من ولائد الأنصار قد رفعت كل امرأة منهم علامه على باهها ليعرف انها زانية ولكن من اخصب اهل المدينة وأكثره خيرا فرغب أناس من مهاجري المسلمين فيما يكتسبن للذى هم فيه من المجهد فاشار بعضهم على بعض لو تزوجنا بعض هؤلاء الزواجي فنصيب من فضول أطعماهـن فقال بعضهم نستأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأتواه فقالوا يا رسول الله قد شق علينا الجهد ولا نجد ما نأكل وفي السوق بغايا نساء اهل الكتاب وولائدهن وولائد الأنصار يكتسبن لأنفسهن فيصلح لنا ان نتزوج منها فنصيب من فضول ما يكتسبن فإذا وجدنا عنهن غنى تركناهن فأنزل الله «الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة ... فحرم على المؤمنين ان يتزوجوا الزواجي المسافحات العالنات زناهن».

ف «الزاني» هو كل من زنى مرة او مرات ، ثبتت عليه بحجة ام لا ، اشتهر بها ام لا ، فما دام زنى او زنت يصدق «زان او زانية» دون هوادة فان تاب فلا يصدق ، وان يتبر بالنكاح وجب النكاح او رجح بدليل آيات النهي عن المنكر ورواياته.

ولئن قلت إن بينهما عموما من وجه فلا تقييد أو تخصيص ! قلنا إن النهي عن نكاح الزاني ليس إلا من باب السياج على الزنا ، زجا لفاعله في زاوية وعزلة حتى ينتهي ، فلا يشمل ما إذا سبب ترك الزنا !.

كما وان ادلة النهي عن المنكر أظهرت في وجوب هذا النكاح من دلالة آية النور على حرمتها لو دلت !

وعلى فرض العموم من وجه فهمما متساقطان في النكاح الموجب لترك الزنا فيرجع إلى اصالة الحل !

هذا ، وأما المتهم او المتهمة بالزنا دون ثبوت فمكروه والأشبه عدم الحال لآية المائدة

﴿وَالْمُحْسَنُاتُ ...﴾ الظاهرة في شرط الإحسان.

قد كانت سنة سيئة بين الجاهليين الأشراف استعمال الإمام في الفحشاء والبغاء طوعا او كرها لكي يستفيدوا من محاصليلهن فنزلت ﴿وَلَا تُنْكِرُهُوَا فَتَيَا تِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرْدَنَ تَحْصُنًا﴾ فرغب بعض المسلمين المعدمين في نكاحهن قضاء للشهوة واستيفاء للفائدة فنزلت هذه الآية قارعة هذه الفكرة الخاطئة ، مبعدة للمؤمنين والمؤمنات عن مناكحة من يأتي الزنا في بعدين من التحظير «لا ينكح . وحرم» ومقرنة لأهلها بأهلها وبالشركين والشركات ، مفاصلة بعيدة تجعلهم في عزلة عن مناكحة المؤمنين حتى يعتزلوا الفاحشة ويرجعوا إلى الإيمان.

شأن نزول الآية خاص ببعدي :

١ . صاحبات رأيات البغاء .

٢ . إذا أريد من نكاحهن الإصابة من فضول أطعماههن ، ولفظ الآية عام يشمل كل زان وزانية ، في شهرة الكثرة أم ندرة ، في إصابة مال أم سواها ، والعبرة بعموم اللفظ لا خصوص المورد ^(١) كما هو الضابطة السارية في الآيات كلها ، إلا المطابقة تماماً لمورد نزولها . فالزاني والزانية قبل التوبة تشملهما الآية حتى تعرف منها التوبة ^(٢) أو يكون النكاح من أسباب التوبة ، فسواء في اصل الحمرة من شهر بالزنا ،

(١) في نور الثقلين ٣ : ٥٧ ح ٢١ في الكافي عن زراة قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل **«إِنَّمَا لَا يُنكحُ إِلَّا زَانِيًّا أَوْ مُشْرِكًا ...»** قال : هن نساء مشهورات بالزنا ورجال مشهورون بالزنا شهروا به وعرفوا والناس اليوم بذلك المنزل فمن أقيم عليه حد الزنا او متهم بالزنا لم ينبع لأحد ان ينأحه حتى يعرف منه التوبة .

أقول ورواه مثله داود بن سرحان في الصحيح والشیخان في القوي كالصحيح عن زراة عنه وفيه بدل «او متهم بالزنا» «او شهر بالزنا» .

ثم أقول : يعني من «او متهم بالزنا» من ثبت عليه الزنا ولم يقم عليه الحد والا فلما ذا التوبة عمما لم يثبت ، كما ان «وعرفوا» يعني من ثبت عليه الزنا حيث قابل «شهروا به» ويفيد ما رواه ابو الصباح الكتبي في القوي قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الآية فقال : كن نسوة مشهورات بالزنا ورجال مشهورون بالزنا قد عرفوا بذلك والناس اليوم بتلك المنزلة فمن أقيم عليه الحد او شهر به لم ينبع لا حد ان ينأحه حتى يعرف منه التوبة ، وعن محمد بن سالم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال : هم رجال ونساء كانوا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مشهورين بالزنا فنهى الله عن أولئك الرجال والنساء والناس اليوم على تلك المنزلة من شهر شيئاً من ذلك او أقيم عليه الحد فلا تزوجوه حتى تعرف توبته ، وعن حكيم بن حكيم عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : إنما ذلك في الجهر ثم قال : لو ان إنساناً زنى ثم تاب تزوج حيث شاء فمقابلة «من أقيم عليه الحد بـ «شهر به» دليل عدم اختصاص الحكم بالشهرة وإنما الثبوت .

أو من عرف بها دون شهرة ، حدّ او لم يحد^(١).

ومما يؤيد عموم الزاني والزانية عموم الزانية والزاني لكل من ثبتت عليه الزنا ، وان كان الحد أضيق موردا من النكاح ، فإنه محظوظ فيمن ثبت لك انه أتى الفاحشة ، ولا حد إلا عند شهادة أربعة أو الإقرار به أربعا أو النكول عن الملاعنة.

هنا نجعل الآية في حوار من حيث الدلالة لكي نجتث القولة بالكراهية بدليل الآية او الرواية! ام آية قوله تحالف الحرمة :

أترى أن ﴿لا ينكح ... لا ينكحها﴾ إخبار عن تركهما نكاحا إلا أهل الزنا والشرك؟ وهو خلاف الواقع! بل والزاني يرغب في نكاح المؤمنة الأمينة أكثر من غيرها ، كما الزانية في المؤمن ، فواقع التناكح على أية حال . بين الزاني والمؤمنة والزانية والمؤمن يفسد إخبارية «لا ينكح ...» ! إذا فهو نهي بصيغة الاخبار تأكيدا لحرمة التناكح ، ثم ﴿وَحُرِمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِ﴾ تصريحة أخرى بالحرمة كفرينة قاطعة ثانية على نهي الاخبار ، والإنشاء في صيغة الاخبار أكد منه بصيغة الإنشاء!

أو ترى أن «لا ينكح ...» هنا تعني وطى السفاح لا وطى النكاح أو عقد النكاح بوطي أو سواه كما تعني ﴿وَحُرِمَ ذَلِكَ﴾ تحريم

(١) كما في الوسائل ١٤ : ٥ ح ٣٣٦ علي بن الحسين المرتضى في رسالة الحكم والتشابه نقلًا من تفسير النعماني باسناده عن علي (عليه السلام) قال : واما ما لفظه خصوص ومعناه عموم قوله تعالى . الى ان قال . وقوله سبحانه «الزاني ...» نزلت هذه الآية في نساء كن بمكة معروفات بالزنا منهن سارة وخديمة ورباب حرم الله نكاحهن فالآلية جارية في كل من كان من النساء مثلهن .

أقول : يعني بخصوص اللفظ خصوص مورد النزول ، و «من النساء مثلهن». تعني كافة الزناة لا فقط الشهيرات لأنه خلاف عموم لفظ الآية!

السفاح على المؤمنين؟ والنكاح هو مقابل السفاح عقداً ووطياً! ونفي السفاح في «لا ينكح» غلط لغوي حيث النكاح يقابل السفاح وهو وطي محرم زنا والنكاح عقد او وطيء عن عقد ليس الا^(١) ، وغلط إخباراً ، حيث الزاني قد يحمل مؤمنة على السفاح كما الزانية قد تحمل مؤمناً على السفاح ، وغلط نهياً إذ تخص تحريم الزنا بالمؤمن والمؤمنة ، تحليلاً لها بالزاني والزانية وبالمشرك والمشركة ، والزنا محرمة على آية حال من أي انسان بأي كان! ثم ﴿وَخُرِمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ إذا تحرم الزنا فقط على المؤمنين!

أم ترى التناكح المحرم هنا يختص الدوام دون المتعة تقيداً للآية بالرواية^(٢)? والنكاح يعم المتعة ، ولا سيما في قضية سلبية «لا ينكح» وإذا تمعن فقد نكح ، والمتعة نكاح بإجماع الأمة مهما اختلفوا في نسخها ، إذا ، ف﴿لا ينكح ... لا ينكحُهَا﴾ ظاهرة كالنص في إطلاق الحرمة دوغاً هوادة!

والتحليل في المائدة خاص بالمحضنة وكما في النساء بالإحسان ، وآية النور آية عن تقيد الحرمة بالنكاح الدائم ولا سيما برواية شاذة ولا عامل

(١) لم يأت النكاح بصيغته في القرآن إلا بمعنى العقد وفي آية واحدة الوطي عن عقد «حَتَّى تَنْكِحَ رَجُلًا عَيْرًا» فان زوجاً هنا قرينة ان نكاحه لها ليس العقد إذ فرضت زوجيته فاما هو الوطء عن عقد ، ففي ٢٣ نص لم يأت إلا هنا بمعنى الوطي المخلل ، ثم لا نجد بمعنى الوطي دون عقد اللهم إلا في نكاح البهيمة في الرواية ولأنها لا يعقد عليها ولا توطئ عن عقد.

(٢) الوسائل ج ١٤ : ٣٣٤ - وزارة قال سأله عمار وانا حاضر عن الرجل يتزوج الفاجرة متعة؟ قال : لا بأس وان كان التزويع الآخر فليحصلن بابه .

أقول : تحصيص الإحسان بالتزويع الآخر دون المتعة غريب في نوعه ، حيث الإحسان شرط النكاح أيا كان بدليل آية النساء والمائدة .

بها ، فالإجماع المركب يؤكد ردها ^(١).

محور التحرير هنا التناكح بين الزاني والمؤمنة وبين الزانية والمؤمن في نهي الإخبار «لا ينكح ...» وتصريحة التحرير : ﴿وَحُرِمَ ذلِكَ﴾ فلا يعني ذلك إلا ذلك التناكح المحظور ، لا الزنا حيث تحرم على كافة المكلفين دون خصوص المؤمنين ! فقولة الحليلة بان النكاح في الآية سفاح مردودة من جهات عدة ، وللفظة الصريحة الصحيحة للوطني الحرم هي الزنا والسفاح دون النكاح الصريح او الظاهر فيما يقابلهما .

ام ترى الآية منسوخة في هذه الحرمة إلى كراهة إما ذا؟ وآية المائدة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ...﴾ (٥ : ٦) . وهي آخر ما نزلت ناسخة غير منسوخة . انا تخص حل النكاح بالمحصنات من المؤمنات : غير الزانيات ، ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ .

وما آية النساء في تحريم المحارم نسبيات ام سبيبات ورضاعيات ثم تحليل ما وراء ذلك ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنِينَ غَيْرُ مُسَافِحِينَ﴾ (٣٤) فقصوى دلالتها إطلاق التحليل خارج مثلث التحرير ، وآية النور نص في حرمة التناكح بين المؤمنين والزانيين ! بل ولا اطلاق إلا نسبيا يعني عدم الحرمة فيما وراء ذلك ذاتيا مؤبدا لا مطلق التحليل دون شرط وسبب حتى العقد بشروطه ! ثم «محصنين» قيد ظاهر للتحليل ، أن تحصنوا أنفسكم وإياهن عن الزنا! ونكاح الزاني والزانية دون توبية تشجيع على الزنا وإيقاف للزانية إلى أفحش مما كانت تعمل ، أن زناها بعد زنا المحصنة! وتقييد الإحسان بالنكاح يخالف الإطلاق في «محصنين» والنص

(١) فان الفتوى هنا بين حليلة نكاح الزانية دون تفصيل وبين حرمتها كذلك ، واما التفصيل بين المتعة والدوام فلا قائل به ، فالرواية شاذة في بعدين اضافة إلى مخالفة اطلاق الآية الآي عن هكذا تقييد.

في النور والمائدة فلا ناسخ في القرآن لهم في هذه الحمرة!

ثم السنة ليست تنسخ القرآن مهما بلغت حد التواتر وليس إلا دالة على الحمرة كما الآية^(١) او تطرح او تؤول او هي دالة على ان آية النور باقية غير منسوبة كما تكرر القول «والناس اليوم بتلك المنزلة»^(٢) و «اللهم» هو يوم انقطاع الوحي إلى يوم القيمة ، فمنزلتهم من الآية باقية دون تغير وتبدل إلى يوم القيمة.

ولا ينبغي حمل «لا ينبغي» في الرواية على الكراهة^(٣) حيث يستند الإمام فيها إلى الآية ، وحتى إذا كانت صريحة فيها فمطروحة أو مؤولة بمخالفة نص الآية^(٤) وهنا روایات صريحة كالآية تنهى عن هكذا تناحر

(١) في روضة المتقين ٨ : ٢٠٤ في الموثق كال صحيح والشيخ كال صحيح عن الحلباني قال : قال ابو عبد الله (عليه السلام) لا تنزوج المرأة المستعلنة بالزنا ولا يزوج الرجل المستعلن بالزنا الا ان تعرف منها التوبة . أقول : لا يعني استعلان الزنا ان يكون شغله المشهور به وانما ظهورها يعرف ، مهما عرفه واحد ام أكثر دون عدد الشهود ام عددهم أما ذا ، ولذلك أعني الحال إلى التوبة .

(٢ ، ٣). كما تكررت في الأحاديث السابقة و «لم ينفع» هي في نفس الروايات التي تقول «والناس اليوم بتلك المنزلة».

(٤) مثل ما رواه علي بن يقطين قال : قلت لأبي الحسن (عليه السلام) نساء اهل المدينة؟ قال : فواسق . قلت : فأتزوج منهن؟ قال نعم» (الوسائل ١٤ : ٣٣٣). أقول : منهن راجع إلى كل نساء اهل المدينة فلم تكن الكل فواسق ، وانما فيهن فواسق والسائل يسأل عن جواز النكاح منهن بشبهة الاتهام فيأتي الجواب نعم ، ولو يعني «نعم» جواز نكاح الفواسق منهن فهو مخصوص بالتأثيرات منهن او اللاتي يتبن بالزواج ، واما المستمرة في الفحشاء بعد الزواج فنكاحها محظوظ بنص الآية .

وفيه ح (٤) عن زرارة قال سأله عمار وانا حاضر عن الرجل يتزوج الفاجرة متعدة؟ قال : لا بأس . وان كان التزويج الآخر فليحصلن بابه ..

أقول يعني : في التزويج الدائم يجب عليه إحصان باب فجورها دون المتعة وهو غريب .

كما تقدم وهي يتيمة لا مثيل لها في رواياتنا ولا قائل بالتفصيل المذكور فيها فكيف يقييد بما الإطلاق كالنص في الآية!

وفي ح ٣٣٣ عن أبي جعفر (عليه السلام) سئل عن رجل أعجبته امرأة فسأل عنها فإذا النساء عليها في شيء من الفجور فقال : لا بأس بان يتزوجها ويحسنها» وفي ح ٦ عن علي بن رئاب قال سألت أبي عبد الله (عليه السلام) عن المرأة الفاجرة يتزوجها ، الرجل المسلم قال : نعم وما يمنعه ولكن إذا فعل فليحسن بابه مخافة الولد. وفيه ح (٥) عن سعد بن عبد الله عن صاحب الزمان في حديث ان سأله عن الفاحشة . الى قوله (عليه السلام) . فان المرأة إذا زنت وأقيم عليها الحد ليس من أرادها ان يمتنع بعد ذلك من التزويج بما لأجل الحد ...». أقول : «لأجل الحد» يرفع محظوظ نكاحها من هذه الناحية فقط دون جهات أخرى ، فيختص النبي الامتناع عن تزويجها بما إذا تابت او تتوب بالزواج ، واما المقدرة غير التائبة فلا لنصل الآية فانه من القدر المتيقن المراد من مواردها.

وفي ح ٦ عن هاشم بن المثنى قال : ان رجلا سأله أبو عبد الله (عليه السلام) وانا عنده عن الرجل يأتي المرأة حراماً أين يتزوجها؟ قال : نعم .

أقول : «نعم» مخصوص بما إذا تابت تحليلاً مبدئياً ينفي الحرمة الأبدية ، ام إذا لم يتوبوا ، وبدل على ذلك ح (٧) عن أبي بصير قال : سأله عن رجل فجر بأمرأة ثم أراد بعد ان يتزوجها فقال : إذا تابت حل له نكاحها ، قلت : كيف يعرف توبتها؟ قال : يدعوها إلى ما كان عليه؟؟ من الحرام فإن امتنعت فاستعفرت رحمة عرف توبتها» وهي محمولة على ما إذا تاب فالرواية النافية للبس مقيدة تنفي الباس مبدئياً وان كانت مطلقة كما رواه زرارة بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث قال : لا بأس إذا زنا رجل بأمرأة ان يتزوج بما بعد وضرب مثل ذلك رجل سرق ثمرة نخلة ثم اشتراها بعد.

أقول : وهذا التعليل اغا يجري في نكاحها على شروطه ومنها توبتها او تتوب ، وكما في اشتراء ثمرة النخلة شروط ، ام إذا لم يتوبا لأنهما زانيان!

واما ما رواه علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال : سأله عن رجل زنا بامرأتين أله ان يتزوج بواحدة منهمما؟ قال : نعم ، لا يحرم حلالا حرام» فالتعليق فيه يخص الحرمة الأبدية دون المؤقتة لفاحشة الزنا قبل التوبة! .

«إلا بعد أن يعرف منها التوبه»^(١) وآخرى تسمح به في توبة مستقبلة : «وما يمنعه ولكن إذا فعل فليحصلن بابه»^(٢) والتائبة ليست زانية فلا تشملها الآية ، والتي تتوب خارجة عنها بنصوص النهي عن المنكر ، ويبقى الزاني والزانية بعد ثبوت الفاحشة دون توبة سابقة أو بالنكاح ، فهما باقيان في حظر الآية.

هذه هي الحرمة البدائية ، فهل تحرم الزانية بعد نكاحها او يحرم الزاني بعد نكاحه؟ إطلاق «لا ينكح ولا ينكحها» يشملهما حيث النكاح الممنوع أعم من العقد والوطني بعقد ، ورواية شاذة او مؤولة^(٣) لا تصلح تقييدا للاية.

. ام ان موردها إذا تابا ، وفي الموثق عن عمار بن موسى عن أبي عبد الله (عليه السلام) سأله عن الرجل يحل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بها؟ فقال : ان انس منها رشدًا فنعم والا فليزاودها على الحرام فان تابعه فهي عليه حرام وان أبىت فليتزوجها(روضة المتقين ٨ : ٢٠٧).

(١) الوسائل ١٤ : ٣٢٥ . عن الحلي قال : قال ابو عبد الله (عليه السلام) لا يتزوج المرأة المعلنة بالزنا ولا يتزوج الرجل المعلن بالزنا الا بعد ان تعرف منها التوبه ، محمد بن علي بن الحسين باستناده عنه أبي المعزى مثله. أقول : وقد تقدمت أمثلها في شريطة التوبه وفيه ٣٢٦ ح ٣ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) من شهر شيئاً من ذلك او أقيم عليه حد فلا تزوجه حتى تعرف توبته وفيه ٤ عن أبي عبد الله (عليه السلام) لو ان إنساناً زنى ثم تاب تزوج حيث شاء وفيه (٥) عن أحدهما (عليهما السلام) لو ان رجلاً فجر بأمرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه من ذلك شيء.

(٢) الوسائل ١٤ : ٣٢٤ ح ٦ عن علي بن رئاب قال سألت أبي عبد الله (عليه السلام) عن المرأة الفاجرة يتزوجها الرجل المسلم؟ قال : نعم . وما يمنعه ولكن إذا فعل فليحصلن بابه مخافة الولد.

(٣) الوسائل ١٤ : ٣٢٣ ح ١ عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال : لا بأس ان يمسك الرجل امرأته ان رآها تزني إذا كانت تزني .

وهل يجوز نكاح من زني بـهـا؟ نعم ما لم يتوبوا لـمـكان «إلا زانية» اـمـ إذا تـابـا اوـ يتـوبـانـ خـروـجـهـمـا عنـ الآـيـةـ!

فـأـمـاـ أـنـ يـتـوبـ أحـدـهـمـاـ دـوـنـ الـآـخـرـ فـلـاـ حـيـثـ تـشـمـلـهـمـاـ الـحـظـرـ فـيـ الـآـيـةـ ،ـ فـفـيـ مـثـلـ

الـتـنـاكـحـ ،ـ الـحـلـلـ هـوـ مـوـرـدـ الـمـاـثـلـةـ بـيـنـهـمـاـ فـيـ الرـزـنـاـ وـعـدـمـهـاـ ،ـ اوـ التـوـبـةـ ،ـ فـالـمـتـخـالـفـانـ لـاـ

يـتـنـاكـحـانـ ،ـ وـالـرـوـاـيـةـ الدـالـلـةـ عـلـىـ حـلـيـةـ نـكـاحـ مـنـ زـنـيـ بـهـاـ مـطـرـوـحةـ اوـ مـحـمـولـةـ عـلـىـ موـارـدـ الـحـلـيـةـ

.١ (١).

وـكـمـاـ تـنـصـ آـيـةـ النـورـ عـلـىـ حـرـمـةـ مـطـلـقـ الـتـنـاكـحـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ ،ـ وـالـزـنـاـ وـالـمـشـرـكـاتـ ،ـ وـبـيـنـ

الـرـانـيـنـ وـالـمـشـرـكـيـنـ ،ـ وـالـمـؤـمـنـاتـ ،ـ كـذـلـكـ هـيـ نـصـ عـلـىـ حـلـهـ

(١) وفي الوسائل ١٤ : ٣٣٠ . عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سأله عن رجل فجر بامرأة ثم بدا له ان يتزوجها فقال : حلال اوله سفاح وآخره نكاح اوله حرام وآخره حلال.

أقول : يحمل على غير ما تاب أحدهما ، أن يتوبا ام لم يتوبا ، ف «إلا زانية» دليل الحل بينهما ،

﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ دليل الحرمة ان تاب أحدهما ، وإذا تابا فهم خارجان عن الآية ويفيده ح ٢ عن عمار بن موسى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سأله عن الرجل يحمل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بـهـاـ؟ـ قال : ان آنس منها رشدـاـ فـعـمـ وـالـفـلـيـرـاـوـدـهـاـ عـلـىـ الـحـرـامـ فـاـنـ تـابـعـتـهـ فـهـيـ عـلـيـهـ حـرـامـ وـاـنـ أـبـتـ فـلـيـتـزـوـجـهـاـ.ـ أـقـوـلـ وـهـوـ

محمول على انه تائب وإلا فلا تشترط التوبة في حلية التناكح بين الزاني والزانية.

وقول أحدهما (عليهما السلام) لو ان رجلا فجر بامرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه شيء من ذلك ، دليل الحظر فيما إذا تاب أحدهما واما إذا لم يتوبا فحلال بالآية ، وفي تفسير الفخر الرازي ٢٣ : ١٥١ رواه مثله عن النبي (صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ) اوله سفاح وآخره نكاح والحرام لا يحرم الحلـلـ ، وروى الشيخ في الصحيح عن أبي بصير قال سأله عن رجل فجر بامرأة ثم أراد ان يتزوجها؟ فقال : إذا تابت.

وعلى الجملة فالروايات في المسألة على ضربين : مطلقة في الحل ، فمحمولة على غير صورة التوبة من أحدهما ، ومقيدة للحل بتوبتها ، فمحمولة على توبته ، والقول الفصل أولا وأخيرا هو الآية المباركة.

بين الزاني والزناة ، او بينهم وبين المشركين والمشرکات ، سواء أكانت الزانية مسلمة ام مشركة ، او المشركة زانية ام غير زانية ، كما المشرك على سواء ، وسواء أكان التناكح هو الزاني بالزانية ام سواه ما صدق أنه زان وانها زانية.

أترى هذا الحل . كما ذلك الحمرة . باق غير منسوخ بالنسبة لإنكاح الزانية المسلمة للمشرك ، ونكاح الزاني المسلم للمشركة ، وآية البقرة تحرم إنكاح المسلمة للمشرك وإنكاح المشركة للمسلم : ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ...﴾ (٢٢١).

كما وآية المتحنة تنهي عن إمساك عصم الكوافر مشرکات وكتابيات : ﴿وَلَا تُمْسِكُو بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ (٦٠ : ١٠) ثم آية المائدة تخص حل الكتابيات بالمحصنات : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ...﴾ (٦).

وعلى الحل ، أن المتحنة مكية حرمت على المسلمين نكاح الكوافر ، ثم آية النور المدنية احلتهن للزانيين المسلمين وغير المسلمين ، ومن ثم آية البقرة المدنية إن كانت متقدمة على النور فقد تخصصها بغير المسلمة الزانية والمسلم الزاني ، او متأخرة فهي ناسخة لها في خصوص الزانية المسلمة والمسلم الزاني ، وخروج الزاني والزانية في آية النور عن المؤمنين بقرينة ﴿أَوْ مُشْرِكَةً ... أَوْ مُشْرِكٍ﴾ لا يقتضي خروجهما عنهم في آية البقرة ، وعلى احتمال النسخ فهو لردح من الزمن تشديدا على مقتفي الزنا وتأدبيا ، ثم آية المائدة تحلل نكاح الكتابيات المحصنات للMuslimين ، دون الزناة منهن لهم وان كانوا زانين بل ولا المتهمات.

هنا لك تبقى حرمة التناكح بين المؤمنين والزناة ، والزانيين والمؤمنات ،

كحلية بين الزانين والزناة أنفسهم ان كانوا مسلمين ، تبقى الآية من هذه الجهة غير منسوبة ولا مخصصة ، مهما خرج ما خرج بنسخ او تخصيص .

هذا ! وحتى إذا شكلنا في حل التناقض بين المسلمة الزانية والمشرك ، او بين المسلم الزاني والمشركة ، فالالأصل هو الحرمة ، إذ لا اطلاق ولا عموم فوقيا يحليق على الحل في هذا الميدان ، لا كتابا ولا سنة ، بخلاف الأصل في الأموال وأضرابها ، ولكن مورد الشك هو محط تضارب العمومات بين الآيات ، ولو لا القناعة فيما بيناه من النسخ الجانبي او التخصيص ، فعموم الحظر او إطلاقه محكم في مورد الشك وهذا منه .

وحصالة البحث في آية النور ومساعداها كضابطة ، حرمة نكاح الزانية وإنكاح الزاني إلا من زان أو زانية او مشرك او مشركة ، إلا إذا عرف منها التوبة او يتوب ويحصل بالنكاح ، فأما قضاء الشهوة بنكاح الزانية دون توبة او رجاءها فمحرمة بنص الآية وإنكاح الزاني . سواء ^(١) ، ولا فرق في الحرمة بين كون الزوج هو الزاني ام غيره ، ولا بين كون الزواج دائما او منقطعا ، وكل ذلك في الزواج البدائي ، وأما الاستمرار فيما حدث الزنا بعد النكاح فجرائم بعد التوبة او يتوب ، وإلا فحرام بإطلاق الآية ، وبأحرى جوازا إذا علم أحدهما بعد الزواج بزنا سابق عليه ، حيث الآية المحرمة لا تعني إلا موارد العلم إلا أن وطتها بعد العقد وعلمه بزنها نكاح لها فتشمله الآية كالتي زنت بعد العقد ، فالحرمة . إذا . أشبه إلا إذا ثابت

^(٢) .

(١) قد ذهب إلى الحرمة فيمن ذهب علي (عليه السلام) وابن مسعود وابو بكر وعمر وعائشة (الفخر الرازي ٢٣ : ١٥٠).

(٢) روى الشیخان في الصحيح عن معاوية بن وهب قال سألت أبا عبد الله (عليه).

ولأن جواز هكذا نكاح . على حرمته . كان شريطة صدق الزاني والزانية وبسبب الزنا ، فعند التوبة لا تشملهما آية النور ، وإنما شملتهما قبل التوبة ، بل تشملهما حينئذ آية البقرة والمتحنة وهما تعمان البداية والاستدامة ، ولا حاجة إلى حملهما على الطلاق او طلاق الحاكم ، حيث ينقطع النكاح بانقطاع سببه فتعتبر المسلمة عدة الوفاة كما تعتمد المشركة عدة الطلاق ، كالمترد عن زوجة مسلمة او المرتدة عن زوج مسلم .

وإذا تزوج بمحضنته وهو محسن ثم زنى او زنت قبل الدخول فهل يفرق بينهما لمكان النهي في الآية ، ف «لا ينكح» أعم من العقد ومن الوطى بعد العقد ، وكما تدل عليه روايات ^(١) ام لا يفرق حيث القدر المعلوم من «لا ينكح» العقد ، والأشباه كتابا وسنة هو الأول ، ف «لا ينكح» لا تختص بالعقد ، بل والوطى عن عقد ايضا وهو الأصل المقصود من العقد !.

وعليه مهرها ان كان هو الزاني لان الفصل من قبله ، ولا مهر لها إن كانت هي الزانية لأن الفصل من قبلها ^(٢) .

. السلام) عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انما كانت زنت ! قال : ان شاء زوجها ان يأخذ الصداق من الذي زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها وان شاء تركها ، وروى الشيخ في القوي عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انما كانت زنت قال : ان شاء زوجها أخذ الصداق من زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها وان شاء تركها قال : وترد المرأة من العضل والبرص والجذام والجنون ، أقول يحمل جواز الإبقاء على النكاح على ما إذا تابت او كانت تائبة ، فغير التائبة مشمولة للآية في حرمة النكاح .

(١) الواي ٣ : ٢٥ باب زنا احد الزوجين قبل الدخول يب طلحة بن زيد في المؤوث عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال : قرأت في كتاب علي (عليه السلام) ان الرجل إذا تزوج المرأة فرن قبل ان يدخل بها لم تحل له لأن زان ويفرق بينهما ويعطيها نصف .

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُنْ مُّثَانِيْنَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوْا هُنْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُنُّ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فِيْنَ اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٥).

آية الرمي القذف . هذه . دون شهادة ، تحكم على الrami بالجلد والفسق وعدم قبول الشهادة إلّا بعد التوبة والإصلاح ، وآيتها الثانية (٦) في بديل الشهادة : ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ شُهَدَاءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَخَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ﴾ تقبل الرمي لولا أن هناك نقضاً لهذا البديل ، وآيتها الثالثة (٢٣) تلعن الذين يرمون المحسنات في الدنيا والآخرة ، وكل هذه الثلاث في رمي المحسنات دون المحسنين ، اللهم إلّا في اطلاق آية الافك (١١) حيث تشمل رميهم كما تشمل رميهم ، وعلى السبب في ذلك الإختصاص أنّ فاحشة الزنا بالنسبة للمؤمنات أفحش منها للمؤمنين فلا تجد في هذا المربع من

الصدق ومثله علي بن جعفر عن أخيه وعن الفضل بن يونس في المؤوث قال سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) عن رجل تزوج بامرأة فلم يدخل بها فزنـتـ قال يفرق بينهما وتجد الحد ولا صداق لها ، ومثله عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في المرأة إذا زنت قبل ان يدخل بها الرجل يفرق بينهما ولا صداق لها ان الحديث كان من قبلها ، وروى علي بن جعفر في الصحيح عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال : سأله عن رجل تزوج بامرأة فلم يدخل بها فرنـىـ ما عليه؟ قال : يجلد الحد ومحلىـنـ رأسه ويفرق بينه وبين اهله وينفى سنة .
واما ما رواه في العلل عن رفاعة قال : سأـلـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللـهـ (عليه السلام) عن الرجل يزنـىـ قبل ان يدخل باهله أـبـرـجـ؟ـ قال : لا قلتـ يـفـرـقـ بـيـنـهـماـ إـذـاـ زـنـىـ قـبـلـ انـ يـدـخـلـ بـاـهـلـهـ أـبـرـجـ؟ـ قال : لا ، فهو إـمـاـ مـطـرـوـحـ لـخـافـةـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ اوـ مـؤـولـ إـلـىـ مـوـرـدـ التـوـبـةـ!ـ ومـثـلـهـ ماـ روـاهـ الشـيـخـ فـيـ المؤـوثـ كـالـصـحـيـحـ عـنـ عـبـادـ بـنـ صـهـيـبـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ حـمـدـ (عليه السلام) قال : لا بـأـسـ انـ يـمـسـكـ الرـجـلـ اـمـرـأـتـهـ انـ رـأـهـاـ تـرـنـىـ إـذـاـ كـانـتـ تـرـنـىـ وـاـنـ لـمـ يـقـمـ عـلـيـهـ الحـدـ فـلـيـسـ عـلـيـهـ مـنـ إـنـثـيـاـ شـيـءـ»ـ .

التنديد بالرمي إلّا زاوية الإلفك الشاملة للمؤمنين بإطلاقها! فإذا قذفت امرأة رجلاً بالزنا حدّت حدّ القذف^(١) حيث الرمي نفس الرمي مهما اختلف الرمي والرمي ذكورة وأنوثة! فكما ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ يشمل الأناث إلى جانب الذكور ، كذلك «المحصنات» قد تشمل الذكور إلى جانب الأناث ، كلّ بسند الأغلبية ، حيث المعاكسنة في الأغلبية لرمي الفاحشة الجنسية بين قبلي الرامي والرمي إليه ، إضافة إلى أن رميها إلى الأناث أفحش! والرمي هنا هو القذف إلى فاحشة جنسية بقرينة المحصنات وآية الزاني و «أزواجاهم» أماذا؟ والرامي أعم من الشاهد ، فقد يرمي ولم يكن شاهداً لما يرمي ، وقد يكون شاهداً ولا يرمي حيث لم تكمل شروط الشهادة ، وقد يرمي وهو شاهداً لما يرمي ، فتكمل بعد رمي الشهادة وهو من الشهداء الأربع ، ولا يفسق بمجرد الرمي حتى تسقط شهادته بعد الرمي ، بل إذا لم يأت بالشهداء ، ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ هنا هو الرامي بشهادة أم سواها ﴿لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ ولكن إذا رمى دون شهادة ثم أتى بأربعة شهداء فلم يكن هو منهم ، أو رمى وهو شاهد عدل ثم أتى بشهود ثلاثة وهو رابعهم ، شرط ألا يشهد قبلهم ، فالفرضان تشملهما الآية في الآتي بأربعة شهداء ، فلا حدّ عليه بل على الرمي ، ولكن إذا رمى ولم يأت بشهادة كاملة مثله الآية في ﴿لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ مهما كان رميه دون شهادة أو بشهادته وحده أو أتى بثلاث آخرين بعد شهادته ، أو شهد ما دون الأربع أو الأربع دون شروط الشهادة ، ففي كل هذه هم يحددون للفرية ولا يحدّ الرمي !

(١) الوسائل ١٨ : ٤٣٢ ح ١ عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في امرأة قذفت رجلاً؟ قال : بحد ثمانين جلدة. وح ٣ عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إذا سألت الفاجرة من فجر بك؟ فقالت : فلان . فإن عليها حدين جداً من فجورها وحدها من فريتها على الرجل المسلم ورواه الشيخ باسناده عن القمي .

وهل يعم القذف غير الزنا من لواط ومساجحة؟ لعله لا ، حيث اللواط لا يناسب المحسنات ، فكل فعل فيه من الرجال زنا قبلًا او دبرا ، ومن النساء مساجحة ، ولأن الزنا هي محور البحث فيما قبلها : ﴿الرَّأْيَةُ وَالرَّأْيِ ... الرَّأْيِ لَا يَنْكُحُ ...﴾.

او علّه نعم إلّا في اللواط ، فرمي المحسنات بالزنا والمساجحة دون أربعة شهادة يستوجب جلد الشمانين ، بإطلاق الآية ، وكذلك في اللواط بنص الرواية^(١) ام بالاولوية القطعية قياسا إلى الآية حيث اللواط أفحش وحده أغليظ فليحذّ قاذفه . لأقل تقدير . وكما يقذف في الزنا.

و «المحسنات» هنا الالاتي احسن عن الزنا بعفاف وإحسان ذاتي ، كما اهـن كذلك في كلما أطلقت دون قرينة ، لا فقط المزوجات وإن كـن من المحسنات ، حيث الزواج ما يحسن عن الزنا ، ولا فقط الحرائر مزوجات وغير مزوجات^(٢) إذ كانت الإمامـ يجبرن على الزنا او يـأـتـيـهاـ إـذـ لمـ يـكـنـ تـؤـتـىـ

(١) المصدر ٤٣٣ ح ١ عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال : إذا قذف الرجل الرجل فقال : إنك تعمل عمل قوم لوط تنكح الرجال بجلد حد القاذف ثمانين جلدة وح ٢ عباد بن صهيب عنه (عليه السلام) قال كان علي (عليه السلام) يقول : إذا قال الرجل للرجل يا معفوج (مفتوح) يا منكوح في ذرته فان عليه حد القاذف.

(٢) جاءت المحسنات بالمعنى الثلاثة : الحرائر : «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكُحَ الْمُحْسَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» (٤ : ٢٥) والعفائف : «وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ» (٥ : ٥) والمزوجات والحرائر : «فَإِذَا أَحْسِنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَحْشَةٍ فَعَلَيْهِنَ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ» (٤ : ٢٥) فـ «أحسن» يعني تزوجن و «على المحسنات» اي الحرائر ، والأصل في الإحسان في الرجل والمرأة إحسان الفرج عن الفحشاء بأي سبب كان ، داخليا نفسيا وهو الأصل : «وَالَّتِي أَحْسَنَتْ فَرِجْهَا فَنَفَّحْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا» (٢١ : ٩١) ام بالزواج حيث يمنع عن الزنا لأنـهـ يـرـفعـ الحاجـةـ إـلـاـ لـالـفـسـاقـ ، وـدـوـنـهـماـ الحـرـيةـ ، إـذـ يـمـنـعـ شيئاـ ماـ عنـ الزـناـ فإنـهاـ لـيـسـ مـبـتـدـلـةـ وـالـزـواـجـ لهاـ أـيـسـ منـ الأـمـةـ!

حاجتهن من الزواج ، إذ كن مبتذلات ومبتدلات فلا يرغب فيهن الرجال رواجا إلا سفاحا! فالمحسنات هنا العفائف غير الزيانيات ، حرائر أم إماء ، مزوجات وخليلات مسلمات ام كافرات ما دمن غير زانيات ^(١) بإثباتات شرعية ، فإن رأيتها تزني ولا إثبات بشهود أو شهادات أو إقرارات ، فهي في ظاهر الحكم بين الكتلة المسلمة محسنة لا يجوز رميها! فالإعلال إسلاميا في كل مسلم إحسانه إلا إذا ثبت عند الحاكم الشرعي خلافه ولم يتبع ، إذا ف «المحسنات» هنا لا تعني واقع الإحسان ، وإنما ظاهره الأصيل إسلاميا ما لم تنقضه إثباتات شرعية! .

رمي المحسنات بين محرم وسمسموح ، فالرامي إذا أتى على رميه بأربعة شهادة عند الحاكم الشرعي على شروطها ، أو كان هو من الشهود فرمي قبل شهادته ، فمسموح أو قد يجب تحقيقاً لحدود الله ، وأما ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسِنَاتِ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ وأما رمي غير المحسنات من الزيانيات فإذا كان بعد الإثبات كالشهيرات المعلنات بالزنا التي ثبت زناها بالشهادة ، فلا بأس ، وأما الرمي بزنا لم تثبت في خصوصهما وإن كانت زانية فيه التعزير ثمانون جلد .

كلما لم تثبت بالإثباتات الشرعية من فاحشة فهو رمي فيه الحد ، سواء أكان الرامي غير شاهد ، أم شاهدا دون الأربعة ، أم أربعة في اختلاف الشهادة زماناً أو مكاناً أو كيفية ، فالحد شامل للكل دون هوادة ، وكذلك

(١) لأن المحسنات لم تقييد بالمؤمنات ، وما في التهذيب بسند صحيح عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قلت له : جعلت فداك ما تقول في الرجل يقذف بعض جاهلية العرب؟ قال : يضرب الحد إن ذلك يدخل على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، أقول : ولا أثر في أخبار الباب عن الاختصاص بالمسلمات .

عدم قبول الشهادة أبداً وثبتوت الفسق.

فإنما الدارء للحد هو الإتيان بأربعة شهاداء عدول ، فإن كان الرامي من الأربعة ، أن رمى ثم شهد فيهم فهو ، وأما إذا شهد ثم ضم الثلاثة فلا ، لأنه بشهادته الوحيدة استحق الحدّ فلا تقبل شهادته ، فيضرب الثلاثة حدّ القذف إلا إذا جهلوه أمره ، وأما إذا رمى وليس شهيداً ثم أتى بأربعة شهاداء لم يحدد.

﴿بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ﴾ هي الأصل في الشهادة المثبتة للفاحشة زنا ولوطاً ومساحة ، وقد تكفي ثلاثة وامرأتان إطلاقاً ، أو رجلان وأربع نساء دون الرجم بالسنة الثابتة ، فتقيد **﴿لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ﴾** بغيرهما ، فإنها يقومان مقامهم بثبات السنة ، أترى والإتيان بالمرمي لإقرار هل يقوم مقام الإتيان بالشهادة حيث الإقرار إحدى المثبتات؟ عَلَّهُ نعم ، حيث السبب الداري لحد القذف هو الإثبات الشرعي للفاحشة والإقرار يثبت! وكأنه لا ، حيث الإتيان بالمرمي لإقراره غير مسموح ، إلا أن يأتي هو دون أن يؤتى به ، ويقر مخيراً لا مسيراً ، فـ **﴿لَمْ يَأْتُوا ...﴾** ليست لتشمل إلا الشهادة ، أصلية كالأربعة وبديلة كرجلين وأربع نساء ، ثم بديل ثان هو الإقرار على شروطه الماضية! فان أقر دون شروطه لم يقبل كما الشهادة غير المقبولة ، فيحد الرامي ، وإن حكم الحكم بالفاحشة بحمل المرمي على إقرار حدّ الحكم مع الرامي للقذف ، وإن حدّ المرمي بهذا الحكم ضرب ثمانين أخرى اعتداء بمثل ما اعتدى ، فهذه ثمانون ثلاثة أضعاف!

ترى هل من محيس عن هذه الثلاث بتوبة؟ أم تتبعض في تأثير التوبة مهما قبلت ككفارة للخطيئة؟

وهنالك عذاب مثلث على الرامين دون شهادة . إذا رموا عند الحكم ، أم ثبت رميهم بعدلين أو الإقرار مرتين عندـه . ١ **﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِيَّ**

جلدة «٢ ﴿وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ ٣ ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ، لا تقبل لهم شهادة في أي أمر يحتاج إلى شهادة حقوقياً أم جزائياً أمّا ، وهم الفاسقون عند الله ، فلا عدالة لهم في أي أمر يحتاج إلى عدالة ، وكل ذلك إذا جمع إلى الرمي عدم الإتيان بأربعة شهداء حيث الحكم معلق عليهم! فإن كان عدلاً دون هذا القذف فشهادته مقبولة حتى يأتي بأربعة وهو في طريقه إليهم ، أو لم يثبت عجزه عن الإتيان بهم ، فشهادته مقبولة حتى يأتي بأربعة ، فإن عجز ردت شهادته السابقة إذ هو من مصاديق الآية! ولو لم تقبل شهادة القاذف قبل الإتيان بأربعة لما قبلت في قذف الزوجة في نفس الشهادات الأربع ، فالقذف بمفرده لا يفسق وإنما إذا لم يأتي بأربعة أو لم يشهد أربعاً!

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٥) إذا ثبت القذف قبل التوبة فالحد ثابت دون مهادنة ، فالتأيب قبل ثبوت القذف لا ذنب له فلا حد عليه ، وكما في أشد منه : من يسعى في الأرض فساداً ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ (٥) :

ف ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ يعني من بعد الجلد ، وإلا فلا موقع لـ ﴿بَعْدِ ذَلِكَ﴾ إذا كانت التوبة تدرء الحدّ بعد ثبوت القذف ، فإذا تاب عما قذف وأصلاح ، أن كذب نفسه عند من قذف لديه ، واسترضى من قذف إن أمكن ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يغفر هذا المثلث ، أوله بما جلد عذاباً في الدنيا ، دون غفر للجلد ، فإنما غفر لذنبه بالجلد ، وثانية «عدم قبول الشهادة» لأنّه كان بسبب فسقه وقد تاب عنه وأصلاح ، وأما ثالثه : فسقه عند الله ، فكذلك الأمر !.

فسقه هذا سبب هذه التأديبات الثلاث ، فتوبته تغفرها كلها إلا الجلد لمكان ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ فلا هو يعذب في الآخرة بعد عذاب الدنيا حيث

تاب ، ولا هو فاسق عند الناس كيلا تقبل شهادته ، ولا هو فاسق عند الله لكي يعذب في يوم الله .

فحتى إذا اختص الاستثناء بالجملة الاخيرة ^(١) وهي هنا فسق القاذف عند الله ، كان شاملًا هنا للثلاث فيما سوى الجلد ، لأنها كانت بسبب الفسق عند الله ، فمن كان عادلا عند الله فليكن عادلا عند الناس ، والتائب عن قذفه ، المصلح ، ليس فاسقا عند الله ، فليكن عادلا عند الناس ، فكيف لا تقبل شهادته بعد؟

ف ﴿لَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ مخصوصة بعدم التوبة والإصلاح ، وأما بعدهما فشهادتهم مقبولة دون ريبة وكما يؤيده المروي عن الرسول (صلى الله عليه وآلہ وسلم) والأئمة من آل الرسول (عليهم السلام) ^(٢) وهل تقبل

(١) اختلف الاصوليون ان الاستثناء عقيب جمل متعددة مرتبطة ببعض هل يخص الجملة الاخيرة ام يعم الجميع ، والحق هو الثاني فان مقتضي البيان وبلامغته ولا سيما القرآن الذي هو في قمة البيان ان يذكر استثناء ما يشترى منه وراءه دون فصل حتى لا يشتبه الأمر ، ففي الآية . بعد الغض عن دلالته الثانية على شموله للجميع ، لو كان الاستثناء خاصا بغير ﴿لَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ لكان حتى الكلام ذكر الاستثناء قبل ﴿وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ حتى تكون صريحة في النفي المطلق : ﴿... فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا ... وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ... وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ . ثم واو الجمع في الآية يجعل الجملة كجملة واحدة والاستثناء راجع إلى الكل كجملة واحدة فاختصاصه بالبعض بحاجة إلى قرينة صارفة .

(٢) الدر المثور ٥ : ٢٠ . اخرج ابن مروي عن ابن عمر عن النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ قال : توبتهم إنذارهم أنفسهم فان كذبوا أنفسهم قبلت شهادتهم ، وخرج عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) : قضى الله ورسوله ان لا تقبل شهادة ثلاثة ولا اثنين ولا واحد على الزنا ويجلدون ثمانين لا تقبل لهم شهادة أبدا حتى يتبين لل المسلمين منهم توبة نصوح وإصلاح .» .

شهادته بعد التوبة قبل الحد؟ لعله لا حيث التوبة المقبولة في الآية هي ﴿بَعْدِ ذَلِكَ﴾ الحد ، فتبقى التوبة قبله في عموم ﴿وَلَا تَقْبِلُوا هُنْ شَهَادَةً أَبْدًا﴾ أو عله نعم فيما إذا لم يحد وهو غير متنّع عن الحد تكميلاً للتوبة! ولكنه خلاف ظاهر الآية ، وكذلك معظم الروايات الدالة على قبول شهادته بالتوبة بعد الحد ، إلّا أنها منصرفه عن الحد الذي لا يجري قصوراً من الحكم لا تقضيأ من القاذف ، إذا فالقبول أشبه وعدمه أحوط !

وأما التوبة بعد ثبوت الرمي وقبل الحد الذي سيجري ، فهي تزيل الرمي في وجهه الإلهية الأخروية ، ولا تزيله في الدنيوية الخلقية ، فلا تقبل شهادته قبل الحد وهو فاسق قبله ،

ثم بعد الحد هو عدل تقبل شهادته

. ثم أقول : رجوع الاستثناء فقط إلى الجملة الأخيرة لا دليل عليه إطلاقاً ، ولا سيما مثل هذه الآية ، والجملات الثلاث فيها على اصل واحد هو الفسق المغفور بالتوبة. هذا راجع إلى الرقم (١) وفي نور الثقلين ٣ : ٥٧٥ ج ٣٦ . الكافي بإسناده المتصل عن القاسم ابن سليمان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يقذف الرجل فيجلد حدا ثم يتوب ولا يعلم منه إلّا خير أتجوز شهادته؟ قال : نعم . ما يقال عندكم؟ قلت : يقولون : توبته فيما بينه وبين الله ولا تقبل شهادته أبداً ، فقال : بعس ما قالوا ، كان أبي يقول : إذا تاب ولم يعلم منه إلّا خير جازت شهادته.

وفي الوسائل ١٨ ح ١ محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن سمعاعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال : شهدوا الزور بجلدون حدا وليس له وقت ، ذلك إلى الإمام ويطاف بهم حتى يعرفوا ولا يعودوا

قال قلت : فان تابوا وأصلحوا تقبل شهادتهم بعد؟ قال : إذا تابوا تاب الله عليهم وقبلت شهادتهم بعد.

وفي ٣٨٢ ح ١ عن أبي الصباح الكhani ، قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن القاذف بعد ما

يقام عليه الحد ما توبته؟

قال : يكذب نفسه ، قلت : أرأيت إن أكذب نفسيه وتاب أتقبل شهادته؟ قال : نعم وفي ح ٣ عن

السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ليس .

﴿لَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ تشمل كافة الشهادات ومنها أن يشهد أو تشهد أربع شهادات بالله كما في الملاعنة ، فلا تقبل هذه الشهادة كغيرها حتى التوبة والإصلاح دون هوادة.

لا أقول تشرط العدالة في شهادة الملاعنة ، وإنما عدم القذف أو شهادة غير مقبولة في فاحشة ، اللهم إلّا بعد التوبة ، فمهما تقبل شهادة الملاعنة من الزوجين وإن كانوا فاسقين ، لا تقبل هنا بنص الآية ^(١)!

إلّا إذا كان القذف بالنسبة للزوجة فعليه الشهادات الأربع والخامسة بنص آية الملاعنة!

ثم التوبة عن قذف أو شهادة زور قد تكون سرا على غير معرفة الناس

. أحد يصيب حدا فيقام عليه ثم يتوب إلّا جازت شهادته.

وفي ح ٤ عن أحدهما (عليه السلام) سئل عن الذي يقذف الحصنات تقبل شهادته بعد الحد إذا تاب؟ قال : نعم . قيل : وما توبته؟ قال : يجيء فيكذب نفسه عند الامام ويقول : قد افترىت على فلانة ويتوب مما قال و ٥ عن الكناني قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن القاذف إذا أكذب نفسه وتاب أتقبل شهادته قال : نعم .

واما ح ٦ عن علي (عليه السلام) قال : ليس أحد يصيب حدا فيقام عليه ثم يتوب الا جازت شهادته الا القاذف فانه لا تقبل شهادته ان توبته فيما كان بينه وبين الله تعالى . فهو مردود بمخالفة الكتاب والسنة المستفيضة!

اضافة إلى معارضة ما عنه (عليه السلام) ح ٣ ص ٢٨٤ قال : ليس يصيب أحد حدا فيقام عليه ثم يتوب الا جازت شهادته وح ١ عن عبد الله بن سنان قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الحدود إذا تاب أتقبل شهادته؟ فقال : إذا تاب وتوبته ان يرجع مما قال ويكتذب نفسه عند الامام وعند المسلمين فإذا فعل فان على الامام ان يقبل شهادته بعد ذلك.

(١) الوسائل ١٨ : ١٢ ج ٥٩٨ : «ان عليا (عليه السلام) قال : ليس بين خمس من النساء وأزواجهن ملاعنة . الى ان قال . والمجلود في الفريدة لان الله يقول ﴿وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا..﴾ أقول الا الذين تابوا كما يقول الله .

العارفين فسقه ، فهي إن قبلت عند الله خارجة عن هذه الآية ، فكيف تقبل شهادة من لم تعرف توبته ، فلتكن على معرفة من الحكم والذين عرفوا قذفه .

وأما الإصلاح فله أبعاد ثلاث : إصلاح حاله عند الحكم ان يكذب نفسه ليقبل شهادته بعده ، وإصلاح حال المقدوف عند نفسه اعتذارا منه ، وإصلاحه عند الناس الذين عرفوا قذفه أن يكذب نفسه عندهم ، حيث الإصلاح بعد إفساد القذف ينحو منحى سعة الإفساد ومداه كما يستطيع ، فلا تفيق توبة دون مثلث الإصلاح ، كما لا يفيد الإصلاح دون توبة ، في دفع الأحكام الثلاث ،

وهل القاذف الصادق المردود قذفه دون شهادة يكذب نفسه في توبته وإصلاحه؟ وهو تكذيب لواقع الصدق ! أم يعتذر عما أذنب بقذفه دون تكذيب لنفسه؟ وهو حق! و«أكذب نفسه» في الحديث لا يعني تكذيب صدقه إن صدق ، وإنما تكذيب قذفه ، فإن كان صادقا فصادق ، وإن كان كاذبا فليكذب كذبه!

أم لان «أولئك ﴿عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ فليكذب نفسه وإن كان صادقا فان صدقه في رميءه عند الله كذب في حكمة عامة؟ ولكنه لا يستلزم تكذيبه صدقه إن صدق ، وإنما اعتذاره عما اتفق لأنه ذنب وكشف ستر عن المسلم!

ثم من إصلاحه إصلاح سمعته بين الذين سمعوا رميء ، أن يرجع إلى حالته قبل رميء عند الناس ، كما عند الله بالتوبية ، فتنزول هذه المنعه عن قبول شهادته إن لم تكن فيه منعه أخرى ، فـ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ تنزيل فقط منعه الفريدة ، ولا توجب قبول الشهادة دون شرط ، وهي لا تقبل في غير المفترى دون شرط ، فكيف تقبل من المفترى التائب دون شرط؟!

وهل يحدّ الملوك القاذف نصف الحر كما هو الضابطة في حده و فيه روایات؟^(١) ، ام يحدّ كالحر لإطلاق الآية وروایات أكثر وأصح^(٢) وبه فتوى معظم من أصحابنا؟ اقواهم دون ريب تمام الحد فحد الفريمة ثابت على أية حال اي كان القاذف والمقذوف للهيم إلا غير البالغة فدونه تأدبيا.

ثم الحد يتبع المذوف عددا ، فإذا قذف جماعة حد عددهم إذا فرق القذف عليهم

(٣) وإذا قذفهم بكلمة واحدة فان طالبوا متفرقين حدّ عددهم ، وفي مطالبتهم مجتمعين

روايات تقول بحد واحد^(٤) فهي تقيد اطلاق الآية على تأمل!.

(١) فيه ثلاثة أحاديث (١) يجلد حدا الا سوطا او سوطين (٢) عليه خمسون جلدة (٣) عليه : أربعين ، وهي على تضاد بينها لخلافة الظاهرة والسننة القطعية الموقعة لظاهر الآية.

(٢) روضة المتقين : ١٠ : ١١٤ موثقة سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) والحسن كالصحيح عن الحلي عنه (عليه السلام) وفي آخر عن سليمان بن خالد عنه وفي الحسن كالصحيح عن أبي الحضري معللا بـ «هذا من حقوق الناس» والموثق كالصحيح عن سماعة والقوى عن أبي الصباح الكتاني عنه (عليه السلام) والقوى كالصحيح عن زارة عن أبي جعفر (عليه السلام) والموثق كالصحيح عن سماعة عنه (عليه السلام) والحسن كالصحيح عن بكرا عن أحدهما والصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما . كل ذلك صريحة في تمام الحد على المملوك القاذف.

(٣) المصدر عن الحسن العطار قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام) رجل قذف قوما بكلمة واحدة قال : بكلمة واحدة؟ قلت : نعم قال : يضرب حدا فان فرق بينهم في القذف ضرب لكل واحد منهم حدا.

(٤) الوسائل ١٨ : ٤٤٤ صحيحه جهيل بن دراج عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سأله عن رجل افتوى على قوم جماعة؟ قال : إن أتوا به مجتمعين ضرب حدا واحدا وان أتوا متفرقين ضرب لكل منهم حدا.

وأما إذا قذف جماعة واحدا فعلى كل واحد منهم حد دون ريب كما في شهود الفاحشة دون شرط الشهادة ، وكما المحسنات المرميات تعمهن مسلمات وكافرات حرائر وإماء ، كذلك الرامي يعم كل من رمى ، اللهم إلا غير المكلفين راميا ورميا فلا حد عليهم في الدنيا كما لا عقوبة عليهم في الآخرة.

ولا بد في القذف من لفظ صريح او ظاهر كالصريح ^(١) ، وإن يعرف معناه ويعنيه ، فلا حد في غير الظاهر ، ام في الظاهر الذي لا يفهمه ام لا يعنيه ، ولكن عليه التبيين لمن اشتبه عليه الأمر ، والظاهر في حد القذف . وبأحرى من حد الزنا . بين الضربين كما واستفاضت به الروايات.

وإذا تناقض اثنان فهل يحد ان لإطلاق الآية؟ أم يسقط عنهما الحد إلى التعزيز لتهاجر الحسين ويكتفي التعزيز في حق الله؟ ظاهر اطلاق الآية الأول ، ولكنها تقيد بالسنة ^(٢) .
وعند التردد يدرأ الحد بالشبهة ، والثابت بالسنة جواز العفو عن حد القذف ^(٣) مما يدل انه من حقوق الناس ، فيصبح فيه التهاجر إلا إذا لم يرضيا.

(١) الوسائل ٤٥٣ ح ٦ عن إسحاق بن عمار عن جعفر (عليه السلام) ان عليا كان يعزز في الهجاء ولا يجلد الحد إلا في الفرية المصرحة ان يقول : يا زان او يا ابن الزانية او لست لأبيك.

(٢) الوسائل ١٨ : ٤٥١ ج ١ عن عبد الله بن سنان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلين افترى كل واحد منهما على صاحبه فقال : يدرأ عنهمما الحد ويعززان وكذلك ح ٢ عن علي (عليه السلام).

(٣) الوسائل ١٨ : ٤٥٤ باب جواز عفو المقنوف عن حقه الاصلي والمتقل إليه بالميراث فيسقط الحد.

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعٌ
شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٦) وَالخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٧)
وَيَدْرُؤُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (٨) وَالخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ
اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٩) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَابٌ حَكِيمٌ
(١٠) إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُ بِالْإِلْفِكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرٍ
مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبِيرٌ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١) لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ
الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْلُكٌ مُبِينٌ (١٢) لَوْ لَا جَاءُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ
فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ (١٣) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالْسِتَّكُمْ
 وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ
 سِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَشَكِّلَهُ هَذَا سُبْحَانَهُ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ
 تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٨) إِنَّ
 الَّذِينَ يُجْبِيْنَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحِشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا هُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
 وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (١٩) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَوِيفٌ رَحِيمٌ (٢٠) يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَبَعُ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ
 وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ

وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾

الآيات الثلاث (١٠ - ٧) هي في بيان اللعان بأهم أسبابه^(١) في قذف الزوجات بعد قذف الأجنبيات : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ هم العولمة رميا لزوجاتهم بفاحشة زنا أم ومساحقة ، ولو لا ضمائر الأنوثة هنا بعد الذكورة لعمت الزوجين ، و «أزواجهم» تعم كافة الأزواج دائمات ومنقطعات ، ثبات وأبكارا ، حرائر وإماء ، مدخلات وغيرهن ، إلّا الحاليل بغير الزواج كمن أحلّت بذلك اليمين إذ لا تصدق عليهم صيغة «الأزواج»^(٢) والمخلود بفرية قبل التوبة^(٣) وإلّا من خرجن بسنة ثابتة كغير المدخول بها فلا يقع عليها اللعان ويضرب الحد ويخلى بينه وبينها^(٤) إلّا أن تقر أو يأتي بأربعة شهادة ،

(١) فان منها انكار من ولد على فراشه لستة أشهر فصاعدا من زوجه موطوءة بالعقد الدائم ما لم يتجاوز أقصى الحمل ، وكذا لو أنكره بعد فراقها ولم تتزوج او بعد ان تزوجت وولدت لأقل من ستة أشهر منذ دخل.

(٢) في ملاعنة المملوكة دون زواج روایتان اثباتا ونفيانا والنافية موافقة للآلية.

(٣) في الوسائل ١٨ : ٥٦٨ ج ١٢ ان عليا (عليه السلام) قال ليس بين خمس من النساء وأزواجهن لعان ... والمخلود في الفريدة لأن الله يقول ﴿فَوْلَا تَقْتُلُوْهُمْ شَهَادَةً أَئْدَاءً﴾.

(٤) الوسائل ١٨ : ٥٩٠ باب ٢ . انه لا يقع اللعان إلّا بعد الدخول ، فيه ثمانية أحاديث كلها تدل على هذا الشرط مثل قول أبي عبد الله (عليه السلام) لا يقع اللعان حتى يدخل الرجل باهله . وفي روضة المنقين : ١٢٠ في الحسن كال الصحيح عن ابن أبي عمر عن بعض أصحابه قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام) الرجل يقذف امرأته قبل ان يدخل بها قال : يضرب الحد ويخلى بينه وبينها .

وهل يتحقق لعان مع المتمتع بها؟ ظاهر الآية بإطلاقها نعم ، فأنها زوجة ، وفي نصوص من السنة لا^(١) فلتقييد الآية بما ولا سيما ان الزواج منصرف إلى الدائم إلا إذا قيد بالانقطاع أو صرخ بالعموم ، ومهما يكن من إطلاق في الآية فهو ضعيف يقييد بثابت السنة دون هودة ، إضافة إلى أن الرجم الثابت في الحصنة ليس في المتعة إذ لا يثبت بها الإحسان ، ويبقى حدّ المائة وليس يثبت إلا بالشهود وليس هنا إلا الشهادات!

﴿وَمَنْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾ فالذين يرمون غير أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم يكذبون ويجحدون ، وأما الذين يرمون أزواجهم فلهم مندوحة عن الشهادة ، إذ ليس لهم سبيل في الأغلب إلى إشهاد الشهاء ، وليسوا ليصبروا على الفاحشة بأزواجهم وهم معهن ، فلتكن هنا مندوحة لهم عن الشهادة ، ولقد تظافرت الروايات أن هذه الحاجة المدقعة هي شأن نزول هذه الآية ، وهل تلحق الramiya زوجها بالrami زوجه؟ آية الملاعنة تخصهم دونهن ، فإذا رمت زوجها دون شهود حدث ولا تفيدها شهادتها الأربع ، ثم الضرورة المخرجة ليست إلا في الرامين دون الramiyas ، فحيث الزوجة لا تأتي الفاحشة في أكثرية مطلقة خارج البيت ، فالزوج يأتي بها في الأكثر خارج البيت ، فلا صعوبة ولا حرج في إبقاء الزوجة تحت عموم آية القذف ، بخلاف الزوج! .

ثم **﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ ...﴾** متفرعة على **﴿وَمَنْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ﴾**

(١) الوسائل ١٨ : ٥٩٦ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا يلعن الحر الامة ولا الذمية ولا التي يتمتع بها ، أقول يعني الامة غير الزوجة والذمية المملوكة كذلك ، لإطلاق الآية وخصوص الروايات ومنها ح ٥ عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الحر يلعن المملوكة؟ قال : نعم إذا كان مولاها الذي زوجها إياه ومثله ح ٦ و ٨ وفي ص ٦٠٥ ح ١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا يلعن الرجل المرأة التي يتمتع منها.

إِلَّا أَنفُسُهُمْ ﴿فَإِنْ كَانَتْ لَهُمْ شُهَدَاءٌ بِشَرُوطِهَا ، لَمْ تَكُنْ شَهادَتَهُمْ إِلَّا شُهادَاتُهُمْ دُونَ أَرْبَعَ شُهادَاتٍ ، فَإِنَّهَا مَنْدُوحةٌ عَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهادَاءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ، فَإِذَا عَجَزُوا عَنِ الْإِتِيَانَ بِأَرْبَعَةِ شُهادَاتٍ ، فَلَيَشْهُدُوا بِأَنفُسِهِمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ.

﴿لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ﴿يَخْصُّ بِمَا لَيْسَ هَنالِكَ أَرْبَعَةٌ يَشْهُدُونَ ، حِيثُ الشُّهَدَاءُ الْمُقْبُولُونَ لَيْسُوا إِلَّا أَرْبَعَةٌ ، فَيَعْمَلُ إِذَا كَانَ هُوَ مِنَ الْأَرْبَعَةِ (١) كَمَا يَعْمَلُ غَيْرُهُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ شَاهِدًا وَغَيْرُهُ يَشْهُدُونَ ، فَيَشْهُدُ مَرْتَيْنَ كُثُرَةً وَرَابِعًا أَمَّا ذَٰلِكُو؟ وَ «شُهادَة» فِي الْآيَةِ تَعْنِي الْمُقْرَرَةُ الْمُقْبُولَةُ ، مِنَ الْأَرْبَعَةِ سَوَاهٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ مِنْ أَهْلِهَا ، أَوَ الْثَّلَاثَةُ مَعَهُ إِنْ كَانَ هُوَ مِنْ أَهْلِهَا ، وَإِلَّا أَنفُسُهُمْ تَبْثِتُ شَهادَةُ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ ، فَيَنْتَقِلُ عَمَّنْ دَوْنَهُمْ إِلَى شَهادَاتِهِ الْأَرْبَعَةِ دُونَ وَسِيطٍ بَيْنَهُمَا بِجُمْعِ أَمَّا ذَٰلِكُو؟!.

فَسَوَاهٌ لَمْ يَكُنْ هَنالِكَ شَاهِدٌ سَوَاهٌ ، أَمْ كَانُوا مَعَهُ دُونَ الْأَرْبَعَةِ ، فَالْحُكْمُ «أَنْ يَشْهُدَ أَرْبَعَ شُهادَاتٍ بِاللَّهِ...» سَوَاهٌ كَانَ عَدْلًا امْ سَوَاهٌ (٢)

(١) الوسائل ١٨ : ٦٠٦ : باب حُكْمِ مَا لَوْ شَهَدَ أَرْبَعَةٌ عَلَى امْرَأَةٍ بِالزِّنَاءِ أَحَدُهُمْ زَوْجُهَا . ح ١ في القوى عن ابراهيم بن نعيم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال سأله عن اربعة شهود على امرأة بالزنا أحدهم زوجها؟ قال : تحوز شهادتكم ، أقول وفي ح ٢ عنه (عليه السلام) وح ٣ عن أحدهما في نفس المسألة قال «يلعن الزوج ويجلد الآخرون» وهو محمول على ، إذا كان الزوج أو أحد الشهود غير عادل طرحا لاطلاقهم لمخالفة القرآن وما في روضة المتقين ١٠ : ١١٩ روى الشيخ في القوى عن إسماعيل بن فراش عن زرارة عن أحدهما في اربعة شهادوا على امرأة بالزنا أحدهم زوجها قال : يلعن الزوج ويجلد الآخرون ، فمطروح بظاهر الكتاب والسنّة أو مؤول باختلال في شروط الشهادة.

(٢) فاما العدالة معتبرة حسب النصوص في الشهود فلا تعم شهاداته نفسه ، وإنما يعتبر عدم رميه لغير زوجه ، او عدم توبته بعد الحد أما ذا من موارد ترجعه إلى قبول شهادته بعد الرمي .

ولكنه يشهد على الرؤية بشروطها كما الشهداء الأربعة.

إِلَّا أَنفُسُهُمْ كما تدل على قبول شهادته نفسه على زوجه مع الشهداء ، كذلك

تدل على اشتراط شهادته نفسه الفاحشة بزوجه دون سماع وظنه ، وهل يكفي علمه دون رؤية؟ والشهادة تلقيا ليست إلّا برؤية وإنقاء ليست إلّا عن رؤية! أم لا يكفي؟ وشهادته أربعاً بصدقه لا تخص رؤيته! حيث الصدق في رمي لا يختص برؤية! فيه تردد والأشبه عدم قبولها إلّا برؤية لمكان **وَمَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ** حيث تخص علم الرؤية ، دون علم الدرائية وان كان بغير رؤية ، وشهادته أربعاً تخص صدقه في الرؤية لا علمه الدرائية فيبقى غير شهادة الرؤية تحت إطلاق الآية السابقة **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ...** وقد تظافرت به الرواية (١).

(١) الوسائل ١٨ : ٥٩٤ باب ٤ . ان من قذف زوجته لم يثبت بينهما لعan حتى يدعى معاينة الزنا ففي ح ٥ عن محمد بن سليمان عن أبي جعفر الثاني قال قلت له : كيف صار الزوج إذا قذف امرأته كانت شهادته اربع شهادات بالله؟ وكيف لا يجوز ذلك لغيره وصار إذا قذفها غير الزوج جلد الحد ولو كان ولدا او أخا؟ فقال : قد سئل جعفر (عليه السلام) عن هذا فقال : الا ترى انه إذا قذف الزوج امرأته قيل له : وكيف علمت انها فاعلة؟ فان قال رأيت ذلك منها بعيني كانت شهادته اربع شهادات بالله وذلك انه قد يجوز للرجل ان يدخل المدخل في الخلوة التي لا يصلح لغيره ان يدخلها ولا يشهد لها ولد ولا والد في الليل والنهار فلذلك صارت شهادته اربع شهادات إذا قال : رأيت ذلك بعيني ، وإذا قال اني لم أعاين صار قاذفاً وضرب الحد الا ان تقيم عليها البينة وان زعم غير الزوج إذا قذف وادعى انه رأاه بعينيه قيل له كيف رأيت ذلك «وما أدخلتك ذلك المدخل الذي فيه هذا وحدك ، أنت متهم في دعواك فان كنت صادقاً فأنت في حد التهمة فلا بد من أدبك بالحد الذي أوجبه الله عليك ، قال : وانا صارت شهادة الزوج اربع شهادات لمكان الأربعة الشهداء مكان كل شاهد يمين . وفي ح عن الحليبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) : قال : إذا قذف الرجل امرأته فإنه لا يلاعنها حتى يقول : رأيت بين رجليها رجلاً يزني بها ومثله ح ١ و ٢ و ٣ وفي ٦ عن .

ترى إذا رمي غير زوجه يحدّ إلا إذا اعترفت أو جاء بأربعة شهادة ، وإذا رمى زوجه تضاف إلى دارء الشهود والإقرار شهاداته الأربع إذ لا شهود ولا إقرار ، فما هو الفارق بينهما؟.

لعله انه لا معرّة عليه في زنا الأجنبية والأولى ان يستره او يجب ، وعليه المعرّة التي لا تتحمل في زنا زوجه ولا يتمكن ان يستره ، وتحصيل البينة عليه عسير غير يسير ، وغيرة الزوج يمنعه ان يرمي زوجته بفاحشة إلا عن صدق وحقيقة ، إذا فشهادته بطبيعة الحال صادقة تؤكد بأربع شهادات بالله ثم واحدة ، ولا تشترط فيه العدالة المشروطة في سائر الأشهاد لبعده بعيد عن الكذبة ، اللهم إلا القاذف غير زوجه دون توبه! او بتوبة قبل الحد. فآية اللعان تخصيص آية الرمي بالاجنبية أم هي لها ناسخة ، كما تظافرت به السنة ، فإنها نزلت بعدها ، والرامي إذا لاعن قبلها دون هوادة يدرأ عنه العذاب ، وإذا ردته المرمية بلعنها يدرأ عنها أيضا ، فإن لم يلعن ولم يقبل حد ولا لعان عليها ، إذ لا رد على غير الثابت ، وإذا لاعن ولم تقبل هي تعذب دونه ، والكل مستفادة من آيات اللعان ، ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ ...﴾ فإن لم يشهد كان قاذفا بلا بينة ولا شهادة ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا﴾ ثم الفاحشة تثبت بهذه الشهادة فالعذاب : ﴿وَيَدْرُوُا عَنْهَا العَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ...﴾ فإذا لم تشهد فلا يدرأ عنها العذاب.

. الرضا (عليه السلام) وإنما صارت شهادة الزوج أربع شهادات بالله لمكان الأربع الشهادة مكان كل شاهد يمين ، وفي روضة المتقيين ١٠ : ١١٠ في الحسن كالصحيح عن محمد بن مسلم قال سأله عن الرجل يفترى على امرأته؟ قال : يجلد ثم يخلى بينهما ولا يلعنها حتى يقول اشهد اني رأيتكم تفعلين كذا وكذا.

وصيغة الشهادة «أشهد بالله انني صادق وشهاد بالله أن علي لعنة الله إن كنت كاذبا» و «أشهد بالله انه من الكاذبين وشهاد بالله ان غضب الله علي ان كان من الصادقين».

ترى ولماذا لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، وغضب الله عليها إن كان من الصادقين؟ لأن في كذبه قذفا وفي صدقه فاحشة المحسنة ، وهذه أفحش من ذاك فلتغضب وهو أشد من لعن ، كما وأن عذاب الفاحشة في الآخرة أشد من القذف وأنكى ، إذا لم يثبتنا في الدنيا.

ترى وماذا بعد الملاعنة بينهما؟ الثابت في السنة أنه يفرق بينهما حمرة أبدية إطباقيا بين المسلمين كافة ، فهل تبقى الزوجية على حمرة؟ وفيه إجحاف على الزوجة وقد خرجت عن العذاب والتهمة بلعاها ، وإجحاف على الزوج وقد خرج عن خلفيات القذف بلعانه! أم إنها كالطلاق التاسع الحرم أبدا؟ قد يجوز^(١) ! أم إن الفرقة المجوزة لزواجهما بعد العدة وزواجه

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٣ ح ٥٧٨ عن الحلي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث القذف «إذا أفتر على نفسه قبل الملاعنة جلد حدا وهي امرأته» وهذا بعد قوله فيه : «يلاعنها ثم يفرق بينهما فلا تحل له ابدا» أقول فهي بعد الملاعنة ليست امرأته. وفي ح ٥٧ علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال : ... ان نكل في الخامسة فهي امرأته وجلد ...

وفي روضة المتقيين ١٠ : ١١٠ روى الشيخان في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إذا قذف الرجل امرأته ثم أكذب نفسه جلد الحد وكانت امرأته ، وإن لم يكن ذنب نفسه تلاعنا ويفرق بينهما ، أقول : يفرق بينهما مقابل وكانت امرأته يعني فراق الزوجية ، وفي الوسائل ١٥ : ٥٨٦ عن أبي عبد الله (عليه السلام) ... فرق بينهما (يعني رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)) وقال لهم : لا تجتمعوا بنكاح ابدا بعد ما تلاعنتما ، وعن الرضا (عليه السلام) وإن لم تتكل درء عنها الحد وهو الرجم يفرق بينهما ولا تحل له ابدا ، وح ٧ سئل ابو عبد الله (عليه السلام) ... الى ان قال : فان لم .

بالرابعة بحاجة إلى طلاق بعد الملاعنة؟ ولا دليل عليه! ولا نعرف حرمة أبدية بين الزوجين إلا في إفضاء ملاعنة ، ورغم أن في الإفضاء النفقة الدائمة يجوز للمفضأة الزواج بعد العدة فالملاعنة الأولى ، ثم لا لعان بعد لعان بانقطاع الزوجية ، فإذا قذفها بعدها فحكمه حكم قذف الأجنبية.

ولا يتم التفريق بينهما إلا بكمال الملاعنة ، فإن نكل أو نكلت قبل الخامسة فلا تفريق ويحذّ الناكل حيث اللعان المسقط للحد هو كمالها منها ، وإن كان لها ولد نفاه بلعانه ودرأت بلعannya ، فهو ينفي عنه ويلحق بأمه ، ثم هو يرث والده ولا يرثه والده . ويقدم الزوج في اللعان دون الزوجة ، فإن لعان الزوجة المقدوفة ليس إلا لدرء العذاب الذي لا يثبت إلا بلعان الزوج بعد قذفه : ﴿وَيَنْدِرُؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ ...﴾ ولا عذاب عليها قبل لعانه حتى يدرأ بلعannya قبله !

وهل للزوجة المرمية أن تعفو عن زوجها قبل الملاعنة؟ في الصحيح لا^(١) وفي رمي غيرها نعم^(٢) وعلمه لأن في عفوهها عنه شائبة اقرار بالفاحشة حيث

. تفعل رجمت وان فعلت درأت عن نفسها الحد ثم لا تحل له إلى يوم القيمة ...

وفي الدر المشور ٥ : ٢٢ عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في رمي هلال بن امية ... ففرق رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بينهما وقضى انه لا يدعى لأب ولا يرمي ولدتها من اجل الشهادات الخمس وقضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه ليس لها قوت ولا سكني ولا عدة من اجل اخها ترقما من غير طلاق ولا متوفى عنها ، أقول فهل يجوز لها ان تتزوج دون عدة ، ام حرام عليها الزواج بغيره وهذا حرج ، ولعل لا عدة تعنى العدة الرجعية ، فهى تعنّد بائنة ثم تتزوج حيث تشاء.

(١) روضة المتقين : ١٠١ صحيحة محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الذي يقذف امرأته؟ : يمجد قلت : أرأيت ان عفت عنه قال : لا ولا كرامة.

(٢) في جواز العفو من غير الزوجة روايات متعددة في المصدر والوسائل.

قال (عليه السلام) لا ولا كرامة! وحد القذف حق من حقوق الناس^(١) إذا تنازل عنه فلا رجوع إليه وإنما ثابت يجري .

وهل للزوج قتل زوجته إذا رآها تزني ، أم لا يجوز له إلا أن يأتي بشهداء أو يلاعنها؟ ظاهر الآية أن ليس له إلا أحد هذين متربا ، ولا يجوز القتل إلا بقتل أم وأمور أخرى كفاحشة المحسنة ، وليس تثبت إلا بالشهود ، أو بالشهادات إذا نكلت عنها في الملاعنة ، وعمومات وإطلاقات الكتاب والسنة كذلك متباوقة في ذلك.

ومن ناحية الإعتبار إذا كان حدها بنكولها عن الشهادات الدارئة بعد شهاداته ، وإن لم يشهد يحده هو دونها ، وإن تلاعنا سقط الحد عنهم ، فكيف يجوز له قتلها دون شهادات ، ولا يجوز بشهاداته إلا إذا نكلت فرجها .

هذا وبأحرى لا يجوز له قتل الزاني ، فمهما أثبتت شهاداته جريمتها إذا نكلت ، فلا تثبت جريمة إلا لا ملاعنة معه وكما يدل على الحرمة صريح السنة^(٢) إضافة إلى الضابطة العامة كتابا وسنة :

(١) روضة المتقين في الحسن كالصحيح عن أبي بكر الخضرمي قال سألت أبي عبد الله (عليه السلام) عن عبد مملوك قذف حرا؟ قال : يجلد ثمانين هذا حق من حقوق الناس.

(٢) الدر المثور ٥ : ٢٣ . أخرج ابن أبي شيبة وأحمد بن مسلم وعبد بن حميد وابو داود وابن ماجة وابن حبان وابن حزير وابن المنذر وابن مردويه عن أبي عمر قال : كنا جلوسا عشيّة الجمعة في المسجد فجاء رجل من الأنصار فقال أحدهنا إذا رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه وان تكلم جلديقوه وان سكت سكت على غيظ والله لئن أصبحت صالحا لأسائل رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فسألـه فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم)! أحـدـنا إذا رأـىـ معـ اـمـرـأـتـهـ رـجـلـاـ فـقـتـلـهـ قـتـلـتـمـوـهـ وـانـ تـكـلـمـ جـلـدـيـقـوـهـ وـانـ سـكـتـ سـكـتـ عـلـىـ غـيـظـ اللـهـمـ اـحـكـمـ فـنـزـلـتـ آـيـةـ اللـعـانـ فـكـانـ ذـلـكـ .

«عدم جواز القتل إلا بسبب قاطع» ولا سبب هنا يحوز قتله! وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ^(١) «لو قتله قتل به ولو قذفه جلد ولو قذفها لاعنها»

. الرجل اول من ابتلى به ، أقول : وقد تظافرت أحاديث الفريقين ان هذه الآية نزلت بعد ابتلاءات كهذه فنسخت عموم **﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾** وكما اخرج البزار عن جابر قال : ... ما نزلت آية التلاعن الا لكثرة السؤال.

وفيه اخرج عبد الرزاق واحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وابو داود والنمسائي وابن ماجة وابن حبيب وابن المنذر والطبراني عن سهل بن سعد قال جاء عمر إلى عاصم بن عدي فقال سل رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتله أبىقتل به ام كيف يصنع؟ فسأل عاصم بن عدي فقال سل رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) المسائل فلقيه عوير فقال ما صنعت فقال انك لم تأتني بخير سألت رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فعاب المسائل فقال والله لآتين رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ولأسأله فوجده قد انزل عليه فدعا بعما فلاعن بينهما ... أقول : لم يعب رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) أصل السؤال فانه ممدوح وتركه عيب واما عاب قوله : فقتله.

وفيه اخرج البزار عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لا يبكر : لو رأيت مع ام رومان رجلاً ما كنت فاعلاً به؟ قال : كنت والله فاعلاً به شراً قال : فأنت يا عمر؟ قال : كنت والله قاتله فنزلت **﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ ...﴾**.

(١) وفيه اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن زيد بن نقيع ان النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قال لا يبكر لو وجدت مع اهلك رجلاً كيف كنت صانعاً؟ قال : إذا لقتله ثم قال لعمر فقال مثل ذلك فتتابع القوم على قول أبي بكر وعمر ثم قال لسهيل بن البيضاء قال كنت أقول : لعنك الله فأنت خبيثه ولعنك الله فأنت خبيث ولعن الله اول الثلاثة منا يخرج هذا الحديث فقال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) تأولت القرآن يا ابن البيضاء لو قتله قتل به ولو قذفه جلد ولو قذفها لاعنها ، أقول «تأولت القرآن» و «لاعنها» دليل انه كان بعد نزول آية الملاعنة.

والضابطة العامة إسلامياً كف اللسان عن التقول في التواميس حتى إذا كان حقا ، اللهم إلّا في الشهادة لمن تلقاها على شروطها ، فلا يقذف حتى الكافر^(١) فضلاً عن المسلم الذي يخالف مذهبك ام المشكوك في أمره فاحشة أم آية رذيلة ، فالاصل في المسلم العدالة وفي أفعاله الصحة إلّا إذا ثبت خلافها فسترا إلّا في موارد لروم الشهادة أمّا ذا من متطلبات الإفساد على حدودها الشرعية.

فرعون : الأول : إذا نكلت عن الشهادات هل ترجم كما في الشهود ام لا ترجم؟
الظاهر هو الرجم لأن الشهادات هي بديلة الشهاء! اللهم إلّا إذا كانت زوجته امة لغيره
五行سون : نصف حد الحرة غير المزوجة.

الثاني : إذا رمى زوجته والزاني بها فإن أتى بشهود أربع ثبتت عليهما ، وإن لم يأت لا بشهود ولا الشهادات حدّ حدين للقذفين ، وإن شهد الأربع

(١) روضة المتقيين ١٠٦ : في الحسن كالصحيح عن أبي عمر عن أبي الحسن الحناء قال كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فسألني رجل ما فعل غيرك؟ قلت ذاك ابن الفاعلة فنظر إلى أبو عبد الله (عليه السلام) نظراً شديداً قال قلت له جعلت فداك أنه مجوس امه اخته قال : او ليس ذلك في دينهم نكاح؟ وفيه في القوي عن عمرو بن شهر قال كان لأبي عبد الله (عليه السلام) صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً فيبينا هو يمشي معه في الخدائيين ومعه غلام له سند يمشي خلفهما إذا التفت الرجل يربد غلامه ثلاث مرات فلم يره فلما نظر في الرابعة قال يا ابن الفاعلة أين كنت؟ قال : فرفع أبو عبد الله (عليه السلام) يده فصك بها جبهة نفسه ثم قال : سبحان الله تقدّف امه؟ قد كنت أرى ان لك ورعا فإذا ليس لك ورع فقال : جعلت فداك أن أمة سندية مشتركة فقال : أما علمت أن لكل أمة نكاحاً تنجح عني قال : فما رأيته يمشي معه حتى فرق بينهما الموت ، وفي رواية أخرى أن لكل قوم نكاحاً يحتاجون به عن الزنا.

والخامسة حدّ لقذف الرجل دون زوجته ، فلا يجوز قذف الزاني بزوجته إن لم يكن له شهادة
مهما جاز قذف زوجته بشهاداته الخمس !

﴿وَلَوْ لَا فَضْلٌ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً وَأَنَّ اللَّهَ تَوَابٌ حَكِيمٌ﴾ (١٠)

جواب لولا هو الواقع المرّ المظلم في جو الفاحشة والقذف بها ، لولا فضل الله عليكم
منعها والتنديد الشديد عليها ، ولو لا رحمته بفرض العذاب على مقتفيها ، و «لو» تحيل ترك
الفضل والرحمة فرضا لها على نفسه تعالى حيث **﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾**.
صحيح أن الحد عذاب على مستحقيه ، ولكن رحمة للجماعة المؤمنة ككل ،
وللمحدود ايضا لكي يتأدّب بأدب الله فلا يقترف حرمات الله !

التشديد في النهي . فقط . عن الفاحشة وقذفها لا يعني وحده في صيانة النوميس
والأعراض ، حيث الألسنة زلقة ، والأهواء والشهوات الجنسية حاضرة حاذرة ، لا يكفي
سياجا عليها التخويف الأخرى ، فالعقوبات الدنيوية بالنسبة لأمثال هذه الجرائم ضمانات
وقائية لتطهير الجو وتداوم طهارته .

فترك الألسنة ترلق كما تموى على الأبراء بلا منعة إلّا تخويفا عما بعد الموت ، يترك
المجال فسيحا لتکدير الجو فتكوирه عن أدبه الجماهيري ، فتصبح الجماعة وتمسي وإذا
بأعراضها مجرحة محروجة ، وسمعتها ملوثة مدنسة ، وإذا بكل من الزوجين شاك في زوجه ،
وبكل فرد شاك في أصله ونسله .

لذلك فليجعل الفاحش والقاذف في زاوية بعيدة عن الخلق **﴿لَا تَقْبِلُوا هُمْ شَهادَةً أَبَدًا﴾** وعن الخالق **﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾** ومعهما العذاب الحدّ يوم

الدنيا ، اللهم إلّا أن يتوب ويثوب إلى ربه ويصلح حاله.

كذلك وتحريم زواج الزانية والزاني ب المسلم ومملمة عزلة ناكبة بعيسية تزيلها التوبة ف ﴿لَوْ
لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمْسَكْمُ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٤)
وكما هنا وفي (٣٠) إلّا ذيلها.

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُ بِالْإِلْفَكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرٍ
مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِيمَانِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرُهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١١).

الإفك هو المتصروف عن وجهه عقيدة أو قوله أو فعلًا عامدًا عاندًا ، وهذا المقصود إفك القول : ﴿إِذْ تَلَقَّنَهُ بِالْسِنَتِكُمْ﴾ افتراء على بيت الرسالة القدسية الحمدية والذين معه ، ولا يعني «الإفك» هذا فرية واحدة تختلف فيها كلمة المسلمين بين مارية القبطية ^(١) وعائشة ^(١) ، بل هو جنسه الذي

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨١ . القمي باسناده عن زراة قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول لما هلك ابراهيم ابن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) حزن عليه حزنا شديدا فقالت عائشة : ما الذي يحزنك عليه؟ ما هو إلـا ابن جريح! فبعث رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) عليا (عليه السلام) وامرـه بقتله فذهب علي (عليه السلام) ومعه السيف وكان جريح القبطي في حائط فضرب على بـاب البستان فأقبل جـريـح له ليفتح الـباب فـلـما رأـيـ عليـا (عليـهـ السـلامـ) عـرفـ فيـ وجـهـهـ الغـضـبـ فأـدـبـرـ رـاجـعاـ وـلمـ يـفـتـحـ بـابـ البـسـtanـ فـوـثـبـ عـلـيـ (عليـهـ السـلامـ) عـلـىـ الـحـائـطـ وـنـزـلـ إـلـىـ الـبـسـtanـ وـاتـبعـ وـوـلـيـ جـريـحـ مدـبـراـ فـلـمـ خـشـيـ انـ يـرهـقـهـ صـدـعـ فـلـمـ قـدـعـ عـلـيـ فـلـمـ دـنـ منـهـ رـمـيـ بـنـفـسـهـ مـنـ فـوـقـ النـخـلـةـ فـبـدـرـتـ عـورـتـهـ فـإـذـاـ لـيـسـ لـهـ مـاـ لـلـرـجـالـ وـلـاـ مـاـ لـلـنـسـاءـ فـاـنـصـرـفـ عـلـيـ (عليـهـ السـلامـ) إـلـىـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) فـقـالـ لـهـ : يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)! إـذـاـ بـعـثـتـنـيـ فـيـ الـأـمـرـ أـكـونـ كـالـسـمـارـ الـحـمـيـ فـيـ الـوـبـرـ .

يشملهما وسواهما من كبيرة وصغيرة ف ﴿وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ﴾ يجعله أعم منهما ، فكبره مجموع ما يرويه الشيعة والسنّة من عائشة ومارية حيث افترى عليهما ، الأمر الذي كلف أطهر النفوس في تاريخ الإنسان آلاما ، كما كلف الأمة الإسلامية تجربة دراسية من أشق التجارب .

والعصبة جماعة متعصبة متعاضدة ، لو أنها كانت على حق تتعرض له

. ام اثبت؟ قال : لا بل ثبتت . قال : والذى بعثك بالحق ما له ما للرجال وما له ما للنساء فقال : الحمد لله الذي صرف عنا السوء اهل البيت!

أقول : اصل الافك في مارية ما عساه يقبل ، الا ان في حدیثه هذا أمرورا عده يجب ان تنزع ساحة الرسول (صلى الله عليه وآلہ وسلم) عنها : كيف يقبل الرسول قول امرأة في هكذا افك ثم يبعث عليها لقتل المقدوف دون المقدوفة ، رغم انه لو ثبتت تلك الفاحشة فالمحضنة هي التي ترجم دون الزاني غير المحسن فانه يجلد؟ وكيف لم يحدّ عائشة بدلا عن جريح لقذفها ان كانت هي الافكة؟ والآيات التالية لأية الافك تدل بصراحة انها نازلة بعد آيات الشهداء الاربعة وقدف الرامي ولأن سورة النور متربة الآيات كما هي نزولا فتلك متقدمة على آية الافك ، ثم وهي تندد كأشد ما يكون من يظن شرا إذ يسمعه إفكا بمؤمن او مؤمنة ﴿وَمُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ وما بعد ساحة الرسول عن هذه التخلفات التي هي بعيدة عن المتوسطين في الایمان.

(١) روایات متظافرة من طرق إخواننا السنّة ان الافك كان موجها إلى عائشة ، وهي فيما تدل على ارتياح النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) في أمرها لما سمع الافك عليها مردودة حيث الآيات تندد بالمرتابين من المؤمنين فيما يسمونه من افك فضلا عن الرسول (صلى الله عليه وآلہ وسلم) ، فاصل الافك إلى عائشة ثابت في السنّة ، يقبل منها كما تقول الآية ، ويطرح ما تحيد عنه ساحة الرسالة القدسية.

وقد تولى الافك عليها عبد الله بن سلول ومعه نفر آخر من أصبحوا عصبة متعصبة في اذاعة إفکهم ، وليس الرسول (صلى الله عليه وآلہ وسلم) ليشكك عن ذلك او يشكك دونها شهادة ، وقد كان عليه حدّهم فمن طبيعة الحال انه حدّهم قبل نزول الآية إذ سبق الحد في آيات قبلها .

عن حجة وتعاضد فعمما هي ، ولكنها تعصبت على إفك مبين ضد البيت الرسالي الطاهر الأمين ، متعاضدة في إذاعته فإضاحتها فبئسما هي ، ويا لها من خطر عظيم على ذلك الجوّ الطاهر ، يظلم الجوّ الإسلامي الباهر إلى غusc ، ويظلم المسلمين في ذلك الغusc.

الذين جاءوا بالإفك عصبة ، والإفك كبره موجه إلى بيت الرسالة ، وصغره إلى الذين معه ، فليكن ذلك الإفك . على دركاته . شرا للمسلمين أجمع ، إذ يدنس ساحة الرسالة القدسية بين الجماهير المؤمنة وسوهاها . ولكن . رغم أنه شر ما أشره في نفسه :

﴿لَا تَحْسِبُوهُ شَرًا لَّكُم﴾ فإن الله يدافع عن الذين آمنوا كما دافع عن بيت الرسالة

هذه الفضيحة ، أن بين إفکهم ووضوح طهارة المفترى عليهم ، وفضح العصبة المفترية.

﴿إِنْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُم﴾ فإن **﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبِيرًا﴾**

مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾!

فوزره عليهم وهم مفضحون ، ثم يخفف عنكم من أوزاركم بما افترى عليكم مظلومين !

إنه خير لكم : «الكتلة المؤمنة» إذ يكشف عن الكائدين للإسلام في شخص الرسول

(صلى الله عليه وآلـه وسلم) وأزواجه ، ويكشف لكم عن المنهج القويم في مواجهة مثل هذا

الأمر العظيم ! ويبين الخطورة المحدقة بالجماعة المسلمة لو أطلقت فيها ألسنة الإفك والرمي ،

إذ ت عدم حينئذ كل وقاية وتحريج وحياء ، وتلقيظ في كل دعاية وتجريح لعناء.

﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ﴾ عصبة منكم جاءوا بالإفك **﴿مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾** حسب

دركاته من كبره وصغره وعوان بين ذلك ، والإثم وهو الأثر

السيء ، ولم يكن في هذا العلاج العجال إلا لعصبة الإفك إذ حدوا^(١) وفضحوا وتميزوا عن سائر المؤمنين ، فطهر بذلك جو الإيمان بعد كدره بخائبة النفاق الخائنة ! فالجحائي بأصل الإفك . ابن سلول . هو الذي تولى كبره ، والذين تعصبوا معه من العصبة الملعونة الأولى ، هم تولوا أدنى منه ، حيث سمعوه منه وأصبحوا مثله عصبة الإفك : إذاعة جهنمية في المدينة كلها !

روي أن عبد الله ابن سلول ابلي بالعمى ، وهو شيء من عذابه في الدنيا بعد الحد ، ثم في الآخرة عذاب عظيم ! فانه هو ﴿الَّذِي تَوَلَّ كَبُرُّهُ مِنْهُمْ﴾ فهو البدئ في إفكه فانخدع فيه جماعة كأضرابه فأصبحوا عصبة كحمنة بنت جحش وحسان ابن ثابت ومسطح ابن أثاثة أمّن ذا ، فأصبحوا عصبة يرأسهم ابن أبي سلول الغادر الماكر ، تلك العصبة المنافقة التي كانت من أولئك العصبات المعادية للإسلام ، المتربصة به وبأهلة ونبيه دوائر السوء خفية ، حيث عجزت عن محاربته جهراً ، فتوارت وراء ستار الإسلام ليكيدوه ويضربوا خناجرهم في قلبه من الوراء ، ولقد أرجفت هذه العصبة المدينة قرابة شهر ، وتدالوت الألسنة إفكهم في أظهر بيئه على أطهر بيت من بيوت الرسالات السامية ، فكان حقاً على الله تنزيل هذه الآيات ، تنديدات أكيدات مكررات شديدات !

وإن الإنسان ليدهش من تلکم المعركة الصاخبة التي خاضتها تلك العصبة الملعونة ، كيف تمكنت من هذه الفريدة الساقطة على بيت الرسول

(١) في أحاديث الإفك أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) دعاهم بعد ما نزلت آيات الإفك فحدهم جميعاً ...

الطاهر الأمين ، وعلّها أو أنها أضخم المعارك التي واجهها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) طيلة حياته الرسولية .

لو استشار كل مؤمن عن ذلك الإفك لهداه فطرته ، وساقته فكرته أنه إفك مبين !.

فهذا تنديد شديد بالذين جاءوا بالإفك ، ومن ثم الذين سمعوه مندفعين غير دافعين :

﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ

مُبِينٌ﴾ (١٢).

فإنما تنديد بالذين سمعوا الإفك من عصبة اللعنة ، وظنوا من وراءه سوء ولم يقولوا إنه

إفك مبين !

ترى ذلك الظن السوء يمنع عنه المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم ، فان المفترى عليهم منهم

رجالا ونساء ، والأصل في المؤمن أن يظن به الخير ما لم يثبت شره؟ ولكن ماذا ترى في

﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ ولم يكن إفكه مبينا ظاهر الكذب للذين سمعوه؟ والله يندد بهم ان

لم يقولوا!

لأن الأصل في القذف كذبه إلا إقرارا من المقدوف ، أم أربعة شهود ولم تكن ، إذا

فهو إفك مبين : يبين إفكه إذ لا يملك برهانا ف **﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٤)**.

ولأنه لو لم يكن إفكـا فليحـدـ الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) المـقدـوفـ والمـقدـوفـةـ

وقد نزلت آيتها من قبل ، ولم يـحـدـ ولا اـرـتـابـ فيـ أـمـرـهـاـ ،ـ إـذـاـ فـهـوـ إـفـكـ مـبـينـ يـبـينـ إـفـكـهـ بـمـاـ لـمـ

يـحـدـهـماـ الرـسـولـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ وـإـنـماـ حـدـ القـاذـفـ بـمـاـ قـذـفـ!ـ.

ولأن ساحة النبوة السامية وبيتها واجبة الحفاظ على كل مؤمن ،

فالجائي بما يكدرها ويقدّرها . ولو كان صادقا . هو آفك عند الله ، وإذا كان الستر على سائر المؤمنين واجبا على سائرين ، فكيف يكون إذا موقف البيت الرسالي ، إذا فهو إفك مبين بيّن إفكه إذ يكدر ساحة الرسالة القدسية !

ولأن النبي ليس ليتزوج من تأتي بفاحشة مبينة أو سواها ف ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ حيث تعم بيت الرسول بأهله وبيت الرسالة بأهلهما ، وأقل طهارة في بيت الرسول هو الطهارة عن الفاحشة ، إذا فهو إفك مبين بيّن إفكه إذ ينسب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الزواج بفاحشة !

إذا فلما ذا هذا السقوط البعيد في تلكم الحمأة النكدة أن يسمعوا الإفك المبين ثم يظنو بأنفسهم سوء ، أو لا يظنو خيرا ، وامرأتا نبيهم الظاهر وصاحباه المفترى عليهم في زوجتيه هم من أنفسهم ف ﴿لَوْلَا ... طَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فسواء أظننت بنفسك أنت شرا ، أم بؤمن هو نفسك ، حيث تربط بينكمما الأخوة الإيمانية ! أتراءك مؤمنا . أم غير مؤمن . تظن بنفسك شرا ، وحتى إذا كنت على شر ، فكيف تظن أنت كمؤمن بمؤمن هو نفسك . حيث تربطكم رباط الإيمان . تظن به سوء دونما دليل ، أو لا تظن به خيرا ، ولقد اقتسم المسلمون في قصة الإفك إلى أقسام تالية :

- ١ : . الذي تولي كبر الإفك حيث اختلقه بداية ف ﴿لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .
- ٢ : . الذين تسمّعوه منه وأصبحوا معه عصبة الإفك ويشملهم ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُ بِالْإِفْكِ﴾ وله عذاب دون ذلك .
- ٣ : . الذين سمعوه منهم ولم يظنو خيرا ، أو ظنوا سوء فأذاعوه ولم

يقولوا هذا إِفْكٌ مُبِينٌ ، وَتَشَمَّلُهُمْ لَوْلَا إِذْ سَعَثْمُوا ... وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمُ بِهَذَا

٤ : . الَّذِينَ لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ رَغْمَ مَا سَمِعُوهُ وَظَنَّوْا سُوءً وَمَا ظَنَّوْا خَيْرًا فَنَشَّمُلُهُمْ لَوْلَا إِذْ سَعَتُمُوهُ حَتَّى تَعْمَلُوا مِنْهُمْ مِمَّا لَمْ يَتَكَلَّمُ!

٥ : - الذين تسمعوه وما تأثروا به لا بطن سوء ولا ظنا خيرا «وقالوا هـذا هـكتانْ عظيم فـكذلك الأمر .

٦ : هم ولكنهم ظنوا خيرا ولم يقولوا هذا بهتان عظيم ، وكذلك الأمر.

٧ : هم ولكنهم قالوا : هذا بكتان عظيم ، ولا تشملهم آية تندد إلا لحة من 

سَمِعْتُمُوهُ} أَلَا يَحْقِقُ حَتَّىٰ سَمَاعَهُ ، فَلِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ} مِنْ هُؤُلَاءِ السَّبْعِ وَثَامِنِهِمْ بَرِيءٌ تَعْلَمُهُ دُونَمَا تَنْدِيدُهُ.

٨ : . الذين لم يتسمعوا ولم يسمعوه ، وإذا طرق سمعهم دافعوا عن المفترى عليهم ،

فالثين «ما يكون لنا أن نتكلّم بهذا سبحانك هذا بيتان عظيم وإفأك مبين وهم خارجون عن أي تنديد ولكنهم قلة قليلة من أهل المدينة.

﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ فَإِذْمَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (١٣).

ترى أن للنبيء بالشهداء موضوعية لصدق الرمي؟ وقد يكذب الشهداء! أو يصدق الرامي الذي لم يأت بالشهداء ، فكيف يكون الرامي دون شهداء كاذبا عند الله؟ والشهداء صادقون.

في الشهداء وشهادتهم شروط عدة قلما تتفق ، وفيما إذا اتفقت فقلما

كالعدم ان يتواطئوا على الكذب ، ولا سبيل عاديا لإثبات الفحشاء . بحيث يراعى فيها حرمة الكتلة المؤمنة ، منعة عن هكذا هتك للعفاف الجماهيري ، يراه أربعة شهداء ، وحفظا على الحرمة الجماهيرية . لا سبيل هكذا عاديا إلّا شهادة الأربع ، والقلة القليلة من الكذب فيهم لا تحسب بحساب أمم ذلك السياج القومى على التواميس.

وفيما إذا يقبل كل رمي أو بشهادة أقل منهم ، فلا سياج على كثير من الرمي الكاذب ، ولا على كثير من الفحشاء غير الظاهرة المتهكمة ، فيكثر الظنسوء ، ويكون الجو الإيمانى الظاهر الظاهر ، ويتعرض الكثير إلى عقوبات كثيرة عليهم الأكاذيب ، فليكتُب الرامي إلّا بشهادة الأربع وإن كان صادقا في الواقع حفاظا على الأهم ، ومنه الحفاظ على السرائر وستر الخفيات من تخلفاتهم ، والصدق فيما يأتي بالداهية الجماهيرية كذب وأخطر منه ، فضلاً عما فيه الصدق قليلا ، كما إذا حررت الألسنة في رمي دون شهادة الأربع .

فالمفروض على من يرمي . لو صح أن يرمي . أن يجيء مع رميه بأربعة شهداء ، فإذا لم يأت بهم ، مهما أتي بأقل منهم عددا أو عددا ، أو لم يأت بشيء^(١) ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ يجري عليهم حد القاذف ولا تقبل منهم شهادة أبدا ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

(١) عددا هو الأربع ، وعددا هي شروط الأربع وشروط شهادتهم ، مما اختلف الأربع في زمان او مكان او كيفية الفحشاء حدوا مع القاذف ، وان اخدوا وهم اقل من الأربع حدوا مع القاذف .

فرغم أن قصة الإلحاد شاعت في المدينة شيوعاً بالغاً وتقاذفتها الألسنة ولاكتها الأفواه ، فهي عند الله كذب وإن شملت كل المدينة ، إلا أن يأتوا بأربعة شهداء شهدوا الفاحشة بأم أعينهم ، فالشهداء الأربع فيهم الكفاية ، فعلى المشهود عليه الحدّ وهم فضلهم ، ثم لا كفارة في الجماهير المحتشدة دون شهود ، فللمفترى عليه الاحترام وعليهم الحدّ الاخترام.

بإمكانية شخص واحد ، كالذي تولى كبره منهم ، أن يشهر إفكًا لحد يشيع بين الجماهير فيكدر الجوّ على مؤمن بريء كما افتعل ، وليس بالإمكان أو قليل ما هو ، أن يجتمع أربعة شهداء عدول على شهادة الزور ولا سيما على بيت الرسالة الطاهرة! فكل رام مؤمناً أو مؤمنة بسوء دون شهادة ، ساماً عمن سواه ، أم شاهداً بشخصه دون شهود سواه ، أو شهادات الزوج ، هو عند الله كاذب فليكذب وليرحّد ولا تقبل شهادته إلاّ بعد توبه نصوح!

﴿ولَوْ لَا فَضْلٌ لِّلَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمْسَكْمٌ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ﴾

عظيم (١٤).

ظاهر الخطاب هنا للذين تلقوه بأسنتهم دونها ثبيت ، لا الذين جاءوا بالإلحاد ، فهناك **﴿الَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ﴾** هو ابن أبي سلوان ، ثم الذين تأثروا بإفكه فأصبحوا معه عصبة الدعاية ، ثم الذين سمعوه وظنوا شراً ، ثم المؤمنون الصالحون الذين كذّبوا وقالوا هذا إلحاد مبين.

فالآية (١١) تشمل الثلاثة الأول ، فإن « جاءوا » هم العصبة و « منكم » مجموعة المسلمين و **﴿الَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ﴾** قائد العصبة ، والآية (١٢)

تحص الثالثة و (١٣) خاصة بالعصبة ، وهذه الآية وسائل الخطابات إلى (١٧) مثل (١٢) تعم السامعين المتأثرين ، ثم لا ذكر بين هذه وتلك عن الفرقه الرابعة ، مما يدل على مدى انتشار هذه الواقعة بين مسلمي المدينة ، اللهم إلّا قليل ذكروا في السنة ، ورغم هذه الشهرة العجيبة بين المؤمنين ! نرى هذه التنديدات المتالية ، وأنهم عند الله هم الكاذبون على مختلف دركائهم في تناقل إفکهم.

وهذا درس للجماعة المؤمنة ان شیوع الإلک على مؤمن ليس دليلا على اقترافه ، اللهم إلّا باعترافه ، بل هو دليل على كذبهم ما لم يأتوا بأربعة شهداء ، «ولو شهد عليه سبعون قسامه فصدقه وكذبهم»^(١) لا يعني إلّا أمثال هذه الشایعات غير الثابتات بالشهادة الشرعية.

لقد أفاض حيث خاض في حديث الإلک جمھرة المؤمنين ، فاقتسموا إلى من أفك وبعض عليه قبل التوبة فحد القاذف كما قال الله ، كالذى تولى كبره ونفر من عصبه ، ومن أفك وأخذ بعد التوبة فقد يعفى عنه ، ومن لم يأفك مشارفا له ، ولو بقي الجو هكذا لابتلى في خوضه أن يأفك متاثرا بقوله الإلک أولا ، ثم بنقله عن الآفکين ثانيا ، وإلى أن يأفك هو دون سناد إلى نقل ثالثا ، وهذه من خطوات الشیطان !
ولأن الإلک عند الله كذب ، فنقله دون تکذیب كذب وان لم يأفك الناقل فضلا عن أن يأفك ، فقول القائل : يقولون ان فلاانا زنى ، دون تکذیب ، كذب ، وهو مع التکذیب صدق محبور عند من شاع لدیه

(١) حديث ثابت عن الإمام الصادق (عليه السلام).

الخبر ، وصدق محظور عند من لم يخبر ، فانه إشاعة عملية للفاحشة ، إذ من الناس من يصدق الخبر ولا يصدق كذبه وكثير مّا هم ، ومنهم من يعكس وقليل ما هم ، فليس إذا في نقل إفك مع تكذيبه لغير المخبر إلا ضرر.

وقد كان في هذه الآيات المنبهات المنددات فضل من الله ورحمة في الدنيا ، إن لم يصل أمر الخوض في بعضهم إلى عذاب الدنيا «الحد» وعذاب الآخرة ، إضافة إلى الفضل والرحمة في تطهير الجو للجماعة المؤمنة.

﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ هنا يعم في الدنيا والآخرة ، حيث فضل الله ورحمته في الدنيا والآخرة ، فإجراء الحد على القاذف وعلى من ثبّتت عليه الفاحشة منعة عن عذاب الآخرة ، وعن شيوخ الفاحشة في الدنيا ، وتحديد الرمي بتلكم الشروط الصعبة فضل من الله ورحمة في الدنيا حفاظا على عرض الجماعة المؤمنة ، والتشديد على مقتوف الفاحشة رحمة في الدنيا ألا يتلى بها ثم لا تكون عنه سنة سيئة ، ورحمة في الآخرة ألا يعذب بما إذ تركها ، أم حدّ عليها !

لقد شملكم فضل من الله ورحمة في الدنيا والآخرة بما أنزل آيات القدر والفاشحة ، شملتكم : إذ تلقونه ... تلقيا في تنقّل كان يسوقكم إلى شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم في الدنيا والآخرة ف **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾**

ولعنة الدارين عذاب عظيم حيث الإفك يؤذى قلب النبي الطاهر ، ومن لعنة الدنيا حدها ومن لعنة الآخرة عذابها : .

﴿إِذْ تَلَقَّنَهُ بِالْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحَسَّبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (١٥).

تلقي الإلفك بالألسن . دون شهادة علم او حضور . محظور ، أن يسمع إفكا من أيّ كان ، فما يليث إلّا أن يتلقى ما سمعه بسانه ليسمع الآخرين كما سمع ، وهذا هو القول بالأفواه حيث لا يتجاوزها إلى علم ، ولا يصدر عن قلب ، وإنما تنفلا عن ألسن الأفakin إلى أفواه المؤتفكين دون ثبات ، ومن ثم إلى أسماع الآخرين تكثيرا للقائلين ، وتكديرا للجو على المؤمنين البرئين ! ﴿وَحَسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ! وكما ي قوله النبي الكريم «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها في النار أبعد ما بين السماء والأرض» ^(١).

ليس لك أن تقول كل ما لك به علم قدفا إلّا بشهود ، فضلا عما ليس لك به علم تلقيا كالبغاء بالألسن ، فهل أنت إذا إنسان؟ كلاما! ف «لا تدع اليقين بالشك والمكشوف بالخلفي ولا تحكم على ما لم تره بما يروى لك عنه ، وقد عظم الله عز وجل أمر الغيبة وسوء الظن بإخوانك المؤمنين ، فكيف بالجرأة على إطلاق قول واعتقاد بزور وبهتان في أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ^(٢) وزوجاته.

اول ما يتلقى القول ليس إلّا بالأسماع ، ثم قد يتنتقل إلى الألسن ، فكيف ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَاهُ بِالْسِتَّنِكُمْ ...﴾ ؟ إنه ما أطفه تعبيرا عن لقلقة اللسان

(١) الدر المنشور ٥ : ٢٥ . اخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيه اخرج الطبراني عن حذيفة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : قذف المحسنة يهدم عمل مائة سنة.

(٢) مصباح الشريعة عن الامام الصادق (عليه السلام) مستشهدًا بالآلية «إِذْ تَلَقَّوْنَاهُ ...».

بالأقواب دون أية حجة ، حتى كأنها ما وصلت إلى الآذان ، فتملاها العقول ، وتتنقل بها القلوب فتنقل إلى الألسن أم لا تتنقل ! فيقولون بأفواههم لا عن علم بعقل أم حسن أمّا إذا من أسباب العلم و «لسان العاقل وراء قلبه وقلب الجاهل وراء لسانه»^(١).

لسان الإنسان آلة إذاعة له عما يعتقد ، فإذا لا يتكلم إلا تلقيا عن الألسن كأن لا وسيط هنالك حتى السمع ، ليس هو إذا لسان الإنسان ، وإنما مسجلة تذيع كلما سجل فيه !

تلقونه بأسنتكم فتقولونه بأفواهكم وليس لكم به علم ، كفى به حماقة وجهالة ، وأكثر بها وأفحى إذ ﴿تَحْسِبُونَهُ هَيْنَا﴾ ان تمدوا عرض الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ما أعظمها ! فإن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عند الله عظيم ، فكرامته عند الله عظيمة ، فالملاس من كرامته دون علم عظيم على عظيم ! لقد حققت للقلوب أن تقلب ، وللأكباد أن تتفتت ، وللعيون أن تذرف دماء بدل الدموع ، وللأسماع ان تصمم حين تسمع أقواب الإفك ملائت جو المدينة المنورة هاتكة بيت الرسول الطاهر الأمين !

﴿وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُخْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (١٦).

لم يكن لكم ان تسمعوا الإفك فضلا عن الخوض فيه ، وثم إذا ابتليتم بسمعه لم يكن لكم أن تتكلموا إلا **﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُخْتَانٌ عَظِيمٌ﴾**.

فقد اقترفتم إما إذ سمعتموه ، ثم إذ تلقونه بأسنتكم ، وتركتم واجب

(١) حديث شريف عن الإمام الصادق (عليه السلام).

القول ﴿مَا يَكُونُ لَنَا ... سُبْحَانَكَ﴾ سبحانك اللهم! بعيد ساحتك أن تبعث رسولاً يتقدس بيته بالفاحشة ، بعيد عنك ألا تدافع عن هذا البيت الظاهر إفك الفاحشة ، فإن ﴿هذا بُهتانٌ عَظِيمٌ﴾ !

وترى أن هذا الإفك بخصوصه بهتان عظيم لأنه مس من كرامة الرسول العظيم؟ كلاماً! فإن كل إفك بهتان عظيم مهما اختلف دركاته حسب مختلف الظروف والدرجات من يوجه إليه :

﴿يَعْظُمُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧) وَبِيَنَ اللَّهِ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيهِ حَكِيمٌ﴾ (١٨).

حكم أبدي صارم على إفك عارم من أي كان على أي كان وأيان دونما استثناء ، والإفك في مفهوم واسع هو كل فرية بكل إثم أماذا ، دون علم أو سلطان مبين ، تقوله فتناقله الألسن ، حتى إن كنت صادقاً فيما تقول دون أن تأتي باربعة شهادة أم أية شهادة مقبولة ، فأنت من «أولئك ﴿عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾» فكيف إذا كنت لا تدرى أم أنت كاذب ، فتطير هذه الواقعة في مؤمن ، فتحلق على جو الإيمان الظاهر فتكدره. فلأن الله عالم بما يخلفه الإفك من تكدر العيش وسلب الطمأنينة عن المؤمنين ، وأنه حكيم يحكم ويربط الانفصالات والانعزالات السوء ، لذلك ﴿بِيَنَ اللَّهِ لَكُم﴾ هذه «الآيات» لكي تهتدوا إلى صراط مستقيم ، وتضبطوا بضابط الأمان والإيمان الخلقي الجماهيري لتبني مجتمع طاهر ﴿وَاللَّهُ عَلِيهِ حَكِيمٌ﴾.

وكضابطه عامة هي سياج على كل التخلفات والأخلاقيات في الكتلة المؤمنة :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجْبِونَ أَن تَشْيِعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٩).

الفاحشة هي المعصية المتجاوزة إلى غير العادي كالانحرافات الجنسية ، او المتجاوزة حدتها ، او الكلمة الفاحشة كالإفك ، أم أية فاحشة قوله او عملية ام عقديه !! ولتشييع الفاحشة في الذين آمنوا عوامل عددة ، منها اقترافها جهارا ، يراها من يرى فيجسر على اقترافها وتتناقلها الألسن إلى من لم يرها فيجسر كمن رآها ، ! وهي أنس الصاديق لـ ﴿إِن تَشْيِعَ الْفَاحِشَةَ﴾.

ومنها أن تنقل فاحشة تراها إلى غير من رآها ، وهي خفية متسترة ، فتهتك بذلك فاحشة سترها الله ، وتشجّع عليها من لم يطلع عليها و «العامل الفاحشة والذي يشيّع بها في الإثم سواء» ^(١) وقد يكون آثم منه ، و «لا تؤذوا عباد الله ولا تعبروه ولا تطلبوا عوراتهم فإنه من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته» ^(٢) ف «من قال في مؤمن ما رأته عيناه وسمعته أذناه فهو من الذين قال الله» ^(٣).

ومنها أن تنقل فاحشة متجاهرة رايتها ، إلى غير من رآها فيتشجع عليها ، دون أن يؤثر علمه في منعها ، فغيبة المتجاهر جائزة فيما يتاجر إذا أثرت في تركها أو لم تكن إشاعة لها في نقلها!

(١) الدر المثور ٥ : ٢٤ . اخرج البخاري في الآداب والبيهقي في الشعب عن علي بن أبي طالب (عليه السلام).

(٢) الدر المثور ٥ : ٢٤ . اخرج احمد عن ثوبان عن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ...

(٣) نور الثقلين ٣ : ٥٨٣ ح ٦٣ عن اصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام).

ومنها أن تنقل فاحشة لم تعلمها ، فإنه فرية على بريء وإشاعة عليه ما يسقطه عن العيون ، وتشجيع لمن يسمعها على اقrafها ، ولا سيما إذا كان المفترى عليه عظيماً ذا مكانة بين المؤمنين ف «كذب سمعك وبصرك عن أخيك وإن شهد عندك خمسون قساماً وقال لك قولاً فصدقه وكذبهم ولا تذيعن عليه شيئاً تشينه به وتحدم مروءته فتكون من الذين قال الله ...^(١) و «من بحث مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينة خبال حتى يخرج ما قال ، ... وهي صدید يخرج من فروج المؤسسات»^(٢).

ترى هذه إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا قوله أو فعلة أم عقيدة فيما هو المحظور؟ فما

على من يحبها ولا يشيعها؟ والنصل : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجْنِونَ ...﴾

علـ الجواب أن إشاعة الفاحشة ، ليست إلا عن حب كامن قل او

(١) المصدر ح ٦٢ في كتاب ثواب الأعمال باسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) قال قلت له : جعلت فداك الرجل من إخواني بلغني عنه الشيء الذي أكرهه فأسألته عنه فينكر ذلك وقد أخبرني عنه قوم ثقات؟ فقال لي : يا محمد! كذب سمعك وبصرك عن أخيك ... ثم استشهد (عليه السلام) بالأية وفيه ح ٦٥ عن أبي عبد الله (عليه السلام) من قال في مؤمن ما لا رأته عيناه ولا سمعت أذناه كان من الذين قال الله ...» وفي تفسير البرهان ٣ : ١٢٨ . عن الكافي باسناده عن الصادق (عليه السلام) قال : ان من الغيبة ان تقول في أخيك ما ستره الله عليك وإن البهتان ان تقول في أخيك ما ليس فيه ، وفيه عن المفيد في اختصاصه قال الباقر (عليه السلام) ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال على المنبر والله الذي لا اله إلا هو ما أعطي مؤمن فقط خير الدنيا والآخرة إلا بحسن ظنه بالله عز وجل والكف عن اغتياب المؤمن والله الذي لا اله إلا هو لا يعذب الله عز وجل مؤمناً بعد التوبة والاستغفار الا بسوء ظنه بالله عز وجل واغتيابه للمؤمنين.

(٢) البرهان : ٣ : ١٢٨ . الكافي عن أبي يعفور ... قلت وما طينة خباله قال : صدید ...

كثراً ، يدفع صاحبه إلى بيتها ، وإشاعة الفاحشة محظورة لحد يحظر عن حبها وحتى إذا لم تشرع! فآية وسيلة تشيع بها الفاحشة في الذين آمنوا ، إن فيها العذاب الأليم في الدنيا والآخرة ، اللهم إلّا من جاهل قاصر ، ومن يعمل عملاً أو يقول قوله يشيع به الفاحشة وإن لم يحبها أو يحب إشاعتها ، فهو من يجب أن تشيع الفاحشة إلّا قاصراً مطلقاً.

فإشاعة الفاحشة من المحرمات المعلّظة في الشريعة ، سواءً أكانت بفعل الفاحشة جهراً ، أم بنقلها على علم بها أم جهل ، وسواءً أثرت في عملية الفاحشة بين المؤمنين فشيوعاً مثل الفاحشة ، أم لم تؤثر إلا تناقل الألسن بالفاحشة ، فإنها لفظة فاحشة ، أم تؤثر في سوء ظن أو علم بالفاحشة فهذه عقيدة فاحشة ، فيما لها من ضابطة صارمة عامة هي سياج مرصوص على شيوخ الفاحشة في كتلة الإيمان ، وحتى تناقلها عمن اقترفها فضلاً عن الأبرياء! وأقل من الكل حبها دون إظهارها وإشاعتها!

فالفاشنة خطوات : من فعلها جهاراً إلى اتباعها ، أو من اشاعة نقلها بين الجماهير ، حتى تهون في النفوس ، ومن ثم الهون في الواقع ، أو من إفكها اختلاقاً على الأبرياء ولا سيما العظماء ذووا المكانة الإمامية في النفوس ، حتى تهون وتهون ومن ثم الواقع الجماهيري للنفوس .

والفاشنة هي القولة الفاشنة من اغتياب أو إفك أو فرية ، والظنة الفاشنة ، والعقيدة الفاشنة والفعلة الفاشنة دون اختصاص بالأئحة .

و ﴿عَذَابُ الْأَلِيمِ فِي الدُّنْيَا﴾ لا يخص الحد فإن الحد وبعض الإشاعة لا حدّ فيه ، فقد يعمه والتعزير ، وقد يحدّ أو يعزّز دون إشاعة ، وإذا حدّ أو عزّز أو تاب فلا عذاب في الآخرة!

إذا ف ﴿عَذَابُ الْأَلِيمِ﴾ يعم ذلك وغيره من نكبة تشملهم في عرضهم حين يشيعون الفاشنة على الآخرين ، أما إذا من نكبات حاضرة العذاب

في الدنيا ، ثم وفي الآخرة عذاب أليم.

﴿وَلَوْ لَا فَضْلٌ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَوْفٌ رَحِيمٌ﴾ (٢٠).

﴿وَأَنَّ اللَّهَ تَوَابٌ حَكِيمٌ﴾ (١٠) لَمَسَكُمْ فِيمَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴿ (١٤) لكان

لَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴿ (١٩) !

هذه خطوات شيطانية يتبعها ضعفاء الإيمان فتوردهم أجيج النيران ف :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا خُطُوطَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوطَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يُأْمُرُ بِالْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لَا فَضْلٌ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكِيَّ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢١).

للشيطان خطوات إلى الدرك الأسفل ، يخطوها رويدا خطوة خطوة ، ويجر ويمشي فيها كل مستغفل قدر الحاجة من تمشية إلى ما يهواه من هوات الضلال ، خطوات متختلفة مختلفة بمختلف جنبات الحياة ، من اقتصادية يجعلها إلى إفراط رأسمالية وتفريط سوسيالية بلشووية تنحية عن الطريقة الوسطى المثلى التي تتطرقها الشريعة الإسلامية : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَبَعُوا خُطُوطَ الشَّيْطَانِ﴾ (٢ : ١٦٨).

ثم خطوات أخرى لحمل المؤمنين على الفحشاء ، من سيئة إلى أسوء وإلى فاحشة ، من نقل لها صدقا أو كذبا إلى الألسن ، النفوس ، ومن ثم الواقع الخارجي وكما في آية النور . وبصورة عامة له خطوات من قصيرة إلى طويلة وإلى أطول هي الدرك الأسفل في كل كارثة تخرج الجماهير عن كل سلم وصلاحية من هذه أو تلك ، أم وعقائدية أو سياسية او ثقافية أماذا؟ :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوْا فِي السَّلْمِ كَافَةً وَلَا تَتَّبِعُو خُطُوْاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾
 مُبِينٌ (٣٠٨) .

إذن فدخول المؤمنين كافة في السلم كافة يتطلب ترك المتابعة لخطوات الشيطان ، ولكي تسلم الجماعة المؤمنة عن اللامن والزعزعة في كافة الحقول الحيوية الفردية والجماعية ، أمّنا اقتصاديا وفي أعراضهم وعقائدهم وسياساتهم وثقافاتهم أمّاذا؟

هنا من خطوات الشيطان التسّمع إلى كل قوله غير مبال بما قال او قيل فيه ، أم إلى كل مقال دون نظره إلى صالحه وطالحه ﴿فَلَيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ (٨ : ٢٤) ومنه ما يسمعه ، فهو زقوم للروح أم شفاء؟ ومن ثم خطوة إلى تقبّلها وإن كان الظن السوء بمن قيل فيه أمّاذا؟ وخطوة ثالثة إلى تنقلها إشاعة بين الجماهير ، حتى إذا أخذت موقفها فيهم وتمكنت . كأنها حق . بينهم ، استهانوا في واقعها فاقتربوها وهو منهم ، وهذه هي الرابعة من خطواته ، حيث يمشي بأتباوه ولا يرضي منها إلا هيه ، أم إلى ثلاثة أو ثانية ولا أقل من الأولى فإنّها مدقة بباب الفحشاء والمنكر ﴿فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ مهمما كانت خطواته الأولى سيئة صغيرة لا تحذر.

قد يرّك الشيطان خطواته على إنسان يستعد أن يخطوها إلى الفحشاء والمنكر ، وقد يقتسمها بين أنساني ، ليس كل ليخطوها كلا ، فيحمل على إنسان أول ليتسمع إلى قوله ، ويحمل على ثان ليأخذ عنه تلك القولة الأفكرة ، ويحمل على ثالث أن يذيعها ، ويحمل على رابع ليقتربها تدليلا على مهانتها وإلى سائر الخطوات .

﴿وَلَوْ لَا فَضْلٌ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ تأييدا للمؤمنين وتنديدا بالآفکين ، وتشديدا في شرعته بتهدید وتحذید القاذفين أمن ذا ﴿مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ فمن مقترف للفحشاء والمنكر ، أم مساعد لهم بإشاعة الفاحشة ، ومن بريء كأول العابدين تتناقل الألسن الإفك على بيته الطاهر ، إذا فما

وقف حجر على حجر في حرية الإلوك والقذف حيث لا تبقي عرضا ولا تذر!
ولأن الفحشاء والمنكر لا يختصان بالأمور الجنسية وأضراها ، فلتشمل كل فحشاء
ومنكر ومن أنكرها وأفحشها هي العقائدية ، التي يخبطوها الشيطان ليورد متبعيه موارد
الضلاله خروجا عن ولية الله ورسوله ولولية الأئمة ^(١).

فالستلم المأمور بالدخول فيه كافة التسليم لله بتوحيده طاعة وعبادة ، والتسليم لرسوله
رسالة ثم التسليم لأولي الأمر من بعده وهم عترته المعصومون إمرة وإمامية ، وهذا المثلث من
السلم . ومرجعه واحد . هو المتکفل للوحدة العريقة بين الذين آمنوا ، ف ﴿ لَا تَتَّبِعُوا حُطُوطَ
الشَّيْطَانِ﴾ التي يخبطوها في تقدم ولية الله أو ولية رسول الله أو ولية أولي الأمر منكم ،
يخبط في انتقادها او انتقادها.

ولا تظنوا أنكم ترکون أنفسكم دونما فضل من الله ورحمة مهما حاولتم في زكاتكم وإلى
الذروة ﴿ وَلَكُنَ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ بولاية تکوينية وتشريعية ، حيث يشرع ما يشرع من
سياجات صارمة على كل فاحشة ، ثم يؤيد المتقيين في تجنبها ، وقطع السنة القذف والإلوك
عنها! ﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ كل مقال «علم» بكل حال على أية حال.

(١) كفاية الخصم ٥٣٦ . الاصبهاني الاموي روى عن علي (عليه السلام) بعدة طرق ان السلم ولايتها أهل البيت ، ومن طريق الخاصة ينقل اثني عشر حديثاً تمايله معنوياً.

﴿وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْثِرُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا وَلَيُصْفَحُوا أَلَا تَحْبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢) إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَهُنَّ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٣) يَوْمَ تَشَهَّدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٤) يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (٢٥) الْحَسِيبَاتُ لِلْحَسِيبِينَ وَالْحَسِيبُونَ لِلْحَسِيبَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلْطَّيِّبِينَ وَالظَّيِّبَاتُ لِلظَّيِّبِينَ أُولَئِكَ مُبَرُّونَ مَا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٢٦)﴾

﴿وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْثِرُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا وَلَيُصْفَحُوا أَلَا تَحْبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢)﴾.

﴿وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا﴾ تلمح كصراحة أن المأمور بaitائهم من ﴿أُولَئِكَ الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ كانت عليهم جرائم يحق لأولي الفضل منكم والسعنة أن يعفوا عن جرائمهم وينفقوا عليهم ، وبذلك تتصل الآية بما احتفت بها من قصة الإفك.

فقد كان يختلي إلى البعض أن الأفك والمشاركة في الإفك . بما كذبه الله ولعنه . فعلى المؤمنين أن يقاطعوا إيتلاء : أن يخلفوا بمقاصلتهم ، ويتركوهم على ما هم ، ويقتربوا في مساعدتهم ^(١) فجاءت الآية ناهية عن إيتلائهم آمرة بإيتاء أولي القربي والمساكين والمهاجرين في سبيل الله ^(٢) فلاولي القربي حق القرابة ، وللمساكين حق المسكنة ، وللمهاجرين في سبيل الله حق المهاجرة ، لا يأتليها إفك وسواء ، كما وأن حق الوالدين لا يقطعه حتى كفرهما ! فلا يحق لأولي الفضل مادياً ومعنوياً ، ولأولي السعة بذلاً لفضل مالاً وحالاً ، لا يحق لهم إيتلائهم ، ولا سيما المحدودين منهم والتائبين إلى الله ، فالله غافرهم ومتفضل عليهم ، فتخلقوا أنتم بأخلاق الله أن تؤتومهم وتفعلوا عنهم وتصفحوا ﴿أَلَا لَهُمْ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ !

إنه «ما نقص مال من صدقة قط ، تصدقوا ، ولا عفا رجل عن

(١) هذه معان ثلاثة للايتلاء وكلها تناسب موقف الآية.

(٢) الدر المنشور ٥ : ٢٥ . اخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال : كان ناس من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد رموا عائشة بالقبيح وأفسدوا ذلك وتكلموا فيها فأقسم ناس من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) منهم ابو بكر الا يتصدقوا على رجل تكلم بشيء من هذا ولا يصلوه ، قال لا يقسم اولوا الفضل منكم والسعنة ان يصلوا أرحامهم وان يعطوهم من أموالهم كالذي كانوا يفعلون قبل ذلك فامر الله ان يغفر لهم .

مظلمة إلا زاده الله عزًا فاعفوا يعزكم الله ولا فتح رجل على نفسه بباب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله له بباب فقر ، ألا إن العفة خير»^(١).

فحتى لا يجوز لمن يجري عليه الحد أن يهتك زيادة عن أصل الحد لا بلفظه قول أم فظاظة فعل وكما كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)^(٢) وأهل بيته الطاهرون ومن يحذو حذاتهم يعملون ، وكما علي (عليه السلام) يقول عن قاتله «إن أنا أبقي فانا ولـي دمي وإن افن فالفتـاء ميعادي وإن أعـف فالعـفو لي قـربـة ولـكم حـسـنة فـاعـفـوا أـلـا تـحـبـونـ أـنـ يـغـفـرـ اللـهـ لـكـمـ»^(٣) فـما دـامـ لـلـغـفـرانـ مجـالـ ، أـلـا يـشـجـعـ المـجـرمـ عـلـىـ الـجـرـيـمةـ ، أـمـ لـا يـجـعـلـهـ غـيرـ نـادـمـ بلاـ تـوـبـةـ ، فـلـتـعـفـواـ وـلـتـصـفـحـواـ وـلـكـيـ يـغـفـرـ اللـهـ لـكـمـ ، غـفـراـ عـنـ غـفـرـ وـاـينـ غـفـرـ مـنـ غـفـرـ؟

(١) المصدر اخرج ابن المنذر عن أبي سلمة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ) : ...

(٢) المصدر اخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في ذم الغضب والخزيطي في مكارم الأخلاق والحاكم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي وائل قال : رأيت عبد الله أباًه رجل برجل نشوان فأقام عليه الحد ثم قال للرجل الذي جاء به : ما أنت منه؟ قال : عمه قال : ما أحـسـنـتـ الأـدـبـ وـلـا سـتـرـهـ وـلـيـعـفـوـ وـلـيـصـفـحـوـ أـلـا تـحـبـونـ أـنـ يـغـفـرـ اللـهـ لـكـمـ ... ثم قال عبد الله : أني لا ذكر أقول رجل قطعه النبي (صلى الله عليه وآلـهـ وسلمـ) أتـيـ رـجـلـ فـلـمـ اـمـرـ لـتـقـطـعـ يـدـهـ كـأـنـاـ تـأـسـفـ وـجـهـ رـمـاـدـاـ فـقـيلـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ؟ـ كـأـنـ هـذـاـ شـقـ عـلـيـكـ؟ـ قـالـ : لـاـ يـنـبـغـيـ انـ تـكـوـنـوـ لـلـشـيـطـانـ عـوـنـاـ عـلـىـ أـخـيـكـمـ فـاـنـهـ لـاـ يـنـبـغـيـ لـلـحـاـكـمـ إـذـاـ اـنـتـهـيـ إـلـيـهـ حـدـ أـلـاـ يـقـيمـهـ وـاـنـ اللـهـ عـفـوـ يـحـبـ الـعـفـوـ ثـمـ قـرـأـ وـلـيـعـثـوـ وـلـيـصـفـحـوـ أـلـاـ تـحـبـونـ أـنـ يـغـفـرـ اللـهـ لـكـمـ ...).

(٣) نور الثقلين ٣ : ٥٨٣ ح ٧ عن نهج البلاغة من وصية له عليه السلام.

(٤) نور الثقلين ٣ : ٥٨٤ ح ٧١ في كتاب المناقب في مناقب زين العابدين (عليه السلام) «وكان إذا دخل شهر رمضان يكتب على غلمانه ذنوبهم حتى إذا كان آخر ليلة .

يا الله من غفور رحيم ، يغفر من استغفره ويرحم من استرحمه مهما جاء بإفك
واحشة ، ثم يأمر المقدوفين بالغفر والرحمة وينهاهم عن الابتلاء والنقمة ، مما يعرفنا بعد
الآماد الغالية والآفاق العالية من كرم الأخلاق والسماحة في الأدب الإسلامي السامي ،
وبذلك يمسح على الآم الجماعة المؤمنة قاذفاً ومقدوفاً وعواناً بين ذلك ، ويغسل من أوضار
، ويخفف عن أوزار حملت عليهم من خطوات الشيطان!

مع كل ذلك ولكيلاً يهون الإفك بعد على الأفكون يكرر الكرة عليهم إن كرروا
وأصرروا دونما توبة نصوح أو بعد توبة :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنَوْا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُنَّ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٣).

أتري المحسنات هنا هن العفيفات كما في **﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ﴾**? و «المؤمنات» تكفي دلالة على أنهن العفيفات! فهن إذا ذوات الأزواج ، مما يزيد
في خطر الإفك فيهن!

ومن هن الغافلات من المحسنات المؤمنات؟ لعلهن اللاتي يغفلن عن إفکهن فلا
يدافعن عن أنفسهم ، مما يزيد أهل الظننة ظنة فيهن ، فزيادة ثانية في حظر الإفك فيهن ،
محظرات ثلاث في رميهم تتطلب عذاباً ذا أبعاداً ثلاثة هي : **﴿لَعْنَوْا فِي الدُّنْيَا . وَالْآخِرَةِ . وَهُنَّ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾**!
لأنهن مظلومات في أبعاد ثلاث فقد يجسم التعبير بشاعة تلك الجريمة
الافكة في

. دعاهم ثم اظهر الكتاب وقال يا فلان فعلت كذا ولم أؤدبك؟ فيقررون اجمع فيقوم وسطهم ويقول لهم : ارفعوا
أصواتكم وقولوا : يا علي بن الحسين ربك قد احصى عليك ما عملت كما أحصيت علينا ولديه كتاب ينطق
بالحق لا يغادر صغيرة ولا كبيرة فاذكر ذلـ مقامك بين يدي ربك الذي لا يظلم مثقال ذرة وكفى بالله شهيدا
فاعف واصفح يعف عنك الملك لقوله تعالى **﴿وَلَيَغْفِرُوا وَلَيُصْنَفُحُوا لَا تُحِمِّلُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾** ويذكر وينوح.

تصويرهن غافلات غير آخذات حذرhen من رمية الإلفك ، لأنهن مطمئنات بأنفسهن بريئات الطوايا ، إذ ما أتبن بشيء ولا تقارفه حتى يحدرنـه!

ترى أن مثلث العذاب لزام عليهم وإن أتوا بأربعة شهداء؟ طبعا لا! فإن آيات الشهداء شملتهم من ذي قبل! إلا أن وصفهن بالصفات الثلاث الحسنان في خطاب التنديد بالرامين مما يحيل شهادة الأربعـة ، كيف وهي قريبة الاستحالة على غير الشهيرات بالفاحشة ، بل وحتى الشهيرات إلا اللهيـرات الـلاتي يـأتـينـ الفـاحـشـةـ متـظـاهـراتـ عـلـىـ رـؤـسـ الأـشـهـادـ بـحـيـثـ يـسـمـحـ بـإـمـكـانـيـةـ رـؤـيـةـ الشـهـودـ كـمـاـ يـجـبـ!

إن مثلث العذاب لزام لمن يعرف المرمية بعفة وإيمان وأنها ذات بعل ، فلا شهود إذا ، وهل من توبة ، والجريمة هي تلك الثقيلة ، وآية الغافلات لم تستثن بالتوبـة؟ أجل مهما كانت أصعب مما دونـهاـ حيث التوبـاتـ تـكـلـفـ من الصـعـوبـاتـ حـسـبـ درـكـاتـ الخـطـيـئـاتـ ،ـ وإـذـ تـجـوزـ وـتـحـبـ التـوـبـةـ عنـ أـنـخـسـ الـكـفـرـ وـهـيـ مـقـبـولـةـ بـنـصـوصـ الـآـيـاتـ ،ـ فـبـأـحـرىـ تـلـكـ الجـرـيـمةـ إـنـاـ فـسـقـ مـهـمـاـ كـبـرـتـ ،ـ وـآـيـةـ التـوـبـةـ عنـ قـدـفـ الـمـحـصـنـاتـ تـشـمـلـ كـلـ قـدـفـ عـلـىـ كـلـ مـحـصـنـةـ مـهـمـاـ اـخـتـلـفـ الـدـرـجـاتـ!

فلعنـهمـ فيـ الدـنـيـاـ هوـ حـدـّـهـمـ وـهـوـ تـوـبـةـ عـمـلـيـةـ مـهـمـاـ عـظـمـ عـذـابـهـ ،ـ وـلـعـنـهـمـ فيـ الـآـخـرـةـ هوـ عـذـابـهـمـ فـيـهـاـ إنـ لـمـ يـتـوبـواـ أوـ لـمـ تـكـمـلـ التـوـبـةـ ،ـ وـعـلـىـ دـعـمـ الـاسـتـشـنـاءـ فيـ هـذـهـ الـآـيـةـ بـالـتـوـبـةـ رـغـمـ إـمـكـانـيـتـهـاـ وـقـبـولـهـاـ ،ـ لـعـظـمـ الـخـطـيـئـةـ كـأـنـ لـيـسـ عـنـهـاـ تـوـبـةـ ،ـ أوـ أـنـ صـاحـبـ تـلـكـ الـجـرـيـمةـ بـعـيـدـ التـوـفـيقـ عـنـ التـوـبـةـ ،ـ أـوـ عـنـ تـكـمـلـةـ شـرـائـطـهـاـ حـتـىـ يـصـبـحـ كـأـنـهـ لـاـ ذـنـبـ لـهـ ...ـ وـتـرـىـ مـاـ هـوـ يـوـمـ اللـعـنـةـ الـآـخـرـةـ بـعـدـاـهـاـ الـعـظـيمـ؟ـ إـنـاـ :

﴿يَوْمَ تَشْهُدُ عَلَيْهِمُ الْأَسْنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ إِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢٤)

يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهُمُ اللَّهُ دِيَرُهُمُ الْحَقُّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾.

إن بقي ما كانوا يعملون ، بلسان يتكلم بإفك ، ويد بقلم أماذا تمد إلى إذاعته ، ورجل تمشي إليه ، أم اي عمل جارح بالجوارح ، فإنها تشهد بما عملا كل بحسبه ، إذاعة لأصوات الأقوال وصور الأفعال ، وسير الأحوال !

وأما بعد التوبة والإصلاح فلا تبقى حتى تشهد وإنما تمحى ، وكما الصالحات إذا ضاعت بإحباطها ، وآية الشهادة هذه تشهد أن المعنيين بسابقتها في رمي الغافلات هم غير التائبين ، فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له !

ترى ولماذا تشهد الجوارح؟ والله يعلم ما جرحت! وكيف تشهد ولا ألسنة لها إلا اللسان؟ ولماذا هذه الثلاث؟ ولا تختص بها الجوارح! .

شهادة الجوارح تعني تبكيت العاملين ، وإجحاجهم وإلزامهم باعترافهم حين يكذبون كل

شاهد (١) فإنها تشهد كما عملت إذ سجلت فيها أقوالها

(١) الدر المنشور ٥ : ٢٥ . اخرج ابو يعلي وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردویه عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) قال : إذا كان يوم القيمة عرف الكافر بعمله فجحد وخاصل فيقال : هؤلاء جيرانك يشهدون عليك فيقول كذبوا فيقال أهلك وعشيرتك فيقول كذبوا فيقال احلفو فيحلفون ثم يصمتم الله وتشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم ثم يدخلهم النار ، أقول ويشهد له ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهُدُ أَرْجُلُهُمْ إِمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ وفيه اخرج الحكيم الترمذی في نوادر الأصول وابن مردویه عن أبي امامۃ سمعت رسول الله (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) يقول اني لأعلم آخر رجل من امتی يجوز على الصراط رجل يتلوی على الصراط كالغلام حين يضرره أبوه تزل يده مرة فتصيبها النار وتزل رجله فتصيبها النار فنقول له الملائكة أرأيت إن بعثك الله من مقامك هذا فمشيت سويا أخبرنا بكل عمل عملته فيقول : اي وعزته لا .

وأعمالها ، فلا يمكن المحترون إنكارها : ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٤٥ : ٢٩)
 ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ حَيْرٍ مُّخْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمْدَأً بَعِيدًا﴾ (٣٠ : ٣)
 ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾
 (٩٩ : ٨) ﴿وَيَقُولُونَ يَا وَيَلَّا مَا لِهَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَخْصَاهَا وَوَجَدُوا
 مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ (٤٩ : ١٨) !

وأما هذه الثلاث ، فلأنها أهم الجوارح أعمالا ، وهي المناسبة لسالف الإفك ، فإن
 الجوارح كلها تشهد وتحمعها آية الجلود : ﴿وَقَالُوا جَلُودُهُمْ لَمْ شَهَدُوكُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ
 الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ...﴾ (٤١ : ٢١) إِذ ﴿شَهَدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجَلُودُهُمْ بِمَا
 كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٤١ : ٢٠).

شهادة عينية لا ترد مهما ردت شهادات أخرى ، فإنها أصوات الأقوال وصور الأفعال
 كأنه قالها وعملها الساعة ، إذ سجلت كما قيلت وعملت بنفسها ، دون الألفاظ الحاكية
 عنها ، المخلوقة في هذه الجوارح ! وقد أنطق الله كل شيء بما تلقى من أعمال وأحوال ، من
 أجواء وأشياء وأعضاء ،

. أكتيمكم من عملي شيئاً فيقولون له قم فامش سوياً فيقوم فيمشي حتى يجاوز الصراط فيقولون له أخبرنا بأعمالك
 التي عملت فيقول في نفسه ان أخبرهم بما عملت روبي إلى مكاني فيقول : لا وعزته ما عملت ذنبًا قط فيقولون
 ان لنا عليك بينة فليتفتت بیننا وشمالا هل يرى من الأدميين من كان يشهد في الدنيا أحداً فلا يراه فيقول : هاتوا
 بينتكم فيختتم الله على فيه فتنطق يداه ورجلاه وجده بعمله فيقول : اي وعزتك لقد عملتها وان عندي العظام
 المضرات فيقول اذهب فقد غفرنا لك.

شهود تحيط بالعاملين لا يقدرون على إنكارها ولا التفلت منها ، سبحان الله العظيم!

﴿يَوْمَئِذٍ يُؤْفَىٰهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقُّ﴾ إذ يعطون جزاءهم حقاً عدلاً أو فضلاً ولا يظلمون فتيلاً «ويعلمون» بعد ما جهلوا وتحاولوا يوم الدنيا **﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾** إذ يبين كونه حقاً بآياته يوم الدنيا ، ويبيّن حقه بما وعد يوم الأخرى ، فلا خفاء ولا غشاء على حقه ، فإنما غطاء يختلفها المجرمون : **﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَسَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾** (٥٠ : ٢٢) !!

﴿الْخَيْثَاتُ لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُونَ لِلْخَيْثَاتِ وَالطَّيْبَاتُ لِلطَّيْبِينَ وَالطَّيْبُونَ لِلطَّيْبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّوْنَ مَمَّا يَقُولُونَ هُمْ مَعْفَرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٢٦).

الطيبون والخيثون هم المؤمنون المحسنون رجالاً ونساءً ، فإنه الجمع الخاص بذوي العقول ، قد يخص الذكور ، وقد يجمع إليهم الأناث كما هنا.
أتري الطيبات والخيثات هن النساء غير المؤمنات المحسنات وغيرهن؟ وفي الأطيبيين من كانت تحته خبيثة ، كنوح ولوط أمن هو؟ وفي الأطبيات من كانت تحت الأخبيثين كامرأة فرعون أمن هي؟

فهل إن نبياً كنوح وامراة مؤمنة كبنت مزاحم ، يتخلان عن هذه القاعدة الصارمة التي تعم كافة المؤمنين والمؤمنات؟!

أو ترى أن الطيبات والخيثات هي الكلمات والعقائد والأفعال والافتعالات ، فكل إنسان يعمل على شاكلته ، فلا تكون العقائد ولا تصدر الأقوال والأفعال الطيبات إلا من الطيبين ، ولا الخيثات إلا من الخبيثين ، اللهم إلا لما وشذوا يتفلت هنا أو هناك؟ وقد تؤيده **﴿أُولَئِكَ مُبَرَّوْنَ مَمَّا﴾**

يَقُولُونَ ﴿ تَطْهِيرًا لِسَاحَةِ الطَّيِّبِينَ رِجَالًا وَنِسَاءً مَا يُقَالُ فِيهِمْ مِنْ فَرِيَةٍ وَإِلْفَكٍ؟ وَالْجَمْعُ السَّالمُ كَمَا الطَّيِّبَاتُ مِثْلُ الطَّيِّبِينَ لَا يَأْتِي لِغَيْرِ ذُوِيِ الْعُقُولِ! .

أم إنهم معا معنيان ، فالخبيثات الزانيات وغير المؤمنات لسن إلآ للخبيثين الزانين او المشركين ، والخبيثون الزانون او المشركون ليسوا إلآ للخبيثات الزانيات او المشركات ، وكما دلت عليه آية التحرير : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ... ﴾ وببروى التدليل بها الآية الخبيثات عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) ^(١) وقد خصت الآية في هذا الوجه بخبيث الزنا كما هنا ، وبخبيث الشرك نكاحا وإنكاحا بأية البقرة ، وبخبيث الكفر الكتافي إلآ في الزوجة بأية المائدة ، أم واي خبيث آخر يسري من خبيث إلى طيب تعليلا لحرمة نكاح المشرك بـ **﴿ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾** وقد خصت في خبيث الشرك بزوجات مشركات للبعض من أنبياء الله تعالى حيث أحلت لهم مهما حرم في شرعة الإسلام !

ومن ثم الضابطة في الخبيثات والطبيات غير النساء إلآ شدرا :

فالكلمات الطبيات هي للطبيين المؤمنين ، ما قالوه أو قيل فيهم ، والطبيون المؤمنون هم للكلمات الطبيات أن يقولوها او تقال فيهم ، والعقائد والأفعال الطبيات هي للمؤمنين أن يعتقدوها ويفعلوها ، أو تعتقد فيهم ويفعل لهم ، والمؤمنون للعقائد والأفعال الطبيات ، إذا فمثلث الأقوال

(١) في مجمع البيان الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال والخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء والطبيات من النساء للطبيين من الرجال والطبيون من الرجال للطبيات من النساء عن أبي مسلم الجبائي وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) قالا : هي مثل قوله : الزاني لا ينكح الا زانية او مشركه. الا ان اناسا همّوا ان يتزوجوا منهن ففهموا الله عن ذلك وكره ذلك لهم.

والعقائد والأفعال الطيبات هي للمؤمنين منهم وفيهم وإليهم .
ثم الكلمات والعقائد والأفعال الخبيثات هي لغير المؤمنين ، منهم وفيهم وإليهم ، كما
أنهم لهذا المثلث الخبيث . إذا ف :

«أولئك» المؤمنون **﴿مُّبَرِّؤُونَ مَّا يَقُولُونَ﴾** الخبيثون ، من مثلث الخبيثات ، كضابطة
عامة في المؤمنين أن ليس ذلك منهم اللهم إلا شذرا ، ولا تقبل فريتها إليهم ، اللهم إلا
بشهادة ، فالأصل في المؤمنين والمؤمنات البراءة مما يقال عليهم ، وليس كذلك الأصل في
غيرهم !

وحتى إذا تفلتت منهم فالته من خبيثة وإن كانت فاحشة ف **﴿أُولَئِكَ هُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾**
وكما وعدوا : **﴿إِنْ تَجْتَبُوا كَيْأَرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾** (٤ : ٣١) **﴿إِنَّ الْحُسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلَّذِاكِرِينَ﴾** (١١٤ : ١١)

وهكذا إيمان من أفضل الحسنات !

ف **﴿أُولَئِكَ مُّبَرِّؤُنَ ...﴾** وإن كانت تدل على معنى ثان للخبيثات ، ولكنها لا
تحتخص الآية به نفيا للأول ، حيث اللفظ عام يصلح لهم ، مهما كان شأن نزولها كلمات
الإفك الخبيثات !

فهذه الآية تصاحي **﴿فَلَنْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾** في وجه ، وتقرر ضابطة تجمع بين
إخبار وإنشاء ، أن ساحة الطيبين برية من التدنس بخيشه تقال فيهم ام تفعل ، او يقولون
وي فعلون .

وقد تعني الآية تكريسا لكل ما هنالك من سلب وإيجاب حول الروابط الجنسية
والعائق والرباطات الاجتماعية قوليا وعقيديا وتطبيقا في ذلك النطاق في هذه الآيات كلها
، وما أجمله تكريسا من ضابطة صارمة ! فالجنس مع الجنس يميل ، حيث الزماله إمالة لزميل
إلى زميل .

«فلا تكونن من يقول في شيء انه في شيء خاص» وسرح الآيات تسرب في دلالتها الواسعة ما وافقت ادب اللفظ وحسن المعنى ، والقرآن حمال ذو وجوه فاحملوه الى احسن الوجوه ، وما أحسنه جمعا بين محاسن الوجوه! .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذِلِّكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٢٧) إِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أْرْجِعُوهَا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ عَلِيهِمْ (٢٨) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْثُرُونَ (٢٩) قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا

ما ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبُنَّ بِحُمْرِهِنَّ عَلَى جُبُوْهِنَّ وَلَا يُدِينَ زِيَّتِهِنَّ إِلَّا لِبُعْوَلِتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ
بُعْوَلِتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهِنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرُ أُولَئِنَّ الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ
الْبِسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِيَّتِهِنَّ وَتُؤْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْلَهَا الْمُؤْمِنُونَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣١) وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِيْنِ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً
يُعْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ (٣٢) وَلَيَسْتَعْفِفِ الدِّينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْنِيَهُمْ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ

إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَا لِلّهِ الَّذِي آتَكُمْ وَلَا تُكْرِهُوْ فَتَبَيَّنُوكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرْدَنَ
تَحْصُنَا لِتَبْتَعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣٣)
وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًاً مِنَ الَّذِينَ حَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُمْتَقِنِينَ (٣٤)

الوقاية الإسلامية تعتمد على التربية كأصل ، توسيعا لمجالات المداية وتضيقا لفرص الضلال ، وفيما إذا لزم الأمر يعتمد على العقوبة حسما لادة الفساد وتنبيها للمفسدين ، وتحريرا للصالحين عن أسرهم بأسرهم في كل عصر ومصر !

فليست العقوبة الدنيوية أصلا تعتمد عليه الشريعة الإسلامية ، وإنما هي سياجات تحافظ على جو الطهارة والحرمة الإيمانية دون صدام ، اللهم إلا وئاما والتحامما بين الجماهير المؤمنة !

فلكل بيت أهله ، ولكل أهل اهله ، دونما تجاوز إلى بيت او أهله حتى نظرة :
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرِ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا
ذِلِّكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧).

هنا ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لا «المؤمنون» قد تلمح بشمولهم الذين أسلموا وما يدخل الإيمان في قلوبهم ، والذين أسلموا منافقين ، ضمن المؤمنين الحقيقيين ، فالتكليف عام يشملهم كلهم فهم مأخوذون به كلهم أجمعون!

ولقد جعل الله سكنا وسترا وأمنا على العورات والحرمات ، وليس هكذا إلا حين تكون حرماً آمناً لا يستبيحها أحد إلا باستيناس من أهلها وسلام ، فالدخول دون استيناس يسمح لأعين الداخلين أن تقع على عورات ، وتلتقي بعفافهن تثير الشهوات ، وتهيء الفرص والمحالات لنظرات طائرة مستطيرة ، فتحوّلها إلى علاقات فلقاءات آثمة ، وهذه خطوات شيطانية أولها الدخول في البيوت فجأة دون استئناس ، وإلى آثام ومجالات لاتمامات.

ولقد كانوا في الجاهلية على تلك الهمجية ، يدخل الزائر هاجماً وسط العورات في الحالات التي يتأنّى كل إنسان أن يرى عليها ، فمن أجل الحفاظ على حرم البيوت وحرماها وحرمة الداخلين إليها نزلت آية الاستيدان وما يليها تدريباً للذين آمنوا بذلك الأدب الإسلامي السامي.

«بيوتكم» هنا هي البيوت الخاصة بكم ، لا المشتركة بينكم وبين غيركم ولا ﴿بُيُوتِ آبائِكُمْ﴾^(١) أو ﴿بُيُوتِ أَمَهَاتِكُمْ﴾^(٢) أو ﴿بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ﴾ أو ﴿بُيُوتِ أَخْوَاتِكُمْ﴾^(٣) فضلاً عن ﴿بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ﴾ أو ﴿بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ﴾ أو ﴿بُيُوتِ

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨٦ ح ٨٥ باسناده عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : يستأذن الرجل إذا دخل على أبيه ولا يستأذن على الأبن قال : ويستأذن الرجل على ابنته وأخته إذا كانوا متزوجتين ، وفي التفسير الكبير ٢٣ : ١٩٩ عن عطار بن يسار ان رجلاً سأله النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : استأذن على أخي؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نعم أتحب ان تراها عريانة.

أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ وفضلا عن **﴿مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ﴾** إذ قوبلت كل هذه البيوت في (٦١) النور بيوتكم! اللهم إلا بيوت أبنائكم ^(١).
 لذلك فرض الاستئذان على الولدان **﴿الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ... ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾** فضلا عما **﴿إِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلَيْسَتْأذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِم﴾** ! ^(٥٩)

وإن بان البوء بين استئذنهم هم من سكان البيت ، وبين استئذان الأقارب ثم الأغارب ، فمثلث الاستئذان باختلاف أضلاعه قربا وبعدا موضوع على كل داخل على البيوت ، كما الاستئناس يختلف هنا وهناك وهنالك!

ثم و **﴿غَيْرُ بُيُوتِكُمْ﴾** تعم بيوت المسلمين وسواهم ، فلا يحق لمسلم أن يدخل بيوت الكفار لأنهم كفار إلا بعد استئناس ، فأما السلام فقد يخص المسلمين وإن كان مسموما على غيرهم فمن سوى المشركين ، اللهم إلا إخبارا بسلام أو دعاء أن يسلمهم الله من نكبة الشرك.

و **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** كنداء تشمل المؤمنين كافة ، تلحقها خطابات سلبا وإيجابا كلها لزام الإيمان ف «لا تدخلوا» كتصریحه بتحريم الدخول **﴿حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾** ^(٢).

(١) مجمع البيان وروى ان رجلا قال للنبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) استأذن على امي؟ فقال : نعم . قال : انها ليس لها خادم غيري فأفتأذن عليها كلما دخلت؟ قال : أتحب ان تراها عريانة؟ قال الرجل : لا ، قال : فاستأذن عليها.

(٢) الدر المنشور ٥ : ٣٨ . اخرج الفريابي وابن جرير من طريق عدي بن ثابت عن رجل من الأنصار قال قالت امرأة لرسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) اني أكون في بيتي على الحالة التي لا أحب ان يراني عليها احد ولا ولد ولا والد فياتيني الآتي فيدخل .

ولأن السلام قبل الكلام»^(١) ترى ماذا تعني «تستأنسو» قبل «وتسلمو»؟ طبعا لا تعني كلاما مع أهل البيت ، وإنما ﴿مُسْتَأْنِسُونَ حِدِيث﴾ (٢٢ : ٥٣) تسمعونهم تأكدا أن في البيت أهل ثم أخبارا أنك تقصد دخوله^(٢).

ثم استيناسا طلب الانس بأهله لكي تعرف رضاهم بدخولك ، وأخيرا استيناسك إياهم لكي يأخذوا أهبتهم لتقبّل الداخل ، سترا لعورات وسدوا لثغرات وتحضيرا لضيافة أماذا؟! فليس الاستئناس . فقط . الاستئذان ، أذن أو لم يؤذن ، وإنما تحصيل الأننس وهو إذن مؤنس ، فإن أذن له تخجلا دون أنس فلا إذن إذا ، وكثير هؤلاء الذين

علي فكيف أصنع ولفظ ابن جرير وانه لا يزال يدخل علي رجل من اهلي وأنا على تلك الحال فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ...﴾.

(١) المصدر . اخرج الترمذى عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) «السلام قبل الكلام».

(٢) الدر المنشور ٥ : ٣٨ اخرج ابن أبي شيبة والحكيم الترمذى وابن أبي حاتم والطبرانى وابن مردبة عن أبي أويوب قال قلت يا رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) أرأيت قول الله : حتى تستأنسو وتسلمو على أهلهما هذا التسليم قد عرفناه فما الاستيناس؟ قال : يتكلم الرجل بتسبیحة وتکبیرة وتحمیدة وتحننح فيؤذن اهل البيت أقول : هذا من مصاديق الاستیناس الإخبار وليس كله فقد يخبر ويسلم ولا يرضون بدخوله! وكما رواه ابو ابيوب عنه (صلى الله عليه وآلہ وسلم) قال (صلى الله عليه وآلہ وسلم) : الاستیناس ان تدعوا الخادم حتى يستأنس اهل البيت الذين يسلم عليهم ، ومن الاستیناس الإخبار قوله : يا الله . سنة دابة للمؤمنين تحمل ذكرها وإخبارا أن هنالك من يريده الدخول .

وفي التفسير الكبير للفخر الرازي ٢٣ : ١٩٧ روى ابو هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) : الاستئذان ثلاث : بالأولى يستنصرون وبالثانية يستصلحون وبالثالثة يأذنون او يردون ، وعن جندب قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) يقول : إذا استأذن أحدكم ثلاث فلم يؤذن له فليرجع .

يؤذن لهم دوغاً أنس ورضي ! فالإيناس بشيء هو لمسه بوفاق ﴿فَإِنْ آتَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (٤ : ٦)

فليتمس الداخل بيته أن فيه أهلاً يوافقون دخوله على خبرتهم ، ولما استكمل الاستئناس ولما يدخل ، فالسلام على أهله ومن ثم الدخول ، ويأله صيغة مؤنسة « تستأنسو » بدل « تستأذنوا » تعبراً يوحى بلطف الاستئذان ولطف الطريقة التي يتطرقها الطارق ، فيحدث في نفوس أهل البيت أنساً فاستعداداً لاستقباله ، كلفته دققة لطيفة لرعاية أحوال النفوس ، وقديراً لظروف الناس في بيوتهم وما يلبسها من ضرورات لا يجوز ان يتحرج أهلوها أمام الطارقين ليل نهار.

وحيث لا يسمح بدخول بيوت غير بيوتكم إلاّ بعد استئناس وسلام على أهله ، فبآخرى عدم السماح في النظر إلى عورات البيوت بعد دخول ، فضلاً عما قبله وقبل الشرطين ، فإنه محظوظ مؤكّد أكّد من محظور الدخول دون شرطيه من دون نظر ، لحدّ « إذا دخل البصر فلا إذن له » ^(١) « فإذا نظر في قعر البيت فقد دخل » ^(٢) بلا إذن « فإنما الاستئذان من النظر » ^(٣).

(١) الدر المنشور ٥ : ٣٩ . اخرج البخاري في الأدب وايو داود عن أبي هريرة ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ... وفيه اخرج ابن مرودية عن عبادة بن صامت ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سُئل عن الاستئذان في البيوت فقال : من دخلت عينه قبل ان يستأذن ويسلم فقد عصى الله ولا اذن له.

(٢) المصدر اخرج الطبراني عن أبي امامه عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من كان يشهدني رسول الله فلا يدخل على اهل بيته حتى يستأنس ويسلم فإذا نظر ...

(٣) المصدر . اخرج ابن أبي شيبة وايو داود البهقي في شعب اليمان عن هذيل قال : جاء سعد فوقف على باب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يستأذن فقام على الباب فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هكذا عنك فانما الاستئذان من النظر ، وانخر .

وقد كان الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) يستأذن ابنته الزهراء (عليها السلام) ^(١)

فضلاً عن غيره وبالنسبة لغير الأقربين

. احمد والبخاري ومسلم والترمذى والنمسائى عن سهل بن سعد قال : اطلع رجل من حجر في حجرة النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ومعه مدرى يحک به رأسه فقال (صلى الله عليه وآلها وسلم) : لو اعلم انك تنظر لطعنت بما في عينك إنما جعل الاستئذان من اجل البصر ، واخرج الطبراني عن سعد بن عبادة قال : جئت إلى النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) وهو في بيته فقمت مقابل الباب فاستأذنت فاشار إلى ان تباعد وقال : هل الاستئذان إلا من اجل النظر.

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨٧ ح عن الكافي في القوى باسناده عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) عن جابر بن عبد الله الانصاري قال : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) بريد فاطمة (عليها السلام) وانا معه فلما انتهيت إلى الباب وضع يده فدفعه ثم قال : السلام عليكم فقالت فاطمة (عليها السلام) عليك السلام يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال : أدخل؟ قالت : ادخل يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) : ادخل ومن معى؟ قالت يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ليس علي قناع فقال (صلى الله عليه وآلها وسلم) يا فاطمة خذني فضل ملحتك فقعي به رأسك ففعلت ثم قال : السلام عليكم فقالت : وعليك السلام يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال : ادخل ، قالت : نعم يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال : انا ومن معى؟ قالت : ومن معك قال جابر فدخل رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ودخلت فإذا وجه فاطمة (عليها السلام) اصفر كأنه وجه جرادة فقال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ملي ارى وجهك اصفر؟ قالت : يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم)! الجوع فقال (صلى الله عليه وآلها وسلم) : اللهم مشبع الجوعة وداعف الضيقه أشبع فاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال جابر : فو الله لنظرت إلى الدم ينحدر من قصصها حتى عاد وجهها أحمر فما جاعت بعد ذلك اليوم.

أترى الاستيناس الإذن والسلام لزام الداخل في غير بيته وإن كان بيت ولده أو بنته؟ آية البيوت تجعل ذلك البيت كبيت الوالدين إذ لا تذكره بين البيوت ، فلا استئذان إذا لهما اللهم إلا تحرزا عن عورة غير مستوره! ... وترى ذلك الاستيناس واجب الداخل على بيت فهل يجب بعده السلام؟ إنه أدب للداخل دون وجوب ولكنما الاستيناس الاستئذان واجب الداخل ، والفارق الضرورة القاطعة في عدم وجوب البدو في السلام.

وإذا كان أصل الاستئذان من النظر فهل الذي لا ينظر أو الأعمى يستأذن؟ أجل من أجل الحصول على الرضا والتأهب ! فالنظر أصل لا يستأصل سائر ما يجب له الاستئذان ، وكما البيت الخالي عن أهل لا يدخل إلا بأذن ، ولا عورة فيه حتى ينظر إليها!

أترى إذا كان الاستئناس حاصلا من قبل في زوايده فما على الداخل إذا؟ طبعا ليس عليه إلا غير الحاصل حالة الدخول وهو الإخبار أنه يدخل والسلام ، وإذا كانوا على خبرة فليس عليه بعد إلا السلام كأدب للداخل على بيت كالواجب وإن لم يجب!

«ذلكم» البعيد بعيد عن التعرض لأعراض المؤمنين ونوميسيهم ، القريب القريب وقاية لما يتوقون **﴿خَيْرٌ لَكُمْ﴾** جماهيري ، خلقا لجو الأمان والاطمئنان ويقابلها : شر لكم **﴿لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾** واجب الأدب الجماعي عليكم كسيرة مستمرة تخلق على كل الحقول وتعقلها كل العقول ، سنة العشرة الإمامية والاخوة **﴿لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾** الموعظ الربانية المتجاوية مع الفطرة السليمة فتطبقوها بين جماهيركم!

ثم ترى إذا دخل بيتك دون إذن أم يمنع من أهله ، فكيف يعامل معه؟ قد يجب أو يجوز إخراجه مهما كلف الأمر ، حيث الدفاع عن المال والعرض واجب حينما بلغ الأمر.

وهل يجوز فقاً عين الناظر إلى عورة في بيت دون إذن الدخول أو نظر؟ اللهم لا! فان **﴿الْعَيْنُ بِالْعَيْنِ﴾** ولم يفقأ النظر حتى يقفأ! وعله نعم ، فان هذه العين ذهبت حرمتها بمكذا نظر فان فقئت عينه فهي هدر كما في الخبر ^(١) ولكنما **﴿الْعَيْنُ بِالْعَيْنِ﴾** تطارد هذا الخبر ، فيعرض عرض الحائط او يقول ، ولم يسبق لهكذا حدّ زمن الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) والأئمة أي أثر ، فالرواية . إذا . شاذة في بعدي مخالفـة الكتاب وواعـقـ الأثر.

وهل يجب الاستيدان أو يجوز إذا عرض على بيت خطر لا يمكن إزالته إلا بسرعة لا تسمح لاستيدان؟ كلا ، فإنه أقل المحظورـين الواجب اقتـرافـه تحذـرا عن الأـخـطـرـ! .
أو هل يجب إذا علم ان في بيت تبييت خطر على دولة الإسلام إـمـا ذـا من خـطـرـ هو أـخـطـرـ من الدخـولـ فيه دونـما إذـنـ؟ هنا دورـانـ الأمرـ بينـ المـهـمـ والأـهـمـ ، فالـأـهـمـ واجـبـ ، أمـ بينـ المـتسـاوـيـينـ فـمـخـيرـ!

﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوهَا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ عِمَّا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٢٨).

﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا﴾ تغـرـيـعةـ علىـ استـعـنـاسـ بـحاـصـلـهـ الاـقـلـ : هلـ فيـهـ أـهـلـ أمـ هوـ خـالـ؟
فـلـأـنـهـ بـعـدـ غـيـرـ بـيـتـكمـ مـهـمـاـ لـمـ تـكـنـ فـيـهـ عـورـةـ أـمـ كـانـ **﴿فَلَا**

(١) الفخر الرازي ٢٣ : ١٩٨ روى ابو هريرة ان النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قال «من اطلع في دار قوم بغير إذنـمـ فـفـقـئـ عـيـنـهـ فقدـ هـدـرـ عـيـنـهـ ، ومـضـىـ حـدـيـثـ سـهـلـ اـبـنـ سـعـدـ فيـ قـصـةـ المـدـرـيـ إذـ قالـ لهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) لوـ عـلـمـتـ انـكـ تـنـظـرـ اليـ لـطـعـنـتـ بـهـاـ فيـ عـيـنـكـ اـنـاـ اـسـتـيـدانـ قـبـلـ النـظـرـ ، وـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) انهـ قالـ : لوـ اـمـرـاـ اـطـلـعـ عـلـيـكـ بـغـيـرـ اـذـنـ فـحـذـفـتـهـ بـحـصـةـ فـفـقـائـ عـيـنـهـ ماـ كانـ عـلـيـكـ منـ جـنـاحـ.

تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ من بيده أمره أهلاً أو ولياً أو وكيلاً ، حيث البيوت المسكونة لها عورات غير عورات أهلها ، فإن لم تكن فهي بعد ملك لأصحابها لا يجوز دخولها إلا بإذن **وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا** عن أبوابها «فارجعوا» ولما تدخلوا أم دخلتم ، فليس الدخول . فقط محظوا ، بل الوقوف على أبوابها حين لا يؤذن بدخولها ، كما والدخول بإذن محدد بما لم يؤمر الداخل بالرجوع.

فإن في قصد أبواب الناس حالات و مجالات مختلفة للأحكام ، ففيما تتأكد رضى أهل البيت أن تقصدهم أو تشك ، تقصده باستيناس ، فإذا دخول بشرطه أم رجوع عند فقده ، فلا وقوف إلا استيناسا.

وفيما تتأكد عدم الرضى فلا قصد إليها ولا وقوف ، إذ لا يسمح إلا الدخول المأذون او الاستيناس ، **وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا** حيث الوقوف دون مبرر على أبواب الناس مزروءة على الناس ، ف «هو» عدم الدخول و «هو» الرجوع قبل الدخول او بعده ، بإذن ودون إذن ، «هو» فيهما **أَزْكِي لَكُمْ** وفي خلافه خلافها ، فلا يصح لمؤمن أن يقف على باب ليس له دخولها فإنه موضع تحمة له ولأهل البيت! ولا يصح له البقاء في بيت دخله . وإن كان بإذن . إذا قيل أرجع بعد إذن ، فضلاً عن غير إذن!

وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ من وقفة مسموحة او محظورة إنما ذا من أعمال «عليم» تواجهونه في أعمالكم دونما خفاء فلا خداع!

وعلّكم تتحرجون بحرجاً من قيلهم «ارجعوا» ولكن لا ، أرجعوا دون أن تجدوا في أنفسكم غضاضة ولا هزازة ، ولا أن تستشعروا من أهل البيت نفرة الإساءة ، فلننس أسرارهم وأعذارهم وظروفهم الخاصة ، لو

أنهم اختجلوا من طارق واستقبلوا دون استعداد تضيقوا متحرجين ، وهل أنت كمؤمن ترضى تصييقا على أخيك أن تدخل بيته ، وهل أنت تقبل أن يدخلوا بيتك دون أهبة ، لا ، إذا . فارجع شاكرا لأهله كما كنت تدخل شاكرا ، اللهم إلا إذا كان قيلهم «ارجعوا» مهانة فاصلة دونما عذر ، هنالك فارجع غير راجع إليهم إلا إذا اعتذروا ، فاقبل عذرهم كريما لكي قبل الله عذرك ﴿وَاللَّهُ إِمَّا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِ﴾ !

هذه هي البيوت المسكنة مهما لم يكن فيها أهلها ، وأما غير المسكنة التي لكم فيها

متاع؟ ف :

﴿إِنَّمَا عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدِونَ وَمَا تَكْثُرُونَ﴾ (٢٩).

ماذا تعني ﴿بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾؟ ومن ثم ﴿فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ﴾؟ هل إنها بيوت لها أصحاب خصوص خربت فلا تسكن؟ وعدم السكن لخراجها لا يخرجها عن ملك أهلها! ولا يجعلها من بيوتكم فهي غير بيوتكم!

أم عامة لا يحتاج أهلها أن يسكنوها؟ وليس لزامه عدم الحاجة إلى بيعها أو إيجارها! وليس هي بيوتا غير مسكنة بمجرد خلوها عن أهلها! فإنها داخلة في الآية التي مضت ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا﴾ !

أم هي البيوت التي تركها أهلها إعراضا عنها لخرابها أو الاستغناء عنها؟ قد يجوز ان تعنيها الآية فيما تعنيه ، ولكن العامة منها ليست غير مسكنة ، مهما تركت لفترة طالت أم قصرت!

أو أنها البيوتات العامة التي لا تسكن ، وإنما تدخل لاستراحة أو

متاع ، كالدكّانات والخانات والحمامات والأرجحة^(١) أمّا من بيوتات ليس لها سكان خصوص ، مهمما كان لها أهل يملكونها ، أم ليس لها أهل خصوص ، من موقوفات عامة ، أو أملاك خاصة جرت العادة على دخولها دون إذن فإنما كلّها بيوت غير مسكونة لكم فيها متاع : المتعة الاستراحة ، كالفنادق والمطاعم والبيوت المعدة للضيافة منفصلة عن السكن الدائم ، والخانات في الطريق ، أو متعة الاستحمام والتخلّي كالحمامات وبيوت الخلاء ، أو متعة البيع والشراء كالدكّانين وبيوت التجارة ، أو آية متعة من المتع المخلّة فلا استئناس فيها ولا استئذان مهمما كان في دخولها أجرا ، أم دفع ثمن للمعاملة أمّا؟

فـ **﴿مَتَاعٌ لَكُمْ﴾** يعم المتعة المجانية كما في الموقوفات العامة ، أو ما فيها أجرا كالحمامات والسيارات ، ويعم وجود متاع لكم من أموال مودوعة فيها أمّا؟ أو المتعة المعنوية كالمدارس وأمثالها مما تتمتع علميا كمشروعات عامة ، دون اختصاص بمتاع دون متاع إلا كونه حلا ، ولا بيوت غير مسكونة دون بيوت ، إلا أن تكون خاصة بيت أحکامها في الآية التي قبلها!

لقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والمؤمنون المخلصون معه (صلى الله عليه وآله وسلم) أولاً من تأدب بهذه الآداب لحد ما كان

(١) الدر المنشور ٥ : ٤٠ . أخرج ابن أبي حاتم عن مقابل بن حيان في حديث ... فلما نزلت آية التسليم في البيوت والاستئذان فقال أبو بكر يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكيف بتجار قريش الذين يختلفون بين مكة والمدينة والشام وبين القدس ولم يبوت معلومة على الطريق فكيف يستأذنون ويسلمون وليس فيها سكان ، فرخص الله في ذلك فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرُ مَسْكُونَةٍ﴾ بغير إذن . وفي نور الثقلين ٣ : ٩٠ القمي عن الصادق (عليه السلام) هي الحمامات والخانات والأرجحة .

يدخل بيت ابنته الزهراء دون استئذان ، وكان لا يتحرّج ان لم يسمع جواباً كما حصل له في قيس بن سعد ابن عبادة قال : زارنا رسول الله (ص) في منزلنا فقال : السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد رداً خفياً ، قال قيس فقلت : ألا تأذن لرسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم)؟ فقال : دعه يكثّر علينا من السلام ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) : السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد رداً خفياً ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) : السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) واتبعه سعد فقال : يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) إني كنت اسمع تسليمك وأردّ عليك رداً خفياً لتكتثر علينا من السلام قال : فانصرف معه رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) وامر له سعد بغسل فاغتسل (صلى الله عليه وآلها وسلم) ثم ناوله خميرة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها ثم رجع رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) يديه وهو يقول : اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ... !

ترى سعداً خالفاً الواجب من إسماع الجواب واحترام الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) إذ خيّل إليه بدليه زيادة رحمة من كثرة سلامه (صلى الله عليه وآلها وسلم) عليه ، فلم يتحرّج الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) من ذلك حيث انصرف معه يدعوه لآل سعد ، وعلّه استغفاراً له من ترك الواجب واسترحاماً له أن كانت نيته صالحة مهما أخطأ في تلك المواجهة ! .

فعلينا أن نتأدب بذلك الأدب الإسلامي السامي ، فلا نطرق إخواننا في أية لحظة ، إلا في الأحوال المناسبة استيناساً من قبل باتصال هاتفي أو

إعلام ، ثم نتقيق بالوقت الذي يقرر لنا دون تقديم ولا تأخير ، وإذا اعتذر منا ونحن وراء الباب فلا نتحرّج فنحرّج أهل البيت ليفتحوا لنا كارهين.

ولكننا . مع الأسى . لم نتأدب حتى الآن بهذه الآداب ، في الوقت الذي نرى غيرنا متأدبين بها ! نطرق إخواننا في الأوقات غير المناسبة ، في غسق الليل وغداة النهار وأوقات الراحة ، فإن لم يفتحوا لنا أو لم يدعونا إلى طعام أو مبيت تحرجنا دون تقدير لأعذارهم أو تعذير لأقدارهم ، والحق أن نوبخ أنفسنا في ذلك التخلف عن الأدب الجماعي !

وهنا تتجلّى لنا الوصية العلوية المباركة : «الله الله في القرآن لا يسبّنكم بالعمل به غيركم» وقد سبّقنا المتحضرون في قسم من هذه الآداب الجماعية ، منزلية وسوهاها ، ونحن نعتبرها آداباً إفرنجية فنتحذرها حذرنا من المكرهات او الحرمات ، فإذا قيل لأحدنا : لماذا الدخول دون إذن او استئناس ، قلنا له أتفربت بعد إسلامك ! و «شر الإخوان من تكلف له» دعنا من هذه التكلفات والسنن الإفرنجية الكافرة !.

وبعد أدب الاستئناس لدخول البيوت كسياج على الحرمات ، نجد سياجاً على سياج خارج البيوت أم أيّاً كان يحافظ على تفلّت النظرات أو تعمدها ، حيث تثير الشهوات ، كإجراء وقائي عن اللفتات والفلتات التي هي خطوة من خطوات الشيطان ، فرب نظرة قصيرة تورث حسرة طويلة ! :

﴿فُلِّ الْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكِيٌّ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ إِمَّا يَصْنَعُونَ﴾
 (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا
 ما ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيُضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُبُوْهِنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاء
 بُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ
 ما

مَلَكْتُ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ عَيْرٌ أُولَى الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُؤْتُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ .

يبدو أنها أولى آيات الحجاب نزلت بالمدينة المنورة بعد ما ذاق البعض من المبتلين بالنظر وبالأمرهم^(١) واختصاص الأمر بالأمر **﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾** بالمؤمنين لا يعني انحصر وجوب الغض بهم وانحساره عن سواهم ، بل لأنهم هم المتأثرون فعلاً عن أمر الله حيث آمنوا بالله ، وسواهם مأمورون بالفروع كما هم مأمورون بالأصول ، هنا بالفعل وهناك بالشأن.

﴿يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ...﴾ فرضان مشتركان بين

(١) روضة المتقيين ٨ : ٣٥٢ روى الكليني في الموثق كالصحيح عن سعد الإسكاف عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : استقبل شاب من الأنصار امرأة بالمدينة وكان النساء يتقدعن خلف آذنهن فنظر إليها وهي مقبلة فلما جازت نظر إليها ودخل في زقاق قد سماه ببني فلان فجعل ينظر خلفها واعتراض وجهه عظم في الحائط أو زجاجة فشق وجهه فلما مضت المرأة فإذا الدماء تسيل على صدره وثوبه فقال والله لآتين رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولأخبرني قال : فأناه (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما رأه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال له : ما هذه؟ فأخبره فهبط جريئيل بهذه الآية **﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ...﴾**

وفي الدر المنشور أخرج ابن مردويه عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال مر رجل على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في طريق من طرقات المدينة فنظر إلى امرأة ونظرت إليه فوسوس لها الشيطان انه لم ينظر أحدهما إلى الآخر إلا إعجاباً به فبينما الرجل يمشي إلى جنب حائط ينظر إليها إذ استقبله الحائط فشق أنفه فقال والله لا أغسل الدم حتى آتي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاعلمه أمري فأناه فقص عليه قصته فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هذا عقوبة ذنك وأنزل الله هذه الآية.

المؤمنين والمؤمنات ثم عليهم فروض ومحمات أخرى ليست عليهم ، فما ذا تعني ﴿يُعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ... يَغْضُضُنَ ... وَيَخْفَطُنَ﴾؟

«من» هنا ليس للتعدية حيث الغض متعد بنفسه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُضُونَ أَصْوَافَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ...﴾ (٤٩ : ٣).

أتري هي زائدة؟ وهي قوله زائدة! إذ لا زائدة في القرآن إلا كسنة أدبية جميلة ، وهي مطردة كالزائدة في خبر «ليس» وليس الغض كليس!.

أم لابتداء الغاية؟ وهو يتطلب انتهاء لها وأين هي هنا!

أم للجنس غضاً لجنس الأ بصار؟ والجنس لا يغض اللهم إلا أفراده! والعموم مستفاد من «المؤمنين وأ بصارهم» دون حاجة إلى عنایته من الجنس!.

أم للتبعيض؟ وماذا يعني غض بعض الأ بصار! حيث البصر إما مفتوح أو مغضوب

ولا عوان بين ذلك!

إن الغض هو الخفف والنقصان ، فقد يكون تمام النقص كـ ﴿الَّذِينَ يَغْضُضُونَ أَصْوَافَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ (٤٩ : ٣) فلا يتكلمون إلا همسا لا صوت له ، وقد يكون بعضه كـ ﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ (١٩ : ٣١) لا برفعه عالياً يزعج الآخرين ، والغض من الأ بصار كالثاني ، فهل هو بآلا يحدق البصر إلى ما لا يجل إلـيـه النظر ، فأمـا اللـمـحةـ والمـحـاتـ فلا بأس؟ وهذا لا يصح بالنسبة للعورات ، حيث اللـمـحةـ إـلـيـهاـ مـنـوـعـةـ كماـ النـظـرةـ! أوـ بـأـنـ يـقـسـمـ نـظـرـ الـبـصـرـ إـلـىـ مـحـظـورـ وـمـسـمـوحـ ، فلا يـغضـهـ عـنـ كـلـ مـنـظـورـ ، ولا يـفـتـحـهـ إـلـىـ كـلـ مـنـظـورـ ، بل غـضـ بـكـامـلـهـ عـنـ عـورـاتـ ، وـمـنـ ثـمـ غـضـ مـنـهـ عـنـ نـظـرـ الشـهـوـةـ إـلـىـ غـيرـ عـورـاتـ ، ثـمـ لا مـحـظـورـ فـيـ الزـاوـيـةـ الثـالـثـةـ. تـنـظـرـ إـلـىـ وـجـهـ اـمـرـأـ وـتـنـظـرـ هـيـ إـلـىـ وـجـهـكـ دـوـنـمـاـ تـقـصـدـ شـهـوـةـ وـلـاـ رـيـةـ.

ولأن البصر هو العين التي تبصر ، فالغرض من البصر لا من العين قد يشمل الغضين ، غمضا عن المنظور إطلاقا كالعورات ولو احتجها ، وغمضا عن نظره الريبة والشهوة ، وغضا دون إحداق حيث يرى دون شهوة إلى وجوه النساء ، فهناك للعين إحداق وغض وإطباق وكلّ مجال ، واقتسام النظر إلى هذه الثلاث غض لنظراتك ككل ، وكسره عن النظرة الريبة غض ، وغمضا عن العورات غض. ووجه ثان أن مفعول الغض محنوف معروف من «فروجهم وفروجهن» فليغضوا الفروج من أبصارهم غضا كاما ، ومهما كانت الفروج هي المعلومة من موضوع ﴿يَغْضُلُوا ... وَيَخْفِظُلُوا﴾ فعلى كل مؤمن ومؤمنة أن يغض من بصره نظرا إلى فروج الآخرين ، وأن يغض فروجهم من بصره ، كما عليه أن يحفظ فرجه عن نظر الآخرين فضلا عن لمسهم وفعلهم ، وأما غض النظر عن غير الفروج فلا دلالة في الغض من الفرج وحفظه عليه.

ولأن الآية لا تذكر موارد الغض من الأ بصار إلا فروجهم وفروجهن ، فهي القدر المعلوم من الغض المأمور به هنا وهناك ، أن يغضوا من أبصارهم نظرا إلى عورات الرجال والنساء ، وأن يغضضن من أبصارهن كذلك نظرا إلى عورات الرجال والنساء ، وأن يحفظوا فروجهم ويحفظن فروجهن عن أن ينظر إليها ، سياجا وسترا ذا بعدين عن النظر إلى العورات

(١) وقد فسر حفظ الفرج هنا بأنه عن

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨٩ ح ٩٤ من لا يحضره الفقيه قال أمير المؤمنين (عليها السلام) في وصية لابنه محمد ابن الحنفية «وفرض على البصر ان لا ينظر إلى ما حرم الله عز وجل عليه فقال عز من قائل ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ ...﴾ محرم ان ينظر احد إلى فرج غيره ، وفيه ح ٩١ عن اصول الكافي في حديث طويل عن أبي عبد الله (ع) فقال تبارك وتعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُلُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفِظُلُوا فُرُوجَهُمْ﴾ فنهاهم ان ينظروا إلى عوراتهم وان ينظر المرأة الى فرج أخيه ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضُنْ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ﴾

النظر ^(١) وان كان يعمه والنظر ^(٢).

فلا إطلاق في فرض الغض من الأ بصار فيما سوى العورات ، أم والغض عن نظرة الريبة والشهوة هو بدليل السنة ، فأما النظر دونهما إلى وجه المرأة للرجل او الرجل للمرأة فلا يشمله الغض ، ولو لا آية الحجاب لم تكن آية الغض لتدل على حرمة النظر إلى غير العورات من مفاتن النساء ، اللهم إلا آية ﴿خَاتِمَةُ الْأَعْيُن﴾ فإنها الناظرة إلى ما لا يحل ، والنظرة عن شهوة لا تحل ، وقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يمنع عنها ^(٣).

﴿وَلَا يُبَدِّلَنَ زِينَتَهُنَ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبُنَ بَحْمُرَهُنَ عَلَى جُبُوْجِهِنَ وَلَا يُبَدِّلَنَ زِينَتَهُنَ إِلَّا لِيُعُولَتِهِنَ ...﴾.

الزينة هي الهيئة الخاصة من الزين والحسن ، من ذاتية كجمال المرأة ، او عرضية تتحمل غير الجميل منها او تزيدها جمالا ، من ملابس جميلة ظاهرة ومستوره ، فحرام على المرأة أن تبدي زينتها وجمالها ذاتيا وسواها لغير من يحل له النظر إليها ، وليس إبداء زينة إلا المستور بحجاب ما .

. في احدا من الى فرج اختها ويحفظ فرجها من ان يُنظر اليها وقال كل شيء ف من حفظ الفرج فهو من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر .

(١) وفي متظاهر الأحاديث من طريق الفريقين ان «كل آية في القرآن في ذكر الفرج فهي من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر».

(٢) فان حفظ الفرج في سائر القرآن هو حفظه عن الزنا ، وهنا الحفظ لا يخصه بل يعمه والنظر ، وتفسير الحفظ بخصوص النظر تفسير بمصداق مختلف عن الحفظ في سائر القرآن .

(٣) في فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٣ : ٢٤٥ حدثنا ابو اليمان اخرين شعيب عن الزهري قال : اخبرني سليمان بن يسار اخبرني عبد الله بن عباس قال : اردف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان .

وقد كانت لهن خمر قبل تمام الحجاب غير مضروب بما على جيوبهن ، كما كانت لهن جلابيب غير مدنات عليهن ، فكان ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يشمل جيوبهن الظاهرة كما تشمل وجوههن وأيديهن وزينتها العادية ، ثم و ﴿لَيَضْرِبُنَّ بُحُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ أخرجت جيوبهن عن الظاهرة حيث أصبحت بذلك الحجاب من الباطنة ، فقيدت ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ بغير الجيوب ، من الظاهرة الذاتية كالوجه واليدين والقدمين^(١) والعرضية كالملابس الفوقية والأحدية

. الفضل رجلاً وضيقاً فوق النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) للذين يقتبسم وأقبلت امرأة من خضم وضيئه تستفتي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فطرق الفضل ينظر إليها وأعجبه حسنها فالتفت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والفضل ينظر إليها فاختلف بيده فأخذ بدقن فضل فعدل وجهه عن النظر إليها فقالت يا رسول الله! إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا تستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان أحج عنه؟ قال : نعم».

(١) روضة المتقين ٨ : ٣٥٢ في الصحيح عن مروك بن عبيد عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قلت له : ما يحل للرجل ان يرى من المرأة إذا لم يكن محراً؟ قال : الوجه والكفاف والقدمان ، وفي قرب الاسناد للحميري في الصحيح بسانده إلى علي بن جعفر عن أخيه موسى (عليه السلام) قال : سألته عن الرجل ما يصلح له ان ينظر إليه من المرأة التي لا تتحمل له؟ قال : الوجه والكفف وموضع السوار ، والكابي بسانده في الصحيح عن الفضيل قال سألت أبي عبد الله (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة هما من الزينة التي قال الله تعالى ولا يدين زينتهن؟ قال : نعم وما دون الحمار من الزينة وما دون السوارين ، وفي قرب الاسناد عن الرضا (عليه السلام) قال ان أبي جعفر مرّ بامرأة محمرة وقد استترت بمرحة على وجهها فأحاط المرحة بقضيبه عن وجهها . وفي الوسائل ١٤ : ١٤٠ ح ١٢ في العلل والعيون بأسانيده عن محمد بن سنان عن الرضا (عليه السلام) فيما كتبه إليه من جواب مسائله : وحرّم النظر إلى شعور النساء المحجبات بالأزواجه وإلى غيرهن من النساء لما فيه من تحبيج الرجال وما يدعوه إليه .

والخاتم والسوار إِمَّا ذَا مِنَ الظَّاهِرَةِ.

والفرق بين «لا يبدئ» الأول والثاني ، ان الأول يستثنى الزينة الظاهرة قبل الحجاب ، ومنها الجيوب ، والثاني يستثنى من يجوز إبداء الزينة غير الظاهرة له ، الطوائف الثانية عشر بعد الحجاب بالضرب على الجيوب.

فالضرب بالخمر على الجيوب هو إسبال الخمر ، وهي المقانع على فرجات الجيوب ، لأنها خصاخصات إلى الترائب والصدور ، والشدي والشعور ، وأصل الضرب من قوله : ضربت الفسطاط ، إذا أقمته بإقامة أعماده وضرب أوتاده ، فاستغير هنا كنایة عن التناهي في إسبال الخمر وإضفاء الأزر ، ونكایة على المسترسلات الخمر ، دون إسبال على فرجات الجيوب !

. التهبيج من الفساد والدخول فيما لا يحل ولا يحمل وكذلك ما أشبه الشعور الا الذي قال الله تعالى : ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فلا بأس بالنظر إلى شعور مثلهن.

وفي الدر المثور ٥ : ٤١ عن عكرمة في الآية قال الوجه وثغرة النحر ، وعن سعيد بن جبیر الوجه والكف ، ومثله عن عطاء ، واخرج سنید وابن جریر عن أبي جریر قال قالت عائشة دخلت على ابنة أخي لأمي عبد الله بن الطفیل مزينة فدخلت على النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) واعرض فقالت عائشة انما ابنة اخي وجارية فقال (صلى الله عليه وآلہ وسلم) إذا عرکت المرأة لم يحل لها ان تظهر الا وجهها والا ما دون هذا وقبض على ذراع نفسه فترك بين قبضته وبين الكف مثل الكف مثلاً اخرى ، وفيه اخرج ابو داود وابن مردویه والبیهقی عن عائشة ان اسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) وعليها ثياب رقاقة فاعرض عنها وقال : يا اسماء ان المرأة إذا بلغت الحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا وأشار إلى وجهه وكفه ، واخرج ابو داود في مراسيله عن قتادة ان النبي (صلى الله عليه وآلہ وسلم) قال : ان الجارية إذا حاضت لم يصلح ان يرى منها الا وجهها ويداها إلى المفصل .

ولأن الحجاب المفروض لا يشمل الوجوه والأيدي وأمثالهما من الظاهرة لمكان الاستثناء ، وأنها ظاهرة لضرورة الحياة العادلة الجماعية ، فهي إذا مستثنة عن فرض الستر والحجاب ، وليس لزامه جواز رؤية الرجال على أية حال ، ولا حرمتها إلا الرؤية المريبة المشهية بدلليل السنة ولحة الكتاب ، وأما الرؤية عن غير شهوة فلا دليل على حرمتها من كتاب ولا سنة إلا على عدمها ^(١).

وضرب الخمر على الجيوب لا يعني ضررها عليها وعلى الوجوه والأيدي إذ لم تذكر مع الجيوب حيث الخمر كانت لا تغطي الجيوب فتبعد مثيرة للناظرين ، كما وأنها ليست لتستر على الملابس الفوقيّة ، فإنها هي ، فليضرب بها على الجيوب الظاهرة وعنده كمال الحجاب! . والباء في «بخمرهن» للتبعيض حيث يعني ضرب بعض الخمر على الجيوب ، القدر الذي يستر الجيوب إضافة إلى ما كانت ساترة غيرها ، فلا وجه لإدخال الوجه في الضرب بالخمر إلا من يختيل إليه أن الوجوه كانت مستورة قبل الحجاب ، ثم الضرب بالخمر على الجيوب حيث يعني قيد البعض منها على الجيوب حفاظاً دائباً عليها ، إنه لا يناسب الوجه حيث لا

(١) المصدر في الحسن عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال سأله عن قول الله عز وجل ﴿فَوْلَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال : الخاتم والمسكة وهي القلب وهما السوار ، وفي القوي كال صحيح عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : الزينة الظاهرة الكحل والخاتم ، وفي تفسير علي بن ابراهيم في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية : فهي الثياب والكحل والخاتم وخضاب الكف والسوار ، والزينة ثلاثة زينة للناس وزينة للمحرم وزينة للزوج فاما زينة الناس فقد ذكرناها واما زينة المحرم فموقع القلادة فما فوقها والدمج وما دونه والخلخال وما أسفل منه واما زينة الزوج فالجسد كلها .

يمكن تقييدها بالخمر ، اللهم إلّا بالأغطية ، وليس هنا إلّا طرف من الخمر يضرب بها على الجيوب !

لا نجد في آيات الحجاب إلّا خمراً يضرب بها على الجيوب ، وجلابيب تدلى عليهم منها ، والخمر هي الأغطية التي كانت على رؤوسهن فأضفت إلى الرؤوس الجيوب ، لا الوجوه فضلاً عن الأيدي والأقدام ، والجلابيب هي الأثواب الأوسع من الخمر ودون الأردية ، أم هي الأعم منها ومن الأردية ، ولا يقتضي إدناه الأردية . فضلاً عما دونها . ستراً الوجه وصاحبيه ، إلّا مفاتن البدن والجيوب ، فضرب الخمر على الجيوب يزيد حجاب الجيوب ، والإدناه من الجلابيب عليهم يزيد حجاب مفاتن البدن ، لا كل البدن حيث يشمل الوجه وصاحبيه لمكان «من» ولو قال «يدنين عليهن جلابيبهن» كانت هي الأردية ما كانت لتشمل الوجوه ، فلأنهما لا تغطى بالإدناه بل وبالغطاء المضروب عليها ، ولكنـه قال ﴿مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ تدليلاً على وجوب الستر أكثر مما كان ، وعلـه يعني ما يعنيه ﴿وَلِضُرِبِنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ فالإدناه من الجلابيب كالضرب بالخمر يعني ستر الجيوب إضافة إلى سائر الستر الذي كان قبل ذلك الحجاب .

فأين تغطية الوجوه من أي الحجاب أو السنة ، إلّا بقياس الأولوية من يختارون في الحجاب أكثر مما فرضه الله ، ويـ كأنـه تعالى خفيت عليه أولويتهم فـ شخصـ الحجابـ بـ غيرـ الـ وجـوهـ ، فـ بدـلاـ مـنـ أـنـ يـقـولـ «ـ وـ لـ يـ ضـرـبـ بـ خـمـرـهـنـ عـلـى جـوـهـهـنـ وـ جـيـوـهـنـ»ـ أـهـمـ ذـكـرـ الـ وجـوهـ وـ خـصـ الضـرـبـ بـ الـ جـيـوـبـ !

إنـ هـذـهـ إـلـاـ مـنـ التـطـفـلـاتـ وـالـتـكـلـفـاتـ دـوـنـ حـجـةـ مـنـ كـتـابـ اوـ سـنـةـ ،ـ إـلـاـ قـيـاسـاـ مـرـدـوـدـاـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ ،ـ أـمـ أـولـوـيـةـ مـطـرـوـدـةـ ،ـ فـلـيـسـ جـاذـيـةـ الـ وجـوهـ أـكـثـرـ مـنـ سـائـرـ أـجزـاءـ الـ بـدـنـ وـ لـاـ مـثـلـهـ ،ـ وـحـتـىـ إـذـاـ كـانـتـ مـثـلـهـ

أما ذا؟ فلما ذا التكليف كله على النساء وحتى في التغطية المعاشرة او الحرجة ، تلك إذا قسمة ضيزي ، فقد يكفيهن حجاب البدن كله إلا ما ظهر منها بعد الضرب بالخمر وإذناء الجلايب ، ثم الباقي على الرجال ألا ينظروا إلى وجوههن عن شهوة وريبة ، فإذا عرفت أن رجلا ينظر إليها عن شهوة تنهاه ، فإن لم ينته غطت وجهها عنه او ابتعدت نحيا عمليا عن المنكر ، وكما في الرجل إذا نظرت إليه امرأة عن شهوة ينهاها ، وإنما تغطي او ابتعد عنها ، وأما إذا علمت أن في جماعة من الرجال من ينظر إليها عن شهوة ولا تعرفه ، فما عليها ان تغطي وجهها إلا رجحانها دون وجوب ، إذ لا تعرف الآتي بالمنكر حتى تنهاه ثم تغطي في آخر المطاف ، وإنما الإثم على من ينظر ، وكما الرجل إذا يعلم أن امرأة من النساء تنظر إليه ولا يعرفها ، فهل عليه ان يغطي او يخرج من جموع الناس ، إذا فواجـب الانـزال عن الناس او التغطـية يـشمل قـبـيلي الرـجال والـنسـاء ، مـهما كانـ الحـكم بـالـنـسـاء أـغـلـظ ، وـفـرـضـه عـلـيـهـنـ أـحـرـزـ ، فـإـنـ مـفـاتـهـنـ أـحـرـضـ.

ومن الحكمة الحكيمـة في آية الأحزاب **﴿يُئْدِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذَنَ﴾** نزداد علما أن ذلك الحجاب رمز للعفاف ، تعرف به صاحبته فلا تؤذى ، فغير المحجوبة تؤذى ، إذ لا تعرف بعفاف حتى لا تؤذى ، والمحجوبة لا تؤذى فإن حجابها دليل عفافها فلا تتبع وتلحق رجاء إيجابتها للفحشاء ، ولو لم تكن أدلة أخرى على فرض الحجاب لصحت الفتوى بتترك الحجاب لمن هي معروفة بالعفاف ، إنما فرض الحجاب دليلاً على العفاف وسترا لفاتن المرأة ، كما حرم النظر المريب إلى المرأة وإلى وجهها ، سياجات ثلاثة عن السقوط إلى هقات الشهوات!

وقد عبر عن النظر المحدق المريب بزنا النظرة ، فإنه خطوة إلى

الفحشاء^(١) واما النظر دون ريبة ولا شهوة فلا محظور فيه مهما لم يكن مشكورا ، وأحاديث المنع عن اتباع النظرة غير ظاهرة في النظرة إلى الوجه ، ولا أنها كل نظرة وإن كانت دون ريبة وشهوة والتذاذ^(٢).

فالأشبه عدم وجوب ست المرأة وجهها ويديها عن غير الحرام ، وعدم حرمة النظر إليها إلا عن ريبة وشهوة! والأحاديث المدعى دلالتها على وجوب ست الوجه بين مؤولة وغير ظاهرة الدلالة على الوجوب ، وعلى

(١) الدر المنشور ٥ : ٤١ . اخرج احمد والبخاري ومسلم وابو داود عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) : ان الله عز وجل كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فرنا العين بالنظر وزنا اللسان المنطق وزنا الأذنين الاستماع وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين الخطوط والنفس تخفي وتشتهي والفرج يصدق ذلك او يكذبه ، وفي الوسائل ١٤ : ١٦ ح ١٤١ عن عقاب الأعمال عن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قال : من اطلع في بيت جاره فنظر إلى عورة رجل او شعر امرأة او شيء من جسدها كان حقا على الله ان يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتبعون عورات النساء في الدنيا ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله ويفيدي للناس عورته في الآخرة ومن ملأ عينيه من امرأة حراما حشاهما الله يوم القيمة بمسامير من نار وحشاهما نارا حتى يقضي بين الناس ثم يؤمر به الى النار مو فيه اشتد غضب الله على امرأة ملأت عينها من غير زوجها او غير ذي حرم معها.

(٢) المصدر ١٣٨ ح ١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) النظرة من سهام إيليس مسموم وكم من نظرة أورثت حسرة طويلة ، ورواه مثله عن عقبة وعن الكاهلي عنه (عليه السلام) النظرة بعد النظرة تزرع في القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة ، وعن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) قال : أول نظرة لك والثانية عليك ولا لك والثالثة فيها الملائكة ، وفي العيون عن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لا تتبع النظرة النظرة فليس لك يا علي الا اول نظرة أقول : القدر المتيقن من النظرة إلى العورة او إلى سائر الجسد غير الوجه ، او النظرة المثيرة إلى الوجه.

فرض الدلالة هي معارضة بأخرى فالرجوع إلى كتاب الله ، ولا دلالة فيه إلا على جواز إبداء الوجه والكففين ^(١).

ومهما يكن من شيء ففي إرسال البصر للنظر إلى وجوه النساء الأغارب دون قيد ولا شرط نكبة جماعية ، وكما وفي إبداء النساء زينتهن إلا

(١) في البخاري ج ٣ : ٣٤ و ١٠٢ وتاريخ الطبرى ٣ : ٦٧ عن عائشة فأصبح صفوان عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني حين رأني وكان رأني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه قال : اطعمينة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فخمرت وجهي بجلابي» وفعل عائشة لا يثبت حكمًا خلاف الكتاب والسنة الا استحبابها في تغطية الوجه.

وفي الطبقات ٨ : ٧٢ رأيت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر دخلت على عائشة وعليها خمار رقيق يشف عن جيئها فشققته عائشة وقالت : اما تعلمين ما انزل الله في سورة النور ثم دعت بخمار فكسسها» وكستها هنا لا تعنى الا ستر جيئها كما تدل عليه آية النور.

وفي الفائق ٣ : ٢٠ . مرت في حديث عائشة اهنا قالت : لما نزلت هذه الآية انقلب رجال الأنصار إلى نسائهم فتلواها عليهن فقامت كل امرأة تزفر (تحمل) إلى مرطها المرحل (كسائها الملون) فصدقعت منه صدعة فاختمن بها فأصبحن في الصبح على رؤسهن الغربان ولا دلالة فيه على ستر الوجه! بل «على رؤسهن الغربان» لا على وجوههن!

وفي الحصائر للنسائي ص ٢٠ عن جعيب بن عمر قال دخلت مع أبي على عائشة يسألها من وراء حجاب عن علي (رضي الله عنه) وسؤال نساء النبي من وراء حجاب كما نص عليه في القرآن ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْتَلُوْهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ قد يختص بنساء النبي ان عنى الحجاب الشامل ، او يعني بـ «حجاب» ما فرضته آية الحجاب ولعله أشبه.

وفي طبقات ابن سعد ٣ : ٢٤٠ لما حضرت أبا سلمة الوفاة حضره النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وبينه وبين النساء ستر مستور فبكين» وهذا الستر علمه لئلا تتكلف النساء الحجاب فلا يدل على وجوب ستر الوجوه!

ما ظهر منها ، فالنظرة القاصدة الخائنة تثير ، كما الزينة والنبرة تثير ، ومن هذه الجاذبية من الجانين سعار حيواني مجنون!

وهنالك قيلة عليلة ^(١) من هوى إلى شهوة الجنس لحد جعلها أصل الحياة بكافة جنباتها في رذيلة أو فضيلة ، تقول : ألا سبيل إلى تنفيس وترويح الجنسين وتقليل الشبق المجنون عما في هذا البين إلا إباحة النظرة ، وطلقة الحادثة ، والخلطات الموسعة ، والدعابة المرحة ، والاطلاع على مواضع الفتنة المخبوعة ، وقاية من الكبت الجنسي ومن العقد النفسية !

ولكنها بعد ما افتعلت في بلاد الجنس والإباحية ، المتفلطة من كافة القيود ، وجدنا بعد ذلك كله أنه زاد في الطنبور نغمة أخرى ، فقد انتهى إلى سعار مجنون لا يرتوي ، وإلى تلهّف وتكلّب بين الجنسين ومعهما الشذوذ الجنسي الذي لا يخلد ببال ، كثمرة مباشرة لذلك الاختلاط الكامل!

هنا يتبيّن لأولى الحجّى أن الطريق المأمون هو تقليل هذه المثيرات

. واما ما نقل مستفيضا عن ام سلمة قالت كنت عند النبي (صلي الله عليه وآله وسلم) وعنده ميمونة فأقبل ابن ام مكتوم وذلك بعد ان امر بالحجاب فقال (صلي الله عليه وآله وسلم) : احتججا فقلنا يا رسول الله (صلي الله عليه وآله وسلم) : أليس أعمى لا يصرنا؟ فقال : أعمينا وان أنتما؟ ألسنتما تبصرانه؟ فعليه سؤال ان الاحتجاب لا يمنع من الرؤية وإذا كانت الرؤية محظورة فغض البصر يكفيه ، والا فليحتجب الرجال حتى لا يروا النساء ، ومهما يكن من شيء فإبصار المرأة الرجل الأجنبي يحرّم بالنسبة لجزاء خاصة من بدنها ، لا رأسه ووجهه.

(١) فرويد في فصل المشكلة الجنسية.

وغض النظارات ، بحيث يبقى الميل الجنسي في حدوده الطبيعية مع تلبية طبيعية ، وهو المنهج الذي يختاره الإسلام لإنشاء مجتمع نظيف شريف ، حيولة عادلة دون هذه الاستشارات ، وتعديلاً عادلاً للرغبات ، وإبقاء للدافع الفطري العميق بين الجنسين سليماً عن الهرج والمرج !

ليست النظرة عن شهوة محمرة . فقط . في الإسلام ، ففي إنجيل (متى ٥ : ٢٧ - ٢٩) :

«قد سمعتم أنه قيل للقدماء لا تزن . وأما أنا فأقول لكم إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنى بها في قلبه . فإن كانت عينك اليمنى تعترك فاقلعها وألقها عنك . لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضاءك ولا يلقي جسده كله في جهنم».

... فيا عجايا للمسيحيين كيف أصبحوا إباحيين في أمور الجنس لحد يستحلون أبشع
ألوان التعرى والدعارة ، كأنها ليست محمرة في شريعة التاموس !

ثم وحرة النظر إلى غير المحaram تعني أموراً عدة ١ الحفاظ على حرمات المؤمنات ٢
حافظهن والناظرين عن التأثير الجنسي فالتعسر إلى هوات الزنا وحرمة الشهوات ٣ ألا يؤذين
المؤمنات بمخالفة الذين في قلوبهم مرض من الرجال ، والوسطى من هذه تعم المؤمنات
وسواهن من النساء ، فعند عدم الخوف هكذا يجوز النظر إلى غير المؤمنات ، وإذا المؤمنة لا
تحترم نفسها حين لا تستر كما يجب ، ولا تنتهي إذا نهيت ، جاز النظر إليها إلا في الوسطى
وكما في صحيح الأثر بالنسبة لنساء البوادي حيث يصرح بجواز النظر : «لأنهن إذا نهين لا
ينتهين».

غض البصر الحادق من جانب الرجل أدب نفسي ومحاولة للاستعلاء على الرغبة في
الاطلاع على مفاتن المرأة إغلاقاً وسدًا للخطوة الأولى من خطوات الشيطان ، ومحاولة عملية
للحيولة دون إصابة سهم الشيطان ،

وحفظ الفرج من النظر ، ثم الحفاظ علىسائر الزينة هو محاولة ثانية لسد الطريق على ذلك السهم المسموم ، و «ذلك» الحفاظ في بعديه ﴿أَرْزُكِي لَهُم﴾ رجالاً و نساء ﴿إِنَّ اللَّهَ حَبِيرٌ إِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

﴿وَلَا يُبَدِّلَنَّ زِينَتَهُنَّ﴾ والزينة في بعديها لزام الأنوثة تكيناً وتشريعاً ، فهي مخللة للمرأة تلبية لفطرتها في حاجتها إلى التجميل وتحليلة للرجال ، ولكن من؟ لرجلها كزوجة له ، ولحرامها كمحارم كل على حده ، لحد لا يثير شهوتهم إلا رجلها فإنها مدوحة له ، ومدوحة له ولهم كما يناسبها ويناسبهم ، منوعة للأغارت ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كما بياننا.

﴿وَلِيَضْرِبُنَّ بِحُمْرِهِنَّ عَلَى جِيُونِهِنَّ﴾ فالجليب هو فتحة الصدر حيث كانت بادئه مفتوحة قبل كمال الحجاب ، ولكي لا تفتح صدورهن إلى صدورهم منفذ الشهوة ، أمرن بسدها «بخمرهن» ضرباً ﴿عَلَى جِيُونِهِنَّ﴾.

وذلك التحشّم من أفضل الوسائل الوقائية عن تجسس العلاقة الجنسية المفرجة المرة ، يفرض في الحالات الخطيرة ككل ، ثم يستثنى في المحارم حيث لا تتجه میولهم ولا تثور شهوتهم.

﴿وَلَا يُبَدِّلَنَّ إِلَّا لِبُعْوَلَتَهُنَّ أَوْ ...﴾.

أترى «زيتهن» تشمل كل البدن بما عليها من زينة ظاهرة؟ فكيف يجوز إبدائهما كلها حتى العورة لغير العولة مثلهم على سواء؟ أو أنها تخص غير العورة إذ ليست هي من الزينة ، بل هي سوء للنظر مهما كانت محور الشهوة للفاعل ، فالعورات كلها خارجة عن الزينة في الرجال وفي النساء ، وسنة إبداء الزينة في الجاهلية لم تكن تشمل عورات النساء وحتى الزانيات منهن ، وإنما سائر البدن ، فـ «زيتهن» لا تعني فيما تعني

العورات وجيئها من الأفخاذ إِمَّا ذَا ، وجواز إبداء عوراً هن لبعولتهن مستفاد من أدلة أخرى!^(١).

نجد هنا اثني عشر طائفة داخلة في استثناء الحال خارجة عن مستثنى الحرمة رجالاً ونساء ، فغيرهم . أيا كانوا . خارجون عن نص الحال إلى نص التحرير ، اللهم إِلَّا في الضرورات التي تبيح المحظورات كإنجاء الغرقى ، وعلاج المرضى ، حيث تضاف إلى الحال بأدلة الحرج والاضطرار ، وكذلك من يريد الزواج فله النظر إلى ما يطمئنه أنها تصلح للزواج^(٢) فينظر إلى شعرها ومحاسنها شرط أن تكون مستعدة للزواج به وهو مستعد للزواج بها ، ولم يبق شرط إِلَّا شرط الحمال المرضي من الطرفين ، فهذه النظرة داخلة في نطاق

(١) مضت رواية القمي في مراتب الزينة من قوله (عليه السلام) والزينة ثلات زينة للناس وزينة للمحرم وزينة للزوج فاما زينة الناس فقد ذكرناه «الثياب والكحل والخاتم وخضاب الكف والسوار» واما زينة المحرم فموضع القلادة فما فوقها والدمليج وما دونه والخلخال وما أسفل منه ، واما زينة الزوج فالمسجد كله» أقول : وكون المسجد كله زينة لا يعني حقيقة الزينة وإنما حكمها في جواز الرؤية زينة وسواها من كل المسجد.

(٢) كموثقة غياث في رجل ينظر إلى محسن امرأة يريد ان يتزوجها قال لا بأس وصحيفة ابن سنان الرجل يريد ان يتزوج أفينظر إلى شعرها قال نعم ، وفي حسنة هشام وحفص وحماد وحسنة محمد عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة أينظر إليها قال نعم ، ومرسلة الفضل أينظر الرجل إلى المرأة يريد تزويجها فينظر إلى شعرها ومحاسنها قال لا بأس بذلك إذا لم يكن متلذذا ، وعن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة أينظر إليها؟ قال : نعم يشتريها بأغلى الشمن ، وفي الخلاف للطوسي ٣ : ٣٥٧ روى ابو الدرداء عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) انه قال : إذا طرح الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان يتأمل حسن وجهها .

الاضطرار فمحدودة بما يرفع الحاجة الضرورية من النظرة ، دون تعد عنها إلى غيرها تفتنا او تلذذا ! ^(١).

ثم اللهم إلّا أزواج بناتهن أو أمهاطن ، وأعمامهن وأخواهن ل مكان النص في آية التحرم: ﴿ وَنَاتُ الْأَخِ وَنَاتُ الْأُخْتِ ... وَأَمَهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ الَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّاتِي دَخَلْتُمْ هِنَّ ﴾ (٤ : ٢٣) فإنه ينقض صرح الاستثناء الحاصر في الظاهر من آية النور ﴿ وَلَا يُبَدِّلَنَ زِينَتَهُنَ إلَّا ... ﴾ .

أتري لماذا لم يذكر أزواج البنات ، أو الأمهات والأعمام والأحوال هنا وهم أقرب إليهن فأحرى بالذكر من ﴿ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ أمن ذا من بعض المذكورين في آية النور؟ عله اعتمادا على آية النساء وهي أشمل ، فليس القرآن ليذكر الأحكام إلّا تدريجيا ، لا جمعيا ، او علهم أحلوا بعد آية النور ، أم لأن الحكم فيهم حائر محور الرجال ، وفي النور على محور النساء ، ام هم معنيون بطيات المذكورين هنا كما يأتي.

وهل يجوز النظر إلى النساء غير المؤمنات؟ نعم حيث الأدلة كتابا وسنة لا تشملهن ، ومن السنة ما تدل على الجواز ^(٢) ام هل يجوز النظر إلى غير المتحجبات من المسلمات؟ عله نعم «لأنهن إذا نهين لا يتنهين» ^(٣) اللهم

(١) وإذا احتاج إلى النظر إلى عورة ام مثلها مما هي قربة إليها فلتنتظر امرأة موثوق بها نيابة عنه فيما يقبل الثيابة.

(٢) كرواية السكوني لا حرمة لنساء اهل الذمة ان ينظر إلى شعورهن وأيديهن ، ومرسلة الفقيه «اما كره النظر إلى عورة المسلم واما النظر إلى عورة الذمي ومن ليس بمسلم فهو كالنظر إلى عورة الحمار ، ومثلها مرسلة ابن أبي عمير «النظر إلى عورة من ليس بمسلم مثل نظرك إلى عورة الحمار» وابن أبي عمير من أجمعوا العصابة على تصحيح ما يصح عنه.

(٣) هي رواية ابن صهيب «لا يأس بالنظر إلى اهل تحمة والاعراب واهل البوادي من اهل الذمة والعلوج لأنهن إذا نهين لا يتنهين.

إلا نظرة الشهوة ، ولا سيما الناحية منحى الزنا أمّا إذا من محمات.

وإليكم الطوائف الائني عشر :

١ . ﴿إِلَّا لِبُعْولَتِهِنَ﴾ أترى هم الأزواج بنكاح دائم او منقطع ، فلا تشمل الحاليل بغیر الزواج ، كالملك والتحليل؟ ام هم كل الحاليل أيا كانوا؟ ظاهر البعلة هو الثاني ! وإلا فلما ذا لم تذكر الأزواج ، والبعل في اصل اللغة هو المستعلي^(١) وهو من الرجال بالنسبة للنساء المستعلي عليهن النساء ، وهو الاستعلاء في متع الجنس ، إذا فهم كل الحاليل من أزواج ومالكين والخلل لهم من الإماماء !

وزينتهن بعلولتهن لا تعني . فقط . ما تعنيه لسائر الائني عشر ، بل كل البدن بما عليها من زينة دونما استثناء !

٢ . ﴿أَوْ آبَائِهِنَ﴾ : الوالد ووالده او والد الوالدة وإن علوا ، فالجدود من طريق الآباء والأمهات تشملهم «آبائهن» كذلك والآباء من الرضاعة لمكان الحرمة الدائبة بها ، وصدق البنت بالرضاعة ، وقد تشمل «الآباء» أزواج الأمهات إذ يطلق عليهم الآباء ولا سيما بمقتضى النص في النساء ﴿وَرَبَائِبُكُمُ الَّذِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّذِي دَخَلْتُمْ بِهِنَ﴾ فهل يعقل الحجاب لمن في حجرك؟ وهذا أبلغ صيغة في التعبير عن الحرمية وحرمة النكاح ، إذا فالآباء ثلاثة : صليبي ورضاعي والربيب ، تشملهم «آبائهن».

(١) ولأن المشركين كانوا يعتقدون في بعل علوا عليهم سموه بعلا ، وبعل الدابة هو المستعلي عليها ، وبعل الأرض هي المستعليّة على غيرها وبعل النحل هو فحلها وبني من لفظ البعل المباعلة والبعال كنایة عن الجماع (المفردات للراغب الاصبهاني).

فلان القرآن أنكر على سنة الأدعية ثم أبقى سنة الرضاعة بشروط ، وسنة الأبوة للرثائب شرط الدخول ، إذا فهن بناتهم وهم آبائهم إلا في الميراث وكما لا ميراث في صلة الرضاعة.

ثم الأعمام والأحوال كذلك لم يذكروا ، وعلّ ذكرهم فيما حرم عليهم نكاحهن في النساء كاف ، فأصبح الحaram ستة عشر أربعة منهم في «النساء».

٣ - ﴿أَوْ آبَاءُ بُعْلَتِهِنَّ﴾ تعني الوالد والجد ما على ، لمكان الآباء دون الوالدين ، حيث الوالد نص فيمن ولدك دون واسطة ، وأما أن يعنيه ومن ولدك بوسائل بحاجة إلى قرينة ، أو يعبر بالآباء فمطلق أم عام !.

وهل تعم الآباء من الرضاعة؟ علّها نعم للإطلاق ، ولكنها لا حيث النص ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾

(٤) ﴿أَوْ أَبْنَائِهِنَّ﴾ بلا واسطة أم بواسطة ، أبناء الأبناء أم أبناء البنات مهما نزلوا ، وسواء كانوا أبناءهن أو من الرضاعة بدليل قوله تعالى ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّذِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ .

(٥) ﴿أَوْ أَبْنَاءُ بُعْلَتِهِنَّ﴾ وهكذا الأمر فيهم مهما نزلوا ، أو من الرضاعة.

(٦) ﴿أَوْ إِخْوَانِهِنَّ﴾ من أب أو أم الأبوين ، أترى تشمل «إخوانهن» الأخوة من الرضاعة؟

علّه لا تخلل الحال في من أبناء الرضاعة ، فهن إذا غير ذوات حرم الآباء أزواجهن من الرضاعة ، ولا نص في القرآن يحمل حكم الآباء من الرضاعة إلا هذا ، وحديث «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» لا إطلاق

فيه يشمل مورد المصاہرة ، وحرمة الحالیں لیست إلّا للمصاہرة^(١) ولو كان مطلقاً لم يعارض نص الكتاب المخلل للحالیں من غير الأصلاب !

والقول أن «من أصلابكم» لإخراج الأدعياء قول دعى ، فان صيغته «من غير أدعيائكم» و «من أصلابكم» تخرج غير الصليبي من الدعوي والرضاعي ، وليس من الفصيح ولا الصحيح ذكر الخاص لإخراج الأعم من الخارج به.

إذا فكما تحل حالیں للأبناء من الرضاعة ، فتحرم . كذلك . عليهم إبداء زينتهم لأنباء بعولتهم من الرضاعة ، فالحرمة المؤبدة هي التي تجعل المرأة من المحارم في جواز إبداء الزينة ، اللهم إلّا في المفضة المطلقة ، والملائنة التي ردت لعan زوجها الرامي لها بالزنا ، فإنها تنفصل دون طلاق في حرمة أبدية وليس إدا من المحارم !

وعله نعم حيث حرمت الأخوات من الرضاعة أبداً ولزامها أهون من المحارم

﴿وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾

(٧) **﴿أُوْ بَنِي إِخْوَاهِن﴾** بينهم مهما نزلوا ولكن من النسب ، وأما بنوهم من الرضاعة فعلهم لا ، فإن آية التحريم إنما حرمت الأخوات من الرضاعة ، وأما بناتهن فلا ، ولكنه نعم لصدق الأخوات ببناتهن بنات الأخوات ولعموم التنزيل في السنة «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

(٨) **﴿أُوْ بَنِي أَخْوَاهِن﴾** كذلك الأمر من نسب او رضاع ، دون فصل ام بفصل ، أبناء بنיהם او أبناء بناتهم.

(٩) **﴿أُوْ نِسَاهِن﴾** تعني النساء المسلمات قريبات او غريبات ما دمن المسلمات ، وأما غير المسلمات فلا تبدي المسلمة زينتها لها إلّا ما ظهر

(١) قد يقال انه مطلق لأن هذه المصاہرة لیست إلّا من الرضاع و «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب». يشتمله.

منها ، كما الرجال غير المحارم «فإنهن يصفن ذلك لأزواجهن»^(١) وحتى إذا لم يصفن ، حيث الآية مطلقة غير معللة ، فغير نسائهم من النساء داخلة في النهي ، وقد تكون الحكمة احتشامهن عن إبداء زينتهن لغير من يؤهل لرؤيتهن عليها حتى إذا لم تكن هناك نظرة سوء ناقلة ، وكما لا يجوز لأجنبي مسلم أن يرى منها ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ وإن كانت نظرة مؤمنة أمينة ، فبأحرى عدم الجواز لغير نسائهم!

(١٠) ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَهُنَّ﴾ ترى أنه كل ملوكهن عبادا أو أمة لظاهر الإطلاق؟ والعبد أحرى بالحجاب عنه من النساء الأغارب ، ولا سيما غير المؤمن! وقد وردت فيه روايات متهافة^(٢) والرجوع إلى كتاب الله

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٩٣ ح ١٢٣ في من لا يحضره الفقيه روى حفص بن البختري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا ينبغي للمرأة ان تنكشف بين يدي اليهودية والنصرانية فإنهن يصفن ذلك لأزواجهن.

(٢) الدر المنشور اخرج ابو داود وابن مردويه والبيهقي عن انس ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أتى فاطمة بعد قد وحبه لها وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها وإذا غطت رجليها لم يبلغ رأسها فلما رأى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ما تلقى قال : انه ليس عليك بآسا هو أبوك وغلامك» أقول يعني انه من غير اول الاربة من الرجال فلا اطلاق ، ويؤيده ما أخرجه عبد الرزاق واحد عن ام سلمة ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إذا كان لاحداكم مكاتب وكان له ما يؤدي فليتحجب عنه ، وعن مجاهد «لا ينظر الملوك لشعر سيدته ، وعن عطاء سئل هل يرى غلام المرأة رأسها وقدمها؟ قال ما أحب ذلك إلا أن يكون غلاما يسرا فاما رجل ذو لحية فلا ، وعن سعيد بن المسيب قال لا تغرنكم هذه الآية ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَهُنَّ﴾ انا عنى بها الإمام ولم يعن بها العبيد ، وعن ابراهيم قال تستتر المرأة من غلامها ، وما اخرج عن مجاهد كان العبيد يدخلون على ازواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يعارض رواية النهي عنه «لا ينظر الملوك ...» وانه خلاف نص الآية في اختصاصها بما ملكت ايامنها ، والعبيد هنا أعم منهم ، وفي المجمع قيل معناه العبيد والإماء وروى ذلك عن أبي عبد الله ، وهو مطروح بضعف السند ومخالفة المتن للكتاب والسنة.

كما تفهمناه **﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرُ أُولَئِكَ الْإِرْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ﴾** تقيد الإطلاق إن كان بغير أولي الأربة من العبيد كسواهم! واحتصاص الإمام بالذكر بعد نسائهم يعني شمولهن لغير المسلمات! وقد تكون **﴿مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾** مطلقة كما هي في نفسها وإن كانت مقيدة بالإمام فلتكن إماماً هن وهي أخص ما ملكت أيماهن! وتقيد في حل العبيد بروية الشعر كما في متظاهر الروايات^(١) فالعبد غير أولي الأربة أو في النظر إلى الوجه والشعر ، حل لهن وهوأشبه بالكتاب والسنة والفتوى ، إذا فلعلها منها بعض ما للمحارم كالشعر وليس إلا ، اللهم **﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾** حيث يحل لغير المحارم ككل.

وهل يتقييد هذا الحل بعد مؤمن؟ ظاهر الإطلاق كتاباً وسنة : لا ، إلا يكون مأموناً فحرام وإن كان مسلماً!

﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرُ أُولَئِكَ الْإِرْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ﴾ (١١)

الإربة فعلة من الأرب : فرط الحاجة المقتضي للاحتيال في دفعه ، فهي هيئة خاصة من الأرب ، فكل أرب حاجة وليس كل حاجة أربا ، كما أن كل إربة حاجة مفرطة ، وليس كل مفرطة إربة ، فهي هنا الحاجة المفرطة إلى الجنس ، الدافعة إلى النظر المادف المحدق إلى ذوات الجنس.

فليست المرأة بنفسها منعة عن النظر إلى زينتهن ، بل مع الإربة غير

(١) ففي رواية البصري وابن عمار والحاشمي ومرسلة الكافي ورواية الفضل وأكثرها صحيحة عن أحددهما عن المملوك برى شعر مولاته قال : لا بأس ، والأخرى لا بأس ان يرى المملوك الشعر والساقي ، والثالثة المملوك برى شعر مولاته وساقها قال لا بأس والرابعة في المملوك لا بأس ان ينظر إلى شعرها إذا كان مأمونا ، ولمروي عن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) في قصة مملوك فاطمة لا يدل على أكثر من ذلك بل وهو ادل على اختصاص الحل بالشعر ، قضية الضرورة الدائمة ، وكمل في صحاح ابن عمار ويعقوب يحل للمرأة ان ينظر عبدها إلى شيء من جسدها غير متعمد لذلك.

التابعة ، فـ ﴿الثَّابِعُونَ غَيْرُ أُولَئِكُمْ﴾ هم الرجال الذين لا أصالة لهم في المجتمع ، وإنما يعيشون حياة التبعية ، أم لا أصالة لهم في جوّ خاص فيه نساء : تبعية خاصة هنا وان كانوا أصلاء في غيره ، ثم لا حاجة لهم مفرطة إلى الجنس تقتضي احتيالهم في دفعه ، بنظرة مريبة او لمسة قبلة او وطنة كغایة ، إما لفقد الشهوة ، أو قتلتها ، أو احتشام فيها عن نساء قضية التبعية ، فليس إذا ليشتهي المرأة المتبوعة ، ولا يرى لنفسه منها إربته ، ولا يخطر بخلده أن ينالها بشيء ، تبعية آيسة عن مس كرامة من المتبوعة!

إما لفقد المعرفة من بلاهة أو جنون تتناسى فيهما الشهوة أم أنوثية المرأة ، أم لخصاء أو عن أمّاذا مما تصدق فيه حياة التبعية دون إربة من حاجة مفرطة إلى الاحتيال لدفعها.
فإذا لم يكن الرجل من التابعين وليس له إربة ، أو كان ولكن له إربة ، فهل هو بعد محرم؟

الأصل هنا عدم الإربة ، والتبعية كمقدمة لعدم الإربة ، فإن لم تكن له حاجة إلى النساء أبدا فهو محرم إذ ليست له رجولة الجنس كالختنى والعنين وأمثالهما ، وأما إن كانت له حاجة غير مفرطة وليس من التابعين حتى تمنعه عنهن التبعية فما هو بمحرم ، والأصل هنا عدم المكنته من الغلبة الجنسية مهما كانت له شهوة أم لم تكن ، وإن كان في محرمية من له شهوة ممنوعة بالتبعية تردد ، حيث الأصل في عدم الأربة استقلاله أمام التبعية ، دون الإربة المنافية بالتبعية ، إذ لا تمنع حينئذ عن نظره الشهوة^(١).

(١) الدر المنشور ٥ : ٤٣ . اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد ومسلم وابو داود والنسيائي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مروديه والبيهقي عن عائشة قالت كان رجل يدخل على ازواج النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) مخنث فكانوا يدعونه من غير اولي الإربة فدخل النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) يوما وهو عند بعض نساءه وهو ينعت امرأة قال : إذا أقبلت أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بشمان فقال النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) لا .

فالشيخ الكبير الذي ليست له رغبة إلى النساء ، او الذي لا يقوم زبه ، والختى
والعنين ، والأحمق والجنون الذي لا يعرف امر النساء وأمثالهم هم من مصاديق هذه الآية .
واما الذي له حاجة إلى النساء ولكنها تمنعه مانع التبعية أبداً اذا تمنعه من حاجته ، فقد
لا يكون هو من مصاديق الآية ، حيث الإرية لعلّها اصل الحاجة ١ المنفية ، لا شدتها او
بروزها في ظروفها المقتضية ، وان كان بينه وبين ذي الإرية الفعلية الفعالة بون بين !
فالأ لأن الإرية بين معان خمسة : حاجة ، وتوفّر الحاجة ، والفرج ، والعضو الكامل ،
والعقل ، لا يؤخذ من الثاني المتزايد إلا اصل

أرى هذا يعرف ما هاهنا لا يدخلن عليكم فحجبوه ، وفي نقل آخر فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) لا اسمع هذا يعلم ما هاهنا لا يدخلن عليكم فأخرجه فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطيع ، وفي الكافي عن أبي عبد الله عن أبيه عن آبائه (ع) قال : كان بالمدينة رجلان يسمى أحدهما هيـت والآخر مانغ فقال الرجل رسول الله (ص) يسمع إذا فتحتم الطائف إنشاء الله فعلـيـكـمـ بـاـبـيـنـةـ غـيـلـانـ الشـفـقـيـةـ ، فـاـنـهـ شـمـوـعـ بـخـلـاءـ مـبـتـلـةـ هـيـفـاءـ شـبـيـاءـ إـذـاـ جـلـسـتـ تـشـتـتـ وـإـذـاـ تـكـلـمـتـ غـنـتـ ، تـقـبـلـ بـأـرـبعـ وـتـدـبـرـ بـشـمـانـ بـيـنـ رـجـلـيـهـاـ مـثـلـ الـقـدـحـ فـقـالـ النـبـيـ (صـ)ـ : أـرـاكـمـاـ مـنـ أـوـلـ الـأـرـبـةـ مـنـ الرـجـالـ ، فـأـمـرـهـاـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـ)ـ فـغـرـبـ بـهـمـاـ إـلـىـ مـكـانـ يـقـالـ لـهـ العـرـاـيـاـ فـكـانـاـ يـتـسوـقـانـ فـيـ كـلـ جـمـعـةـ أـقـولـ : الشـمـوـعـ المـزـاحـ وـالـمـبـتـلـةـ الـجـمـيـلـةـ القـاـمـةـ الـخـلـقـ وـالـهـيـفـ ضـمـرـ الـبـطـنـ وـرـقـةـ الـخـاـصـرـةـ ، وـالـشـنـبـ عـذـوبـةـ فـيـ الـأـسـنـانـ ، وـالـشـنـبـ ردـ بـعـضـ الشـيـءـ عـلـىـ بـعـضـ ، وـالـأـرـبعـ الـيـدـانـ وـالـرـجـلـانـ ، وـالـشـمـانـ هـيـ مـعـ الـكـتـفـينـ وـالـأـلـيـتـينـ ، وـإـقـابـلـهـاـ بـأـرـبعـ كـنـيـةـ عـنـ سـرـعـتـهاـ فـيـ الإـتـيـانـ وـقـبـوـلـهاـ الدـعـوـةـ ، وـادـبـارـهـاـ بـشـمـانـ كـنـيـةـ عـنـ بـطـوـئـهـاـ وـيـأسـهـاـ مـنـ حـاجـتـهـاـ فـيـهـاـ

وفي الكافي عن الباقر (ع) في تفسير غير اولي الارية قال الأحقن الذي لا يأي النساء ، وعن الصادق (ع) الأحقن المولى عليه الذي لا يأي النساء ، والقمي هو الشيخ الفاني الذي لا حاجة له في النساء وفي صحيحه ابن بزيع عن قناع الحرائر من الخصيـان فقال : كانوا يدخلون على بنات أبي الحسن ولا يتقنـون قلت فـكانوا أحـرارا قال : لا ، قلت فالـأحرار يتـقنـون منهم؟ قال : لا.

الحاجة وتتاييد بالآية ﴿وَلِي فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾ ثم سائر الخمسة ، تعم كل إربة معنية : الحاجة الجنسية إلى النساء في أية مرتبة فالشيخ الفاني والعاجز الذي لا يستطيع الوظي لها من غير أولى الإربة ، والفرج : فمقطوع الذكر والختنى ، هما من غير أولى الإربة ، والعضو الكامل : فالذى لا يقوم زبه لعنن ام لأية علة دائبة او مؤقتة هو من غير أولى الإربة ، والعقل : فالجنون والأبله الذى لا يعرف النساء هما من غير أولى الإربة ، وفي ذلك تجاوب متين بين الكتاب والسنة!

ثم ﴿غَيْرُ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ قد تعم من لا إربة له فيها وإن كانت له اربة في سوهاها ، كما تعم من لا إربة له إطلاقا ، وزوج البنت قد يكون من لا إربة له في أم الزوجة وهو من التابعين ، فـ ﴿غَيْرُ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ عنوان عام يشمل كل من لا حاجة له في النساء ، إما لنقص في شهوة او آلة ، ام لاحتشام بالنسبة لمرأة ، فالأعمام والأخوال وأزواج الأمهات وأزواج البنات قد تشملهم ﴿غَيْرُ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ إضافة إلى ثبوت عدم الحجاب عنهم بدليل تحريم زواجهم.

(١٢) ﴿أَوِ الطَّفْلُ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾.

إنه لا تختص حرمة إبداء الزينة بما هو أمام البالغين ، حتى يحل للطفل الظاهرين على عورات النساء كغير الظاهرين ، أترى ما هو الظهور على العورات ، فهو الاطلاع . فقط . عليها ، دونها شهوة أو إمكانية عملية جنسية؟ وهذا يعم الأطفال منذ يميزون ذكورهم والأنوثة ، من خمس سنين أو ستة فما فوقها!

أم هو القدرة على العملية الجنسية؟ فلما ذا ﴿لَمْ يَظْهِرُوا﴾ بدل «لم يقدروا»! وقد يقدر الطفل بشهوة أو دونها على الوظي ، وهو بعد لم يميز ما عند النساء وما عند الرجال!

الظهور هو الغلبة في العلم والعمل^(١) فالطفل العارفون عورات النساء لماذا هيه ، القادرون على ان يفعلوا فيهن ، هم من أولي الإربة مهما لم يصلوا حد البلوغ والرجولة ، فإنما يعني من الرجولة . في حرمة إبداء الزينة . الظهور على عورات النساء ، لذلک يستثنى من الرجال غير أولي الإربة ، وبليحق بالرجال الطفل الظاهرون على عورات النساء ، وهم الطفل أولوا الإربة ، فالإربة هي الأصل الذي يتبنى الحرمة وسلب المحرمية ، في الرجال أم الطفل ، وفي سلبها . في أيّ كان . محرمية ، وهو في الطفل الذين لا يشير جسم المرأة وزينتها فيهم الشعور بالجنس ، كما في الرجال مهما اختلفت مراتب الإثارة!

والزينة التي يجوز إبداءها لهولاء ثلاث ، ١ كل البدن بملابسه وهو خاص بالبعولة ، ٢ ما دون العورة وجيرانها وأقاربها وهي للمحارم نسبيا أم سبيبا أم رضاعيا ٣ شعر الرأس اضافة إلى الزينة الظاهرة أو وشيء من جيرانها وهي لسائر الطوائف الثمان ، اللهم إلا الطفل غير الظاهرين ، والإماء ولا سيما المسلمات منهم وبعض التابعين غير أولي الإربة ، فلعلهم كالثانوية أو يتلونكم ، بما في كل من الطائفة الثانية والثالثة من مراتب قربا وبعدا وأمنا وسواء ، فإبداء الزينة في كل يقدر بقدره ، و ﴿لَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ...﴾ لا تعني كل زينة في كل من الاثنين عشر !

﴿وَلَا يَصْرِفُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾

(١) «إِنَّمَا إِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُوُمُونَ» فانه لا يعني فقط الاطلاع فرب مطلع لا يقدر على الرجم ، ولا العمل فرب قادر لا يعمل إذا لا يعلم موضعه. «كَيْفَ وَإِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ ...» «٩ : ٨» اي يغلبوا حيث يعنيهما «وَمَعَارِجُ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ» (٤٢ : ٣٣) اي يتكونون قادرين ، لا فقط يعلمون «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» (٩ : ٣٢) اي ليغله فالاصل في الظهور الغلبة عمليا وهي بحاجة إلى غلبة علمية. فلا العلم فقط ولا الغلبة فقط يكتفى به لايفاء معنى الظهور.

جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾.

... الضرب بالأرجل هو قوة المشي وشدة بجثث تسمع قعقة خلخالها ، أو ترى من زينتها الخفية بجلبابها ف «علم» يعم علم السمع والبصر ، وهو منفذ لإثارة الشهوة وإحضار الريبة ، وأمّا صرف العلم بأن لها زينة خفية غير محظوظ ، وإنما إظهار زينة خفية سمعا لها وإبصارا أو شما أمّا إذا من خفية تظهر بالإبداء ، وكضابطة عامة تستفاد من ﴿لَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ﴾ كل مثير للشهوات ومجلب للناظرات ، وحتى إذا كانت زينة ظاهرة غير ضرورية ، أم حركات غير عادية تحت الحجاب التام دون إظهار لزينة ، أم رائحة عطرية تحذب ، أم صوت يغنج ، أمّا إذا من المثيرات غير الضرورية ، إنما محمرة على النساء أن ييدينهما ، ومحمرة على الرجال أن يتعرضوا لها ، إذا كانت مثل النظرة المشيرة ، والنبرة المغيرة ، وأم ما دون ذلك مما لا يتتجنبه غير محظوظ ولا محبور ، فسماع وسوسة الحلبي أو شام شذى العطر ^(١) قد يثير حواس أناس ، وبهيج أعصابهم ويفتنهم فتنة جازفة لا يملكون لها ردا ، والقرآن يسد الطريق على كل هذه المثيرات من الجانبين ، لأن منزله هو الذي خلقهما ، وهو الذي يعلم ما خلق وهو اللطيف الخبير.

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ وي كأن لجميع المؤمنين نصيبا قل أو كثرا من هذه الإثارات والتآثرات الشهوانية ، قلما يخلو منها ذكر أو أنثى لهم الرغبات الجنسية ، من خطوة إلى خطوة ، من نبرة إلى نظرة وإلى شهوة وريبة وإلى ما لا تحمد عقباه ، أعاد الله جميعا من خطوات الشيطان.

(١) استفاض عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قوله : «أئمَّا امرأة خرجت واستعطرت ليوجد ريحها فهي زانية وكل عين زانية.

والإفلاح هو شق الطريق إلى النجاح ، ولا بد من توبة إلى الله ليتوب الله علينا في طريقنا الصعب المليء بالشهوات والإثارات ، لعلنا نفلح حيث نفلج الرغبات غير المشروعه ، والطرق إلى الله بعد أنفاس الخلائق ، ولا متطرق فيها إلّا متزلقاً قل أو كثر ، فلا بد من توبة إلى الله وإنابة دائبة إليه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾!

ثم التوبة ليست فقط عن معصية حاصلة^(١) بل وعما قد تحصل لولا تسديد او عصمة ربانية ، وذلك للعدول وأولي التقى ، ومن ثم توبة للحفاظ على روح العصمة! وتكاملها إلى القمة ، كما كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «إني أتوب إليه كل يوم مائة مرة»^(٢).

إلى هنا قدّمت علاجات وقائية مؤقتة سطحية ليست بالتي تجثّث الثورة النفسية الجنسية ، وتحصن المتجادبين عن أية تخلفات اللّهم أمّاذا ، ولكن يحصل الحصان الجذري تخفيها لهذه الثورة ، شرع مشروع الرواج ما طاب

(١) المصدر اخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الایمان عن أبي رافع ان رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) سئل كم للمؤمنين من ستر؟ قال : هي أكثر من ان يحصى ولكن المؤمن إذا عمل خطيبة هتك منها سترا فإذا تاب رجع إليه ذلك الستر وتسعة معه وإذا لم يتتب هتك عنه منها ستر واحد حتى إذا لم يبق عليه منها شيء قال الله تعالى ملـن يشاء من ملائكته ان بني آدم يعيرون ولا يغفرون فاخفوه بأجنحتكم فيفعلون به ذلك فان تاب رجعت إليه الأستار كلها وإذا لم يتتب عجبت منه الملائكة فيقول الله لهم أسلموه فيسلموا حتى لا يستر منه عوره ، وفيه اخرج ابن المنذر عن عبد الله بن مغفل سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) يقول : الندم توبة.

(٢) الدر المنشور ٥ : ٤٤ . اخرج احمد والبخاري في الأدب ومسلم وابن مردويه والبيهقي في شعب الایمان عن أبي رافع قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) يقول : ايها الناس توبوا إلى الله جمـعا فاني ... وعن حذيفة عن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) اني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة وأنـتوب إليه .

وتيسر دائماً أو مؤقتاً ، كفريضة بالقدر الذي يحول دون تخلفات محتومة ، وكمندوبة تحول دون احتمالاتها القريبة والغريبة :

﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٌ يُعْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٣٢) وَلَيُسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ...﴾

يأتي النكاح في سائر القرآن في ثلات وعشرين موضعًا بمختلف صيغه ، أمراً ونهاياً إنشاء ، وإخباراً ، تعني مطلق النكاح عقداً للزواج إلا بقرينة تدل على معنى الوطى عن عقد ك ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ رَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (٢ : ٢٣٠) فإن نكاح الزوج ليس عقده ، بل وظنه عن عقده ، أم تدل على انقطاع في عقده : ﴿فَمَا اسْتَمْعَتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاتُوهُنَّ أُجُورُهُنَّ فَرِيضَةٌ﴾ (٤ : ٢٤) أم على دوام كالي تقرن بطلاق أماداً من اختصاصات الدائم.

ف «أنكحوا» هنا تعم المنقطع كما الدائم ، حيث المنقطع نكاح كما الدائم ، فالامر يعمهما حسب مختلف الظروف والإمكانيات والمتطلبات ، فلو لم تكن هناك دلالة خاصة من كتاب وسنة على مشروعية النكاح المنقطع لأفتينا بها سناداً إلى هذه المطلقات ، وكما البيع دائم ومؤقت ، بأحرى أن يكون النكاح دائماً ومؤقتاً.

ولأن التشريع نسخة متوجبة مع التكوين ، فلتكن شرعة النكاح كافلة لقضاء وطر الجنس ، ولا يقضيه النكاح الدائم حيث الأكثريّة الساحقة من ذوي الإربة وذواتها لا يجدون نكاحاً ، فليجبر بالنكاح المؤقت كضرورة جماعية دائمة بين المستضعفين ، فحتى إن لم يكن دليل خاص او عام من كتاب او سنة على سماع هكذا نكاح لكننا نفتى به بحكم الضرورة ، كيف والأدلة متوفرة متواترة على ذلك ، وقوله النسخ خرافة وهراء والله منها براء!.

وهذه الآية من بينها هي اليتيمة في نوعها ، آمرة بالإنكاح في متطلباته واجبة وراجحة ، الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم ، دونما تخفّف عن فقرهم حالاً أو استقالاً لحمل النكاح ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾ وهذا حينما يجدون نكاحاً على فقرهم ، ثم يأمر الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله ريشماً يجدوه ... فالناكحون والمنكوح لهم هم عوان بين الأمرين ، ولهم يحصل لهم أمر بين أمرين ، لا يظلوا عزّباً يعذّبون ، ولا أن ينكحوا فقراءً فيتعذّبون ويعذّبون!

الأيامى جمع الأئمّ وهو من لا زوج له ذكراً أو أنثى ، كان يتزوج قبل أم لم يتزوج (١) مهما كان غير المتزوج أولى ، ولقرفهم بالصالحين من عبادكم وإدائكم فهم الأحرار ، من أقارب وهم أحرى بالكافلة الولاية الخاصة ، أم أغارت بولاية الكفالة العامة ، فـ «منكم» يعني من المسلمين أجمع إلّا الرقيق ، والمخاطبون بالإنكاح طبعاً هم أولياء الأيامى من خاصة وعامة ، وهذه . فقط . ولاية الإنكاح فلا تشرط فيها سائر الشروط في سائر الولايات ، اللهم إلّا في البنت العزيباء التي لم تتزوج قبل فـ «أنكحوا» فيها تختص في ولاية الأب والجد ليس إلّا ، على شروطها المذكورة بطيات آياتها.

ولأنّ الأمر وارد مورد الحاجة الجنسية ، وفيما لا تكفي الوقايات السطحية من إخفاء الزينة وترك النظرة ، فلا يعم كل الأيامى ، وإنما ذووا الإرببة اللاحمة ففربيضة ، أو الراجحة فمندوبة ، فلا فرض هنا مطلقاً ،

(١) لسان العرب : وال Herb مأبة للنساء اي تقتل الرجال فتدفع النساء بلا أزواج ، وأمنت المرأة إذا مات عنها زوجها او قتل وأقامت لا تتزوج وفي حديث علي (عليه السلام) مات قيمها وطال يائمهها ورجل أيمان عيمان هلكت امرأته ، وفي الحديث ان النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) كان يتبعـد من الأئمة ، والعيمة وهو طول العزبة.

ولا رجاحة مطلقا ، فإنما المتطلبات على اختلافها تقتضي وتنقاضى أمر الفرض أحيانا ونذهب أخرى ، أم لا هذا ولا ذاك .

وهل الإعراض عن سنة النكاح في إربه الراجح محروم؟ مهما لم يحرم تركه دون إعراض؟
الظاهر نعم لأنه إعراض عما أمر به الله وعمل به رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) كما
يروى عنه «النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).

(١) في الوسائل ١٤ : ٣ عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال : تزوجوا فاني مكاثر بكم الأمم غدا في القيمة حتى ان السقط يجيء محبيطا على باب الجنة فيقال له : ادخل الجنة فيقول : لا حتى يدخل ابواي قبلي ، وفيه ٦ ح ١ قال ابو عبد الله (عليه السلام) ركعتان يصليهما المتزوج أفضل من سبعين ركعة يصليهما أعزب ، وعنده (عليه السلام) قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) رذال موتاكم العزاب ، و ٨ : ح ٩ علي بن الحسين المرتضى في رسالة الحكم والتشابه نقلًا عن تفسير النعmani عن علي (عليه السلام) قال : ان جماعة من الصحابة كانوا حرموا على أنفسهم النساء والإفطار بالنهار والتوم بالليل فأخبرت ام سلمة رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) فخرج الى أصحابه فقال : أترغبون عن النساء؟ إن آتني النساء وأكل بالنهار وأنام بالليل فمن رغب عن سنتي فليس مني وأنزل الله : ﴿لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحْلَأَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ، فقالوا : يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) انا قد حلينا على ذلك فأنزل الله ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ... ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ ...﴾.

وفي صحيح البخاري باب الترغيب في النكاح ، عن انس بن مالك يقول : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت ازواج النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) يسألون عن عبادة النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) فلما أخبروا كأنهم تقالوا : وأين نحن من النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم : أما أنا فأنا اصلي الليل ابدا وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفتر ، وقال آخر : أنا اعتزل النساء فلا أتزوج ابدا فجاء إليهم رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) فقال : أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ اما والله إني لأخشاكم الله وأنقاكم له لكنني أصوم وأفتر واصلي وارقد وأتزوج .

أترى ماذا تعني ﴿وَالصَّالِحِينَ ...﴾؟ هل هم المتقون؟ وليس فرض النكاح او رجاحه بشرط التقوى ، وهي لم تذكر للأيامى ، بل وغير التقى أخرى بالنكاح لكيلا يطغى !

ام هم الصالحون للزواج كفوا رجالا ونساء؟ والصلوح له كما يجب شرط في كل نكاح دون اختصاص بغير الأحرار ! أم هم المسلمين منهم؟ ولغير المسلمين نكاح كما لهم نكاح !

لأن ﴿الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ أمر بإنكاحهم للأحرار لأنفسهم ، وفيهم مسلمون كما فيهم غيرهم ، لذلك تذكر من شريطة صلاح النكاح : الإسلام ، فلا يصلح كافر مسلمة ولا كافرة مسلم ، مهما صلح التناكح بين مسلم ومسلمة وكافر وكافرة ، وإنكاح ﴿عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ يشمل هذا المثلث ، وقيد «الصالحين» يخرج . فيما يخرج . غير المسلمين ﴿مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ في إنكاحهم للمسلمين منهم ومن الأحرار منكم ، اللهم إلا كتابية مسلم الآية المائدة : ﴿وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ .

وأما ﴿الْأَيَامِ مِنْكُمْ﴾ فشريطة صلاح الإسلام واردة في «منكم».

. النساء فمن رغب عن سنتي فليس مفي ، وفيه عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال : من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرح ، وفيه عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) سيأتي زمان على امتي لا يسلم الذي دينه الا من يفر من شاهق إلى شاهق ومن حجر إلى حجر إذا لم تnel المعيشة الا بمعاصي الله فعند ذلك حل العزوبة قيل يا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) اما أمرتنا بالتزويع؟ قال : نعم ولكن إذا كان ذلك الزمان فهلاك الرجل على يدي أبويه فان لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وجيرانه يعيرونها بضيق المعيشة ويكلفوها ما لا يطيق حتى يوردنها موارد الملحة .

فإذا صلح عبد أو صلحت أمة فالإنكاح . بينهما ، أم هما بحر أو حرة . صالح ، وأما الكافر غير صالح إنكاحه بسلمة ، وأما بثله فقد لا يشمله أمر الإنكاح حيث الصلاح هنا شرط الإنكاح كواجب أو راجح ، مهما صح التناكح بينهما دون صلة بالموالي المسلمين ، وإن رقّة الكافر في حساب الإسلام كمدرسة داخلية عسى أن يسلم في جوّ اسلامي يعيشه ليل نهار ، وما يشوقه إلى الإسلام وعد النكاح ، إن صلح بإسلامه ، فما يزيد الإسلام «منكم» والكافر **﴿مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾** يتطلب شرط الصلاح في أولاء دون هؤلاء!

وترى إذ يعني «الصالحين» المسلمين فلما ذا الصالحين العام بدلا عن نص المسلمين؟ علّه لأنّه يعنيهم وصلاح الزواج من عباء تكاليف الزواج ، فإذا لم تكن لهم نفقة مضمنة بتكتسبّ أما إذا فتكفف على أبواب الناس ، وتحجّيل لكم أو حمل عليكم ، وهذا ليس صالحا من الإنكاح! ومن ثم صلاحيات أخرى تسمح أو ترجح إنكاحهم من شرعية تعرف من كتاب وسنة ، أو عرفية والإنسان على نفسه بصيرة ولو أقلّى معاذيره . ولماذا يقول غير الأيامى أن ينكحوا الأيامى ، وبالبالغ مبلغ النكاح بإمكانه ذلك ، ولا سيما الذكران ، دونما حاجة إلى الأولياء؟

لأن البالغين والبالغات في أكثر بيتهم الساحقة لا يستطيعون نكاحاً لفقر مالي أم عدم استقلالهم في حياتهم الجماعية ، ولا سيما في النكاح الباكر ، وهو أحياناً حاجة ضرورية إلى النكاح أم راجحة ، فلا بد لأوليائهم محاولة الإنكاح دونما تحفّظ من فقرهم الحالي فضلاً عن الاستقبالي لحمل النكاح وعبأه ، فنفقة النكاح من الواجب على الأولياء بحق المولى عليهم ، إلا إذا كانوا هم أغنياء ، فمن غير جهة المال!

﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاء﴾ بالفعل إذ لا مال لهم وحتى للصداق وسائر متطلبات

النكاح البدائية ، فضلا عن تداوم الإنفاق ، فعليكم أنتم فعلية التكاليف ، ومن ثم ﴿يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ «فالتمسوا الرزق بالنكاح»^(١). فـ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاء﴾ بعد ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِي﴾ لزامه وجوب إنفاق الأولياء قدر الإمكان ، فان لم يتمكنوا منه ولا الأيامى و ﴿لَيُسْتَعْفَفَنَّ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فعدم وجдан النكاح يعم ما إذا لم يتمكن أحد منهما على الإنفاقات البدائية المفروضة فـ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ منهم ولا من أوليائهم ، أم لا يمكن أحد منهما للحصول على كفوة «فليستعفف» ...

فمحاولة نكاح الأيامى مشتركة بينهما معا ، فإذا لا سبيل منها «فليستعففوا» بتصبر أم صوم^(٢) وفي محاولة تحصيل المال ابتغاء من فضله ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ كشرط اصيل لبداية النكاح ، ومن ثم كما وعد الله ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ﴾ اتكالا على الله ، وكما كان يأمرهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)^(٣).

(١) الدر المنشور ٥ : ٤٥ . اخرج الدبلي عن ابن عباس ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : التمسوا واخرجو عن عائشة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انكحوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال ، وعن جابر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يشكوا إليه الفاقة فأمره ان يتزوج .

(٢) صحيح البخاري قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء .

(٣) نور الثقلين ٣ : ٥٩٥ ح ١٢٠ عن الكافي عن إسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام) الحديث الذي يرويه الناس ان رجلا أتى النبي (صلى الله عليه .

ثم ﴿يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ليس وعدا من الله محظوما فقد لا يغنيهم ، وإنما يعدهم ترغيبا لهم وفي الأكثر يعنيهم «من فضله» حيث يسعون أكثر مما كانوا يسعون ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِإِنْسَانٍ إِلَّا مَا سَعَى﴾ ثم الله يزيدهم من فضله لسد ثغرة الأهل في نفقته . على الأيامى النكاح وعلى أوليائهم إنكاحهم ، فإن اشتدت الحاجة . كما يتفق نزرا .
ولا سبيل إلى البقاء فالفرق جمعا بين الأمرين نكاحا وفراقا (١)

. وآله وسلم) فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج ففعل ثم أتاه فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج حتى أمره ثلاثة مرات فقال أبو عبد الله : هو حق ثم قال : الرزق مع النساء والعبيال ، وفيه عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء ظنه بالله عز وجل أن الله يقول ﴿إِنْ يَكُونُوا قُرَاءً يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وفيه ح ١٣٥ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) شاب من الأنصار فشكى إليه الحاجة فقال له : تزوج فقال الشاب أين لأستحيي أن أعود إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فللحقة رجل من الأنصار فقال : إن لي بنتا وسمة (حسنة الوجه) فزوجه إياها قال : فوسع الله عليه فأتى الشاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخبره فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا معاشر الشباب عليكم بالباء (النكاح).

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٩٥ ح ١٣٠ في الكافي بسانده إلى عاصم بن حميد قال : كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فأتاه رجل فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج قال فاشتدت به الحاجة فأتى أبي عبد الله (عليه السلام) فسألها عن حاله فقال له : اشتدت بي الحاجة قال (عليه السلام) ففارق ثم أتاه فسألها عن حاله قال : اثربت وحسن حالى فقال أبو عبد الله (عليه السلام) أين أمرتك بأمرتين امر الله بما قال الله عز وجل ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِي...﴾ وقال ﴿إِنْ يَتَشَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّا مِنْ سَعْتِهِ﴾.

وقليل ما هو ، وفي النكاح إحراز الدين ^(١) وفي العزوبة الرذالة ^(٢) إلّا لغير أولي الإربة ، او الذين لا يخافون الفتنة من العزوبة !

وقد يعني ﴿وَلَيُسْتَعِفِفِ ...﴾ إضافة إلى ترك النكاح ريشما يغنو فينكحوا ، استعفافهم بفعل النكاح حتى يغnyهم الله من فضله ^(٣) فمن لا يجد نكاحا حتى الصداق او الكفوة فاستعفاف تركه ، ومن يجد الكفوة والصداق ويختلف عيلة النكاح وفقره فاستعفاف بفعله حتى يغnyه الله من فضله ، وكما قد يعم «وليستعفف» من ينكح ومن ينكح له بكل المعنيين ، فمن لا يجد إنكاحا فليطلب عفافا للأيامى إن استطاع بإنكاجهم ، وإن لم يسطع فبحملهم على العفاف بوسائله ، كمن لا يجد لنفسه نكاحا فليطلب عفافا بأحد الوجهين كما يستطيع ، ف ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ يعم عدم وجوده لأنفسهم وللأيامى سواهم ، وجداها ماديا أم سواه ، فالمهم في هذا البين هو الاستعفاف للأيامى ، منهم ومن أولائهم ، بفعل النكاح تحصيلا للعفاف ، ام في تركه تفيفا للنفس بوسائل أخرى.

فتحصيل وسائل العفاف عن التخلف الجنسي واجب جماعي كما يجب على الأفراد لتطهير الجو الإسلامي من الشذوذات الجنسية ، من عفاف ذاتي بغض النظر المرتب ، وبإنكاح ونكاح قدر المستطاع ، ثم بمحاولات أخرى

(١) المصدر ح ١٣٧ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من تزوج فقد احرز نصف دينه فليبق الله في النصف الآخر.

(٢) المصدر ح ١٣٨ عن أبي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) رذال موتاكم العزاب.

(٣) المصدر ح ١٥٤ عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل «وليستعفف قال : يتزوجوا حتى يغnyهم الله من فضله وفيه ١٥٢ في الحاصل باسناده إلى زيد بن ثابت قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا زيد تزوجت؟ قلت : لا . قال : تزوج تستعف مع عفتك.

تفضي على شبق الجنس ، من صوم وابتعاد عن مثيرات للجنس أمّاذا؟
 ومن السنن الضرورية للحيلولة عن التخلفات الجنسية النكاح المنقطع ، لو لم يكن فيه
 نص لحكمنا بحمله بطلقات أدلة النكاح ، كيف وفيه نص الكتاب ﴿فَمَا اسْتَمْعَتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ
 فَأَتُوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ فِي ضَيْضَةٍ﴾ و مختلف الحديث حول نسخه وبقاءه معروض على نص الكتاب
 فمرفوض نسخه ، ومنسوخ قوله القائل به أيا كان ، ف ﴿مَنْ لَمْ يَخْكُمْ إِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ
 هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ...

المحور الرئيسي في هذه الأوامر الوقائية هو العفاف عن الشذوذ الجنسي مهما كلف الأمر ، فأولوا الإرية من الذكور والإناث ، من الأيامى والصالحين من عبادكم وإمائكم ، عليهم النكاح وعليكم إنكاحهم ما وجدوا ووجدتم إليه سبيلا ، وفي سبيل ذلك العفاف الجنسي عليهم العفاف الاقتصادي ما أمكن ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ﴾ حتى يغنيهم الله من فضله ومنه الكفاف بالنكاح المنقطع ، وهذا استعفاف بالنكاح لم لا يجد نكاحا كما يحب ، ومن ثم استعفاف إذا لم يجد نكاحا قط وإن منقطعا وبعفاف اقتصادي صارم ، وهذا هو الجانب السلبي في طلب العفاف بصوم أمّاذا من كواسر شبق الجنس .

ف «وليستعفف» كما تشمل مع الأيامى من أمروا بإنكاحهم ، كذلك تشمل على هامش العفاف الجنسي ، عفافا اقتصاديا ، كمقدمة ميسرة للجانب الإيجابي من الاستعفاف ، وكذلك العفاف سلبيا إن لم يجدوا نكاحا قط بأية صورة منه ، ف ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ يشمل مطلق عدم الوجودان في أصله أو كما يناسبه ويجب ، و ﴿حَتَّىٰ يُغْنِيهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ تعم الفضل في صورة النكاح من انقطاع إلى دوام ، والفضل اقتصاديا أمّاذا؟ فالواحد المطلق للنكاح من يجده اقتصاديا وجنسيا وشرفيا ، وغير

الواجد مطلقاً من لا يجده أياً كان ، وبينهما عوان ، يستعفف غير الواجد بصوم أما ذا ،
ويستعفف الواجد الناقص بما حضر ﴿هَتَّىٰ يُغْنِيهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ !

ومن النكاح الذي قد يعتبر غير موجود امرأة صخابة ولا جة همارة تستقل الكثير ولا
تقبل اليسيير ^(١) كرب مقمع وغل قمل ^(٢) وحضراء الدمن ^(٣) او شهيرة . لهرة . نهرة .
لفوتا ^(٤) وان كن فيما سوى الأول قد يصلحون لقضا الحاجة وكسر الشبق !

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٩٨ ح ١٤٦ في حديث عن أبي عبد الله (عليه السلام) في تعديد النساء وهن ثلاثة : فامرأة ولود ودود تعين زوجها على دهره لدنياه وآخرته ولا تعين الدهر عليه وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق ولا تعين زوجها على خير وامرأة صخابة ... أقول وهذه الثلاث على الترتيب : شديدة السياحة . كثيرة الدخول والخروج . العيادة الطعنة .

(٢) المصدر ح ١٥٠ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) النساء اربع جامع مجمع وربع مربع وكرب مقمع وغل قمل ، أقول : وهن على الترتيب : كثيرة الخير مخصوصة . التي في حجرها ولد وفي بطنه آخر . سيئة الخلق مع زوجها . هي عنده كالغل القمل وهو غل من جلد يقع فيه القمل فیأكله فلا يتهدأ له ان يحك منه شيء وهو مثل للعرب .

(٣) المصدر ح ١٤٥ في معاني الاخبار عن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قال : إياكم وحضراء الدمن قبل يا رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وما حضراء الدمن؟ قال : المرأة الحسناء في منبت السوء .

(٤) المصدر ١٥٤ . الحصول بسانده إلى زيد بن ثابت قال (صلى الله عليه وآلـه وسلم) في حديث معه لا تتزوجن ... قال زيد يا رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ما عرفت مما قلت شيئاً واني بأمرهن لجاهل ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ألستم عرباً؟ اما الشهيرة فالزرقاء البذية ، واما اللهبيرة فالطويلة المهزولة واما النهيرة فالقصيرة النديمة ، واما المهيدة فالعجوزة المدببة ، واما اللفوتو فذات الولد من غيرك .

﴿... وَالَّذِينَ يَتَّعِنُونَ الْكِتَابَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَا لَهُ اللَّهُ الَّذِي آتَاكُمْ ...﴾ (٣٣).

هل يعني شرط الخير . فقط . المال ^(١) أن تعلموا بإمكانية أدائهم مال الكتاب حسب الكتاب؟ والخير لا يختص بالمال مهما كان من الخير ، فلو أريد منه فقط فليكن «مالا» ثم المال ليس فيهم ، بل لهم ، ف «إن علمتم لهم مالا» حاضرا أم بتكسب! لا **﴿فِيهِمْ خَيْرًا﴾**. ثم وما لم يعلم المالك أنه يؤدي مال الكتاب ليس ليكتبه بطبيعة الحال ، فلا يحتاج إلى شرط! ثم وحتى إذا دفع كل المال نقدا فضلا عن مقدرة الآجال فلا يجوز تحريرهم ما لم يؤمنوا ، حيث التحرير وجوباً وجوازاً مشروط بالإيمان **﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾** حيث الرقية في حساب الإسلام لا تعني أسر إنسان وحصره عن حريته ظلماً وزوراً حتى إذا دفع الخير المال يحرر **وإِلَّا** فلا ، فإنما هو ثقافة إجبارية إسلامية وتربیة في مدرسة داخلية ريشما يؤمنوا فيحررها بأسبابه : دية أو كفارة ، او دفعاً لقيمة كتابة وسواها . او من بيت المال زكاة أماذا ، او أن خيراً هو الإيمان؟ ولا يكفي لوجوب المكتابة مهما كان شرط جواز العتق ، او أنه الاطمئنان **أَلَا** يصبح عيناً على مولاه وعيها على المجتمع ، أن يلقى كله على الناس؟ وهذا رغم اشتراطه لا يكفي شرطا ، فليكن «خيرا» خير الحال والإيمان والاطمئنان وخير المال ^(٢) وفاء بمال الكتابة ، **وإِلَّا** فلا مكتوبة ، فإن هذه المدرسة

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠ ح ١٥٦ في تحذيب الأحكام عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : كاتبواهم ان علمتم لهم مالا ، وعن محمد بن سلم عن أحدهما مثله.

(٢) المصدر من لا يحضره الفقيه عن أبي عبد الله في الآية قال : الخير ان يشهد ان لا اله إلا الله وان محمدا رسول الله ويكون بيده عمل يكتسب به او يكون له حرفة وعن الحلباني عنه (عليه السلام) قال : ان علمتم دينا ومala .

الداخلية التربوية يقصد منها تحول المماليك الكفار إلى مسلمين أبرار حتى يصلحوا للدخول في متن الجماهير المسلمة أحراها.

فحتى إذا لم يسعوا على كل المال ﴿وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ وأفله الركاة ، فإن من أهلها ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ فان دفعها لغيره أم لا تكفي وفاء بكتابة فمن عنده كما يقدر ويكتفى قضية الإطلاق في ﴿مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ حيث الأموال كلها مما آتاه الله دون اختصاص بالضرائب ، وهذا الإيتاء مساعدة لمن خدمكم لزمن وإكرام لمن أسلم عندكم أو هو مسلم ، وترغيب له إلى مبادئ الإسلام ، وتأكيد أن الإسلام لا يشجع على تعبيد الناس إلّا كمدرسة داخلية لصالحهم ...

وأفضله ما أضمر عليه في كتابه ^(١) فعلى المولى ان يكتاب مملوكه الذي علم فيه خيرا «وان كان يسأل الناس ولا يمنعه من أجل أن ليس له مال فان الله يرزق العباد بعضهم من بعض والمؤمن معان ويقال : المحسن معان ^(٢) وطبعا السؤال غير المحرم لأن يسأل من مال الله ضرائب وسوها .

وهل عليه المكاتبنة ولا مال عنده ولا هو قادر على تحصيل

(١) المصدر ح ١٦٢ محمد بن مسلم عن أحد هما (عليه السلام) قال سأله عن قول الله عز وجل ﴿وَآتُوهُمْ ...﴾ قال : الذي ان تكتابه عليه لا تقول : أكتابه بخمسة آلاف واترك له ألفا ولكن انظر إلى الذي أضمر عليه فأعطيه ، وفي الفقيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) سمعت أبي (عليه السلام) يقول : لا تكتابه على الذي أراد ان يكتابه ثم يزيد عليه ثم يضع عنه ولكنه يضع عنه ما نوى ان يكتابه عليه ، وفي الدر المنشور ٥ : ٤٧ اخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والديلمي وابن المنذر والبيهقي وابن مردويه من طريق عبد الله بن حبيب عن علي عن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) في قوله : آتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ ، قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) يترك للمكاتب الرابع .

(٢) المصدر في الكافي عن سماعة سأله عن العبد يكتابه مولاه وهو يعلم انه ليس له قليل ولا كثير قال يكتابه وان كان يسأل ...

المال؟ «فَكَاتِبُوهُمْ» لا تشمل من لا مال له فليست المكاتبية إلا لأجل النجوم المقسّطة لدفع مال المكاتبية! **﴿وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ﴾** ليست لتعني كل مال المكاتبية ، اللهم إلا بعضاً كما يمكن المكاتب ويكتفي للمكاتب له ، اللهم إلا إذا كان مال الله من الضرائب الكافية لشمنه.

ولماذا «آتُوهُم» بدل ألا تأخذوا ، أو تنقصوا من حق المكاتبية؟ لأن ذلك أدخل في المحبة ، أن يرى المملوك عليه حقا ، ثم يدفع إليه من هذا الحق ما هو ينتظره ، فيدفع منه ما أخذه!

وهل يكتفي من خير الرقيق الإيمان وإمكان دفع حق المكاتبية ، وقد يصبح كلاً على الجماعة المؤمنة ، أو يلجم إلى أحاط الوسائل ليعيش ويكسب ما يقيم أوده ، كوسيلة التكفف على أبواب الناس أو السرقة والخيانة ، أم البغاء في الفتيات! كلاً ثم كلاً أن يرضي الإسلام كلاً هكذا وعيها ، فإنما الأمان مع الإيمان ، كيلاً تصبح حريته وصمة على كتلة الإيمان. فكما ليس التخرج . فقط . من المدرسة والجامعة مرغوبا للجماعة المؤمنة ، إلا بكفاءة أمينة ثقافية وأدبية ، كذلك وبأحرى للمماليك وهم أبعد من ذلك ، ف **﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾** يعني الإيمان الأمين والتربية الصالحة لحد يصلح أن يلتج الجماعة المؤمنة في حرية التصميم والإرادة مادياً ومعنوياً! فكما أن عتقه يعني إسلامياً أن يعيش دور التربية الإسلامية ، كذلك تحريره تخرج من يصلح أن يكون من ضمن الجماعة المؤمنة ، ونعم ما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) في تفسير الآية «إن علمتم فيهم حرفه ولا ترسلوهم كلا على الناس» ^(١).

(١) الدر المنشور ٥ : ٤٥ . اخرج ابو داود في المراسيل والبيهقي في سننه عن يحيى بن أبي كثیر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) **﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾** قال : ... وعن ابن عباس وعبيدة السلماني وقادة وابراهيم وأبي صالح ومجاحد .

فإن كن فتيات لا تفتكروا أنهن بما يقدرن على البغاء أو بإكراههن عليها ، هن أموال فلا حاجة لهن إلى إيتاء مال ، حيث البغاء ولا سيما في إكراه المؤمنات عليها ليس مالا يصلح لأية معاملة ف :

﴿وَلَا تُنْكِحُوهُنَّا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصُنَا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٣٣).

صحيح ان البغاء حرم بكل صورها وظروفها من مشركة او مسلمة وعلى أية حال ، ولكن أبغض صورها إكراه الفتاة المؤمنة على البغاء وهي تريد تحصنا.

وقد كانت سنة سيئة لئيمة بين الجاهليين احتراف الإمام للبغاء ، حتى جاء الإسلام المانع من البغاء في الإمام وساير النساء ، ولكنما الجاهلية ما كانت لينسى سراعا ، فناشبة باقية منها أنهم اقتصرت على الاحتراف ببغاء الإمام ، كأنهن لا حرمة لهن لأنهن إماء ، وحتى إذا أسلمن ، وقد كان عبد الله بن أبي جارية تدعى معادة ، فكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليوقعها إرادة الشواب منه والكرامة ، فأقبلت الجارية إلى أبي بكر فشككت ذلك إليه فذكره للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأمره بقبضها فصاح عبد الله بن أبي من يعذرنا من محمد يغلينا على ماليكنا فنزلت الآية (١).

. وطاؤس والحسن قالوا : امانة ووفاء.

(١) الدر المنشور ٥ : ٤٥ . اخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال : كان عبد الله ... وفيه اخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن أبي مالك في الآية نزلت في عبد الله بن أبي وكانت له جارية تكسب عليه فأسلمت وحسن إسلامها فأرادها ان تتعلّم كما كانت تفعل فأبانت عليه ، وفيه عن الزهري ان رجلا من قريش أسر يوم بدر وكان عند عبد الله بن أبي أسيرا وكانت لعبد الله جارية يقال لها معادة وكان القرشي الأسير يريدها على نفسها وكانت مسلمة فكانت تمتبع منه لاسلامها وكان عبد الله بن أبي يكرهها على ذلك ويضرها رجاء ان تحمل للقرشي فيطلب فداء ولده فأنزل الله الآية .

ف ﴿إِنْ أَرَدْنَا تَحْصُنَا﴾ ليست شرطاً لحرمة الإكراه ، فإنّ البغاء لا تحصل عند ارادة التحسن إلا بالإكراه ، وإنما تعني تغليظ الحرمة ، فـ «لا تكرهوا» نهي خاص في أحرج ظروفه وأعوجه ، فلا يفهم منه إن لم يردن تحصناً فلا بأس بإكراهمهن إذ لا يحصل فيه إكراه ، فمثيلها كمثل قوله تعالى ﴿لَا تأْكُلُوا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ إذ لا تختص الحرمة بالأضعاف ، وإنما تعني إضعاف الحرمة في الأضعاف!

نفس البغاء محمرة ، وهي من المسلمات أشد ، والإكراه عليها أشد من الأشد ، وابتغاء عرض الحياة الدنيا من هذه الدنيا بالغ أشدّه في الحرمة ، حرمة مريعة تعنيها ﴿وَلَا تُكْرِهُوا﴾ ... فيما تعني الأمة ، ثم وخامسة إذ تشمل الحرة ، فالفتيات تشملهما.

وهي محمرة على «من يكرهن» ولكن المكرهة عليها ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ للمرأة دون المكره ، مما يدل على أن البغاء دون إكراه محمرة لا غفران بعدها دون شرط من حد وتنويه وإصلاح!

ف ﴿مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ﴾ تعطف بالغفران إلى المكرهات ، وإلا فلتكن «من بعد إكراهم»! ثم بعد يخص الغفران بحال الإكراه دون الإختيار ، فقد جمعت الآية بين حل البغاء للمكرهة ، وأغلوظ الحرمة للمكره ، وأصل الحرمة للبغايا غير المكرهات! وذلك النهي المغلظ كان جزءاً من خطط القرآن في تطهير البيئة الإسلامية ، وإغلاق السبل القذرة للتصريف الجنسي ، أيًا كانت غايته ، والصلة القريبة لهذا النهي بأمر المكابحة ، علىّها الفكرة الخاطئة من بعض الموالي ، من سماح البغاء أو الإكراه عليها توفيقية لنجوم الكتابة ، حيث المال المحصل من حرام . فضلاً عن حرام الإكراه على البغاء . لا يفي نجوماً للكتابة ولا لأي نجم أمّاذا؟

﴿وَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾ (٣٤).

﴿آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ حسب الحاجيات والمتطلبات طول الزمان وعرض المكان حتى القيامة الكبرى ، ثم ﴿وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ من أهل التقوى والطغوى ، ومن ثم ﴿مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾ فيما أنزلنا من البيانات ومثلاً وسواها من ذكريات في القرآن.

﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي رُجَاحَةِ الرُّجَاحَةِ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرْسِيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ رَبِّتُونَةٍ لَا شَرِقَيَّةٌ وَلَا غَرْبَيَّةٌ يَكَادُ رَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْلَا مَقْسَسُهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ نُورُهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٣٥) في بيوتِ أَذْنَ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَلَدُكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَيِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ

يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ (٣٧) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَرِدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٌ بِقِيعَةٍ يَخْسِئُهُ الظَّمَآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابُهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٣٩) أَوْ كَظُلُّمَاتٍ فِي بَحْرٍ جُنِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُّمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكُدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ (٤٠) أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَيِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلُّ قُدْ عَلِمَ صَلَاتُهُ وَتَسْبِيحُهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ (٤١) وَلَلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٤٢)

أَلَمْ ترَ أَنَّ اللَّهَ يُرِجِي سَحَابًا مُّؤْلَفًا بِيَنَّهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ كَامِاً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرُفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقَهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ (٤٣) يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعْبَةً لِأُولَئِكَ الْأَبْصَارِ (٤٤) وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَائِيٍّ مِنْ مَا إِنَّ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْسِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْسِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْسِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٥) لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤٦)

الآيات الأربع الأولى مثل للهداية الإلهية على درجاتها ، واثنتان بعدها مثل للضلالة على درجاتها ، ثم الباقية بینات من المدى أمثala للهدايى العامة الشاملة لعامة الكون طوعا أو كرها ولكن لا يفقهون !

وآية النور هي المحرر الأصيل فيها ، ليس لها مثيل بين آياتها التسعة والأربعين بمختلف صيغها : النور . نورا . نوركم . نورنا . نورهم . المنير . منيرا ، عدد أبواب الجنة النور ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ...﴾!

في هذه الأنوار لا تجد إلا أربعاً تحيّن إلى المحسوس^(١) والباقية لا تعني إلا سواه من نور الهدى والهادى ونور الوحي ، وآية النور هي الوحيدة في وجهات ، منها توصيفه سبحانه ب﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

أجل فيها نور رب ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ (٣٩ : ٦٩) ونور الله ﴿يُبَيِّدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ﴾ (٦١ : ٨) ونور من الله ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (٥ : ١٥) و ﴿نُورٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ (٣٩ : ٢٢) حيث يجمعها مثلث النور : هدى وهاديا ووحيا!.

وأما ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ فليست إلا ناصية لهذه اليتيمة المنقطعة النظير ، ولذلك سميت سورتها نوراً وكما هي نور بين السور وكلها نور : نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ! صفات ذاتية ثلاثة ، وكما ﴿اللَّهُ خَالِقٌ﴾ «الله رازق» أما إذا من صفات فعلية ، فذاته نور وفعله نور وصفاته نور ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ ...﴾!

(١) وهي «وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ» ٦ : ١ «وَالْقَمَرُ نُورًا» ١٠ : ٥ «وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا» (٧١ : ١٦) و «ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ» (٢ : ١٧).

أترى أن توصيفة بـ «نور» يجعله كسائر النور؟ وتوصيفه بالوجود لا يجعله كسائر الوجود كما توصيفه بأنه شيء لا يجعله كسائر الأشياء! فالله بين الأشياء ببنونه ذات وأفعال وصفات ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ مهما تشابها في تحبير اللغات «لا هو في خلقه ولا خلقه فيه . لا هو من خلقه ولا خلقه منه» : تباعض الذات أو الصفات ! فإنما إبداع وخلق لا من شيء ، أو من شيء خلقه وأبدعه ، لا من شيء ذاته فإنه ولادة ، ولا من غيره إذ لا خالق غيره ! هنالك بون بين ﴿الله نُور﴾ و «النور الله» فال الأول يعني حقيقة النور التي لا ظلام فيه ولا حدّ ولا حدود ، أزلي ، أبدى ، سرمدي ، غني ، بينه وبين سائر النور أبعد من البون بين سائر الظلمة والنور !

ولكنما الثاني قد يعني ان كلّ نور هو الله ، وحدة حقيقة النور بمراتبها كوحدة حقيقة الوجود! الآية هي الأول : ﴿الله نُور﴾ لا كل نور ، وإنما النور الإلهي الذي لا مثيل له ، مهما كان له مثل في صفات غير ذاتية وأفعال !

ولأن النور هو الظاهر بذاته المظهر لغيره ، وهو بين مطلق ومححدود ، سرمدي وسواء ، غني وسواء ، ما يناسب الله وما لا يناسب إلا سواه ، فمما يعنيه ﴿الله نُور﴾ : أنه ظاهر بذاته رغم خفائه ، ومظهر لغيره في أيّ من مراحل الظهور .

أترى بعد أنها صفة ذاتية له سبحانه كمثلث الصفات؟ وهو قبل غيره لم يكن إلا ظاهراً لذاته لا مظهراً ولا مظهراً لغيره ، فلمن يظهر غيره قبل خلقه؟ النفس؟ وكل شيء ظاهر له في العلم دون إظهار! أم لغيره؟ وقد كان الله لم يكن معه شيء! فإنما الإظهار بالخلق ظهور له لا بذاته كما

عن الرسول (صلى الله عليه وآلہ وسلم) «نور إني أراه»^(١) رؤية البصيرة معرفياً بعد رؤية البصر لدلائله الأفافية والأنفسية! «وقد خرق له في الحجب مثل سم الإبرة فرأى من نور العظمة ما شاء الله أن يرى»^(٢) فـ ﴿الله نُورٌ ...﴾ كذلك الله عز وجل^(٣).

هو نور ومثله نور آخر ، ولا مثيل له في نورته كما في سواها من صفاته تعالى ، إذا فلا يعني ﴿الله نُورٌ﴾ ظهوره بذاته وهو مستحيل إلا لذاته ، وإظهاره لغيره وهو من صفات فعله لا ذاته!

فالنور إذا هي من صفاته الفعلية ، كما تعنيه ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فليس هو قبل السماوات والأرض نورا إلا ظهورا لذاته دون أي إظهار! إلا ان يسمى نورا بمجرد ظهوره لذاته ، وليس إلا عبارة أخرى عن

(١) الدر المنشور عن أبي ذر قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) هل رأيت ربك؟ قال : نور إني أراه ، ورواه في م إيمان ٣٩١ ت تفسير سورة ٧ ، ٥٣ حم ١٥٧٢٥ ، ١٧١ ، ١٧٥ .

وفيه ٥ : ٤٧ . اخرج البخاري مسلم والنسائي وابن ماجة والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس قال كان رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) إذا تمجد في الليل يدعوا : اللهم لك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهما ولك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهما ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ومن فيهما أنت الحق وقولك حق ووعدك حق ولقاءك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أبنت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا أله إلا أنت.

(٢) القمي بإسناد متصل عن الإمام الرضا (عليه السلام) في حديث.

(٣) فضيل بن يسار عن الصادق (عليه السلام) سأله عن قوله تعالى ﴿الله ... نُورٌ ...﴾ قال : كذلك الله عز وجل ثم سأله عن ﴿مَثَلٌ نُورٌ﴾ فقال : محمد (صلى الله عليه وآلہ وسلم)

علمه الذاتي ، فليست إذا رابعة لصفات الذات! بل صفة فعل حيث يعرفه خلقه بالنورانية ، ولذلك سمى نفسه فيما سمي «نورا» «يا نور يا نور النور يا منور النور ...» «اللهم إني أسألك بنور وجهك الذي أضاء له كل شيء» وأما «نور وجهك الباقي بعد فناء كل شيء» فهو ذاته النورانية حياة وعلما وقدرة ، في ذاته ، وإمكانية الظهور لمن سواه قبل فناء كل شيء.

وقد كانت تدعو فاطمة النور بداعاء النور قائلة : «بسم الله النور بسم الله الذي يقول للشيء كن فيكون بسم الله الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور بسم الله الذي خلق النور من النور بسم الله الذي هو بالمعروف مذكور بسم الله الذي أنزل النور على الطور بقدر مقدور في كتاب مسطور على نبي محبور^(١).

ولأن ﴿السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ في المصطلح القرآني هي صيغة التعبير عن الكون كله بما فيه ومن فيه كما في سائر القرآن ، فإذا ف : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني أنه نور الكون كله ، كصفة فعلية له سبحانه ، لا ذاتية فإنها متحللة عن الكون ، وهذه حلقة الكون : السماوات والأرض !.

أترى ان الظلمات أيضا نور كما النور نور وقد ﴿جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ (٦ : ١)؟
أجل إنها تحمل من النور نور الوجود ، قبال النور التي تقابلها ، حيث تحمل من الوجود وجود النور !.

فمن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تكونهما بعد مطلق العدم والعدم

(١) سفينة البحار ٢ : ٦١٧ دعاء النور لفاطمة (عليها السلام) عانو ١٩٣ وعالو ١٢٢ وي ج ٢١ ايضا دعاء النور لها برواية للدلائل للطبرى.

المطلق^(١) حيث أوجدهما من مادهما ، كما أوجد لا من شيء ، فالعدم المطلق ظلمات مطلقة لا حظ لها من الوجود ، فاليجاد لا من شيء إنارة عن الظلمة المطلقة إلى نور تجمع ﴿الظُّلْمَاتِ وَالنُّورَ﴾ حيث الوجود فيهما نور ! «اللهم إني أسألك بنور وجهك الذي أضاء له كل شيء» فضوء كل شيء هو ضوء الوجود وتقديره وهدايته التكوينية !

ومن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الهدایة التکوینیة لزاماً وغیر لزاماً^(٢) «الذی أحسن كل شيء خلقه ثم هدی» (٣٢ : ٧).

ومن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أکھما دالتان بیارع الصنعت فیهما علی خالقهما ومدبرهما ، فھما ظاهرتان ومظہرتان !

ومن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الھدایة إلی الله ، الأدلة على مرضات الله بوحي من الله ، وحملته الرسل المصطفون : ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلاً وَمِنَ النَّاسِ﴾ (٢٢ : ٧٥)

وھي كلهما ظاهرات بینات ، مظہرة للخفیات ، وهذه هدایة تشريعیة وشرعیة .

إذا فتکوینهما وتدبرهما وهدایتهما تکوینیة وتشريعیة وشرعیة ، والتدلیل بهما علی خالقهما ومدبرهما ، كل ذلك نورهما حيث أنوار الله تعالى.

﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ إضافة النور إليه دليل أنها لا تعنى . فيما تعنى . ذاته ، كما دلت إضافتها إلى السماوات والأرض ، فلو أنها من صفات ذاته السرمدية ،

(١) مطلق العدم قد يناسب وجوداً ما كما السماوات والأرض كانوا موجودين في مادهما الأولية إذ لا سماوات ولا أرض ، والعدم المطلق لا يناسب اي وجود فهو إذا كان الله ولم يكن معه شيء .

(٢) الھدایة الاولی هي الضروریة الاضطراریة التي هي لزاماً كل کائن ، والثانیة هي التي قد تتحول باختیار السوء إما ذا؟

فلما ذا خصوص الإضافة إلى السماوات والأرض ، فإنما ﴿الله نور﴾ قبل الخلق وبعده ، وإنما هي من صفاته الفعلية ، دون الذاتية . كالمخلقية والمديرية وأنه الهادي بمظاهرها الثلاثة ^(١) . وكما ليس لذاته مثل ، كذلك ليس لأفعاله وصفاته ، فليس . إذا . لنوره الفعلى مثل فضلا عن ذاته : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فهل ليس له مثل كما ليس له مثل؟ ﴿وَلَهُ الْمُثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْغَيْرُ الْحَكِيمُ﴾ (٣٠ : ٢٧) فإن المثل هو الآية ، وفي كل شيء له آية ، من أدنى فأدنى ، ومن أعلى فأعلى ، آية على ألوهيته وربوبيته وهدايته أمّا إذا من شئون رحمته الرحمانية والرحيمية .

أتري أن لنورانيته في التكوين والتشريع مثلاً كما لسائر إلهيه؟ آية له في التشريع والتكوين مثلاً ، وإن لم يكن له مثلاً! اللهم لا ، إذ لا يتمثل أحد من خلقه فيما فلا مكون سواه ولا مشروع سواه ، إلا في هداية شرعية تمثل هداه ، فكل شيء مثل له آية على ربوبيته ، ولا شيء مثلاً في تكوينه وتشريعه ، اللهم إلا على وحدته فيما ، إلا في الهداية الشرعية ، فوحيه تعالى وحملته المعصومون هم مثل نوره فيها ، دون تمثل في تكوين ولا تشريع: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ (٣ : ١٤٤) ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (٥٦ : ٢٨) ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٣ : ١٢٨) ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ (٤٢ : ٤٨)! ولأن المثل هو الآية ، وفي الكون له مثلث الآية تكويناً وتشريعاً وشرعية ، فقد يعمها ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ ولكن في مثاله «كمشكاً» يعني ثالث ثلاثة وهم حملة الشريعة بوحى الرسالة .

(١) تكوينية - تشريعية - شرعية .

و ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ في هدایته الدلالیة «كمشکاة» وليس المثل هو المشکاة! بل هو آیة نوره.

ف ﴿الله نُور﴾ وجاه ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ لا يعني إلّا الهدایة الشرعیة ، فکما الله «هاد لأهل السماوات وهاد لأهل الأرض» ^(١) كذلك الهدایة . الموصومون . إليه بدلاته هم مثل نور هدایته ، فقد «ضرب لكم مثلا من نوره» ^(٢) لا كل الأمثال «فالنبي والأئمة صلوات الله عليهم من دلالات الله وآياته التي يهتدى بها إلى التوحيد ومصالح الدين وشرايع الإسلام والسنن والفرائض ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» ^(٣) فقد «بدء بنور نفسه» ^(٤) ثم مثل مثلا من نوره .

(١) نور الثقلین ٣ : ٦٠٢ ج ١٧١ في كتاب التوحيد في آیة النور عن الرضا (عليه السلام).

(٢) المصدر ح ١٧٠ عن أبي جعفر (عليه السلام) حديث طويل فيه ان الله تعالى بعث الى اهل البيت (عليهم السلام) بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) من يعزهم فسمعوا صوته ولم يروا شخصه فكان في تعزته «جعلكم أهل بيته نبيه واستودعكم علمه وأورثكم كتابه وجعلكم تابوت علمه وعصى عزه وضرب لكم مثلا من نوره

(٣) المصدر ح ١٧٢ عن الصادق (عليه السلام) في الآية قال هو مثل ضربه الله لنا فالنبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ...

(٤) المصدر ح ١٧٩ عن الباقر (عليه السلام) في الآية قال : بدأ بنور نفسه ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ مثل هداه في قلب المؤمنين .

وفي سفينة البحار ٣ : ٦١٥ القمي عن أبي خالد الكابلي قال : سألت أبي جعفر (عليه السلام) عن قوله تعالى : فَآمِنُوا بِالله ورَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا فَقَالَ : يَا أَبَا خَالِدٍ ! النُّورُ وَاللَّهُ الْأَئْمَةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هُمْ وَاللَّهُ نُورُ الَّذِي أَنْزَلَ وَهُمْ وَاللَّهُ نُورُ اللَّهِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَا أَبَا خَالِدٍ لَنُورُ الْإِمَامِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ أَنُورُ مِنَ الشَّمْسِ الْمُضِيَّةِ بِالنَّهَارِ وَهُمْ وَاللَّهُ يُنَورُونَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَجِّبُ اللَّهُ نُورُهُمْ عَمَّنْ يَشَاءُ فَتَظَلَّمُ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ يَا أَبَا خَالِدٍ لَا يَجِدُنَا عَبْدًا وَيَتَوَلَّنَا حَتَّى يَطَهِّرَ اللَّهُ قُلُوبَهُ وَلَا يَطَهِّرَ اللَّهُ .

وحيث الأنوار الدلالية في هداية الخلق تختلف بين خليطة بظلمة وخليصة عنها هي نور الأنوار ، هنا الله يضرب مثلاً من نور هدايته ليس نوراً على ظلمة ، بل هو **﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾** ليس فيها ظلمة ، حجة من الله في الدلالة التامة التي لا قصور فيها ولا نقصان يعتريها !

وكما لله أمثال في الكون ، والكون كله أمثاله وآياته ، دون مثل واحد ، كذلك له أمثال في نور هداه ، وهم الدعاة المعصومون . إليه ، فلما ذا **﴿مَثَلُ نُورٍ﴾** لا أمثال نوره؟ لأنه يعني هنا المثل الأعلى لنوره وهو الرسول محمد (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فانه يجمع كافة الأمثال النورانية فهو النبيون أجمع ، وكافة الأمثال النورانية الإلهية مندكـة في ذلك المثل الأمثل ، فلذلك **﴿مَثَلُ نُورٍ﴾** لا «أمثال نوره» كما **﴿لِهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾** لا «الأمثال العليا» فالكون كله أمثاله تعالى ولكنـما العليا هو الرسول محمد الذي فاق العالـمين في حمل الهدى الإلهـية كما يمكن ويجـب !

﴿مَثَلُ نُورٍ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ...﴾

و «نوره» في مثـلـتـ من الأنوار متـالـية مـتعـالـية ، فـمـحمدـ هو نـورـ الأنـوارـ (١) وـعـترـتهـ المعـصـومـونـ وـيـتلـوهـمـ النـبـيـونـ أـجـعـ ، وـمـنـ ثـمـ المؤـمنـونـ (٢)ـ.

. قلب عبد حتى يسلم لنا ويكون سـلـماـ لنا فإذا كان سـلـماـ لنا سـلـمـهـ اللهـ منـ شـدـيدـ الحـسـابـ وـآـمـنهـ منـ فـزـعـ يومـ الـقيـامـةـ الأـكـبرـ.

(١) نور الثقلين ٣٠٣ ح ١٧٣ عن الصادق (عليه السلام) قال : مثل نوره : محمد.

(٢) المصدر ح ١٧٩ عن الباقر (عليه السلام) مثل نوره «مثل هداه في قلب المؤمن ...».

والمشكاة هنا هي مشكاة النبوة : مجمع الأنوار كلها ومصدرها : الرسول الأقدس محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)! فإنه النبيون أجمع وهو الهداة والصالحون أجمع ، والمشكاة هي الكوة الزجاجية غير النافذة التي يوضع فيها المصباح ، لمنع شعلته عن الرياح ، وتحصر نوره وتحممه فيبدو قوياً متألقاً **﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾** تقية الريح ، وتصفية النور ، وزيادة التألق ، لا سيما **﴿الرُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾** : عظيم كثير النور ، ثم المصباح داخل الكوكب الدرى داخل المشكاة **﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْلَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾** فزيتها من **﴿شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾**^(١) وهي «زيتونة» لا كسائر الزيتونة شرقية وغربية وهي ليست بالتي تram بل هي **﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾** فإنما الشرق أوسطية وهي أصلح زيتونة على وجه الأرض وأطيبها ، وهي في صفائها لحد : **﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْلَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾** إذا فنورها **﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾**.

أترى لماذا يمثل النور الحمي و هو نور الأنوار ، بمثل هو أدنى منه بدرجات ، والمثل أمثل . دوما . من المثل؟ لأن القصد هنا من المثل تقريب المحتد من النورانية الحمي إلى أفكار من لا يعرفونه حق المعرفة ، تمثيلاً من المحسوس لغير المحسوس ، لأن المحسوس أقرب إلى معرفتهم ، مهما كان غير المحسوس أعلى منه بما لا يعد أو يحده ، فهنا تكفي من الأولوية واجهة الإحساس.

ثم الأولوية المطلقة في المثل ، هي فيما إذا كانا مثلين ، محسوسين أو غير محسوسين ، وهذه سنة الله في تقريب الحقائق إلى الأذهان.

(١) الدر المثور ٥ : ٥٠ . اخرج عبد بن حميد في مسنده والتزمي وابن ماجة عن عمران رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ائتموا بالزيت وادهنوا به فإنه يخرج من شجرة مباركة.

وترى أن المشكاة أخرى من الشمس مثلا في هذه النورية؟ كلا ولكنما الجهات المعنية من هذه النورية لا تعرف من نور الشمس الواحدة ، بل من «مشكاة **فِيهَا مَصْبَاحٌ ...**» أنوار سباعية بعضها فوق بعض تقريرا للحالة النورية في روحه وصدره وقلبه أمّاهيه؟ وترى مثل نوره مسبعا من النور بمثلث المشكاة المصباح الزجاجة ومربع الشجرة المباركة . زيتونة . لا شرقية ولا غربية . يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار ! فهو نور على نور ثنائيا وسباعيا ، وهذه السبع تخترق دركات الظلمات إلى درجات أنوار الجنات . نور زيت الزيتون كان أصفى نور يعرف زمن نزول القرآن ، إضافة إلى قدسيّة شجرته المباركة بالواد المقدس في الطور : **وَشَجَرَةٌ تَخْرُجُ مِنْ طُورٍ سَيِّنَاءَ تَبَتُّ بِالدُّهُنِ وَصِبْغٍ لِلْأَكْلِينَ** (٢٣ : ٢٠) شجرة معمرة بكل أجزائها : زيتها وخشيبها وثمرها ، نورا وإداما وشفاء !

ذلك المثل الأمثل الأعلى لنوره هو الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد مثل له بمثال المشكاة والشجرة الزيتونة ف «إن الله لم يضرب الأمثال للشجر إنما ضرب الأمثال ببني آدم» (١) لكي يعتبروا بها الحق الممثل .

فالمشكاة هي الروح المقدسة الحمدية ، والزجاجة صدره ، والمصباح قلبه الفؤاد حيث يتفاءد بنور المعرفة الربانية ، يوقد مصباح قلبه الفواد المنير من شجرة الرسالة القدسية الإبراهيمية «لا شرقية» : يهودية **وَلَا غَرْبَيَّةٌ** :

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠٥ ح ١٧٦ في الكافي بسانده عن إسحاق بن جرير قال سألتني امرأة ان ادخل على أبي عبد الله (عليه السلام) فاستأذنت لها فأذن لها فدخلت ومعها مولاتها فقالت يا أبا عبد الله ! أقول الله «**زَيْتُونَةٌ لَا شَرْقَيَّةٌ وَلَا غَرْبَيَّةٌ**» ما عنى بهذا؟ فقال أيتها المرأة ان الله ...

يقبل نور الوحي في قمة المجازة!

قلبه المصبح أصبح زيتا يضيء لشدة صفائه ، بما أخلصه بخالص الطاعة والتسليم لربه حتى أصبح **أَوْلُ الْعَابِدِينَ** ثم اصطفاه ربه أن أسكن في قلبه وألقى الروح القدسي الرسالي ، لحد يكاد يضيء بالوحى ولما يوح إليه ، ثم أنزل على قلبه حكم القرآن في ليلة مباركة هي ليلة القدر ، فكاد يضيء بمحفظه ولما يوح إليه : **فَوْلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا** (٢٠ : ١١٤) **لَا تُحِرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلْ بِهِ ...** (٧٥) : ١٦). فوحى القرآن المفصل إليه نور على نور قلبه بالقرآن الحكم ، كما وحي الحكم إليه نور على قلبه بالروح القدسي الرسالي ، وكما إلقاء الروح إليه نور على قلبه بما أخلصه ، ومربع النور في قلبه مستكן في صدره الذي شرحه الله : **إِنَّمَا نَسْرَخُ لَكَ صَدْرَكَ** (٧٦) وخمسة النور ما كان في روحه القدسي ، ومؤسس النور يعيش في بدنـه التورانيـة الذي هو أـشـفـ وأـلـطـفـ من أـروـاحـ من سـواـهـ ، أـنـوارـ سـبعـ تـخـرـقـ الـظـلـمـاتـ إـلـىـ النـورـ المـطـلـقـ حيث لا ظـلـامـ فيهـ إـلـآـ أـنـهـ خـلـقـ ! زـأـحمدـ تـأـحـدـ يـأـكـ مـيـمـ فـرـقـسـتـ . هـمـ عـالـمـ درـآـنـ يـأـكـ مـيـمـ غـرـقـسـتـ . (١)

(١) المصدر رقم ١٨٠ عن الإمام الرضا (عليه السلام) في حديث «فقلنا في كتاب الله عز وجل «كمثل مشكاة» المشكاة في القنديل فنحن المشكاة **فيها مصباح**» المصباح محمد **المصباح في رجاحة** من عنصره **الرجاحة** **كأنما** ... لا دعية ولا منكرة **يكاد زينتها يضيء** و**لأن لم تمسسته ناز** القرآن **نور على نور** إمام بعد إمام.

إنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) ﴿يَكَادُ رَبُّهَا يُضِيءُ وَلَوْلَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ : «يكادون أن يتكلموا بالنبوة وإن لم ينزل عليهم ملك»^(١).

«ويكاد العلم يخرج من فم العالم من آل محمد من قبل أن ينطق به^(٢) و «يكاد العالم من آل محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) يتكلم بالعلم قبل أن يسأل»^(٣) وكما يقول صادقهم . وكلهم صادقون . : «أنا فرع من فرع

(١) المصدر ح ١٧٨ في روضته الكافي بسانده المتصل عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث طويل : ثم ان رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) وضع العلم الذي كان عنده عند الوصي وهو قول الله عز وجل ﴿الله نور السماوات والأرض﴾ يقول : انا هادي السماوات والأرض مثل العلم الذي أعطينه ونوري الذي يهتدى به «مثل المشكاة فيها مصباح فالمشكاة قلب محمد والمصباح النور الذي فيه العلم ... » «توفد من شجرة مباركة» فاصل الشجرة المباركة ابراهيم ... يكاد زيتها يضيء ... » ﴿يَكَادُونَ ...﴾.

(٢) المصدر ح ١٧٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية ﴿مَثُلَ نُورٍ﴾ محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) «كمشكاة» صدر محمد ﴿فيها مصباح﴾ فيه نور العلم يعني النبوة ﴿المصباح في رُجاجة﴾ علم رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) الى قلب علي ... يكاد زيتها يضيء ... » يكاد العلم ... ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ الامام في أثر الإمام.

(٣) المصدر ح ١٧٤ عن الباقي (عليه السلام) في الآية قال : المشكاة نور العلم في صدر النبي ﴿المصباح في رُجاجة﴾ الرجاجة صدر علي (عليه السلام) صار علم النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) الى صدر علي ، علم النبي عليا ﴿الرُّجاجة كَاهِنًا كَوَكِبَ ذِي ...﴾ نور العلم ﴿لَا شَرِيقَةَ لَا غَرِيبَةَ﴾ لا يهودية ولا نصرانية» ﴿يَكَادُ رَبُّهَا يُضِيءُ ...﴾ يكاد العالم ... ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ إماماً مؤيداً بنور العلم والحكمة في أثر الإمام من آل محمد وذلك من لدن آدم إلى أن تقوم الساعة فهو لاء الأوصياء الذين جعلهم الله عز وجل خلفاءه في أرضه وحججه على خلقه لا تخلي الأرض في كل عصر من واحد منهم ، وفي ملحقات الاحراق ٣ : عن ابن المغازلي في المناقب في كفاية الخصم من ٤ روى بسنده عن علي بن جعفر (عليه السلام) قال سألت موسى بن جعفر (عليه .

الزيتونة وقنديل من قناديل بيت النبوة وأديب السفرة وربيب الكرام البررة ومصباح من مصابيح المشكاة التي فيها نور النور وصفوة الكلمة الباقة في عقب المصطفين إلى يوم الم Shr». .

فالمشكاة هو روح محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) وفيها صدره وقلبه ، وهي «قلب محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) و «صدره» ^(١) فإنهما فيها ، وكذلك «نور العلم في صدره» ^(٢) كما المصباح القلب هو «النبوة» ^(٣) لأنها بالروح الملقي إليه والوحي النازل عليه ، هي في قلبه.

والشجرة الزيتونة الأصل زمانا هي الشجرة الرسالية الإبراهيمية وهي في الرتبة القمة الشجرة الحمدية ، ﴿شَجَرَةً مُبَارَّكَةً زَيْتُونَةً لَا شَرْقِيَّةً﴾ يهودية ^(٤) بلشووية اشتراكية ، او دعية ^(٥) ﴿وَلَا غَرْبِيَّةً﴾ : نصرانية ^(٦) امبريالية رأسمالية ، او منكرة ^(٧).

. السلام) عن قول الله تعالى : كمشكاة فيها مصباح ... قال. المشكاة فاطمة والمصباح الحسن والحسين والزجاجة كأنها كوكب دري فاطمة بين نساء العالم يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية لا : لا يهودية ولا نصرانية . يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور . يوجد من فاطمة إمام بعد إمام يهدي الله لنوره من يشاء ، ورواه أبو بكر العلوي الحضرمي في رشفة الصادي ٢٩ وصاحب كتاب المناقب الفاخرة في العترة الطاهرة.

وفي الدر المنشور ٥ : ٤٩ . اخرج ابن مردويه عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) في قوله تعالى ﴿زَيْتُونَةً لَا شَرْقِيَّةً وَلَا غَرْبِيَّةً﴾ قال (صلى الله عليه وآلها وسلم) : قلب ابراهيم لا يهودي ولا نصراوي . (١). المصدر ح ١٧٨ في امالي الصدوق باستناده إلى الامام الصادق (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه .«... .

(٢) المصدر ح ١٨٠ القمي عن الامام الرضا (عليه السلام) ﴿لَا شَرْقِيَّةً وَلَا غَرْبِيَّةً﴾ : لا دعية ولا منكرة.

(*) هذه الاعداد مكررة حسب مدلولات الروايات فلا تخلط .

ولأنه ممدوحاً هو النبيون أجمع فالمشكاة في المثال هي النبيون أجمع وسائر المعصومين ، فـ «**مَثَلُ نُورٍ**» في الهدى الخالصة غير الخلطة بسوها «**كِمْشَكَاهَةَ**» ... في مسبع النور الخارق لمطلق الظلمات «**نُورٌ عَلَى نُورٍ**»! كل في نفسه وكل تلو الآخرنبي بعدنبي و «**إِمَامٌ** بعد **إِمَامٍ**».

إن لـ «**مَثَلُ نُورٍ**» درجات عدة من أعلىاتها الحمدية ومعه المعصومون من عترته ، ثم سائر الخمسة من أولي العزم ، ثم سائر الرسل على درجاتهم ، ثم المؤمنون على درجاتهم ، فكما أن هذا المثل ينحو منحى الأمثل ، كذلك المؤمن يشمله على ضوئه المثل «**فَالْمُؤْمِنُ** في خمسة من النور : مدخله نور ، ومحرجه نور ، وعمله نور ، وكلامه نور ، ومصيره يوم القيمة إلى الجنة نور» ^(١).

وقد تعني المشكاة كافة الرسالات الإلهية ، وزيتها المضيء لمصابحها هو الرسالة الحمدية (صلى الله عليه وآله وسلم) فمصابحها هم أهل بيت العصمة ، والزجاجة هي سائر الخمسة من أولي العزم (عليهم السلام).

نُورٌ عَلَى نُورٍ «في كل من هؤلاء ، وكل تلو الآخر **يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ**» وهم السالكون سبل الهدى ، كل قدر همته واهتمامه **وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**».

(١) المصدر ح ١٧٩ علي بن ابراهيم القمي عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) في الآية قال : بدأ بنور نفسه «**مَثَلُ نُورٍ**» مثل هداه في قلب المؤمن «**كِمْشَكَاهَةَ فِيهَا مَصْبَاحٌ**» والمشكاة جوف المؤمن والمصابح النور الذي جعله الله في قلبه ... «**يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ**» يكاد النور الذي جعله الله في قلبه يضيء وإن لم يتكلم **نُورٌ عَلَى نُورٍ** فريضة على فريضة وسنة على سنة ... فهذا مثل ضربه الله للمؤمن فالمؤمن ...

﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ﴾ (٣٦)
 رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (٣٧)

أتري بماذا تتعلق «في بيوت» ظرف؟ هل ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾؟ وهو نور السماوات والأرض دون اختصاص ببيوت! وإن ذاته النور وصفات ذاته النور لا تحويها السماوات والأرض فضلاً عن بيوت! عله ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ و «كمشكة» و ﴿يَكَادُ زَيْثَنًا يَضِيءُ﴾ و ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ و ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ و ﴿يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ و ﴿اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ فكل من هذه السبع تصلح متعلقاً به لذلك الظرف الظريف!

فمثل نوره في بيوت ، كمشكة في بيوت ، يكاد زيتها يضيء في بيوت ، نور على نور في بيوت ، يهدى الله لنوره من يشاء في بيوت ، ويضرب الله الأمثال للناس في بيوت ، والله بكل شيء علیم في بيوت أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه ... !^(١)
 وما هي هذه البيوت؟ أهي بيوت الله؟ وهي دون شرعة الله وهدايته ليست لترفع ويدرك فيها اسمه ، وإن كان المسجد الحرام ، إذ كان مجال المشركين ، رجال تلهيهم كل شهوة فضلاً عن تجارة أو بيع عن ذكر الله!

أم هي بيوت الرسالات الإلهية وفي قمتها وقلبها بيت الرسالة الحمدية حيث تحوي الأنوار الأربعية عشر؟ أجل! فيبيوت الله إنما تعمّر وتترفع ويدرك فيها اسمه ببيوت الرسالات ، فهي أفضل من المساجد ، حيث الشريعة الإلهية تصدر من تلکم البيوت إلى المساجد وسواها ، فيبيت

(١) تلخيص مع تحرير عما حققه (هنشو) المكتوب عنه في مجلة (هاربر) الاميريكية ١٩٣٦ وكما نشرت في مجلات أخرى أيضا.

الرسالة الحمدية أفضل من المسجد الحرام فضلاً عن سائر المساجد ، مهما كان المسجد الحرام أفضل من مسجد الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) إنـها بيوتـات الأنـبياء والرسـل والـحكـماء وـأئـمـة الـهدـى^(١) بـدرجـاتـها ، وـبـيـتـ عـلـيـ وـفـاطـمـةـ (عـلـيهـمـا السـلامـ) مـنـ أـفـاضـلـهاـ ، وـقـدـ يـسـأـلـ أـبـوـ بـكـرـ رـسـولـ الـهـدـىـ يـاـ رـسـولـ اللـهـ !ـ هـذـاـ الـبـيـتـ مـنـهـاـ لـبـيـتـ عـلـيـ وـفـاطـمـةـ؟ـ فـيـجـيـهـ : نـعـمـ مـنـ أـفـاضـلـهاـ»^(٢) أـوـ «ـأـفـاضـلـهاـ»

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠٨ ح ١٨٤ في كتاب كمال الدين وتمام النعمة في باب اتصال الوصية من لدن آدم باسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه (عليه السلام): إنـماـ الحـجـةـ فيـ آلـ اـبـرـاهـيمـ لـقولـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ «ـوـلـقـدـ آـتـيـنـاـ آلـ اـبـرـاهـيمـ الـكـتـابـ وـالـحـكـمـةـ وـآـتـيـاـهـمـ مـلـكـاـ عـظـيمـاـ»ـ وـالـحـجـةـ الـأـبـيـاءـ وـاهـلـ بـيـوـتـ الـأـبـيـاءـ حـتـىـ تـقـومـ السـاعـةـ لـأـنـ كـتـابـ اللـهـ يـنـطـقـ بـذـلـكـ وـوـصـيـةـ اللـهـ جـرـتـ بـذـلـكـ فـيـ العـقـبـ مـنـ الـبـيـوـتـ الـتـيـ رـفـعـهـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ عـلـىـ النـاسـ فـقـالـ : «ـفـيـ بـيـوـتـ أـذـنـ اللـهـ أـنـ تـرـفـعـ وـيـذـكـرـ فـيـهـاـ أـمـمـهـ»ـ وـهـيـ بـيـوـتـ الـأـبـيـاءـ.

(٢) الدر المنشور ٥ : ٥٠ . اخرج ابن مردويه عن انس بن مالك وبريدة قال قرأ رسول الله (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) هذه الآية **«ـفـيـ بـيـوـتـ ...ـ»** فقام إليه رجل فقال : اي بيوت هذه يا رسول الله (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)! قال : بيوت الأنـبيـاءـ ، فقام إلـيـهـ اـبـوـ بـكـرـ فـقـالـ ياـ رـسـولـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) ...ـ وأـخـرـجـهـ مـثـلـهـ الحـاـكـمـ الـحـسـكـانـيـ فـيـ شـوـاهـدـ التـنـزـيلـ (حـ ١ صـ ٤٠٩ طـ بيـرـوـتـ) قال حـدـثـيـ اـبـوـ بـكـرـ اـبـنـ أـبـيـ الـحـسـنـ الـحـافـظـ انـ عمرـ بنـ الـحـسـنـ بنـ عـلـيـ بنـ مـالـكـ أـخـبـرـهـ قـالـ أـخـبـرـنـاـ اـحـمـدـ بنـ الـحـسـنـ الـخـازـ أـخـبـرـنـاـ أـبـيـ عنـ حـصـينـ بنـ مـخـارـقـ عنـ بـحـرـ السـلـمـيـ عنـ أـبـيـ دـاـوـدـ عنـ أـبـيـ بـرـزـةـ قـالـ : قـرـأـ رسولـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) **«ـفـيـ بـيـوـتـ ...ـ»**ـ وـقـالـ : هيـ بـيـوـتـ الـنـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ قـيـلـ : ياـ رـسـولـ اللـهـ أـبـيـتـ عـلـيـ وـفـاطـمـةـ مـنـهـاـ؟ـ قـالـ : مـنـ أـفـاضـلـهاـ ،ـ وـأـخـرـجـ نـصـ المـذـكـورـ فـيـ الدرـ المـنـشـورـ بـسـنـدـيـنـ مـتـصـلـيـنـ عـنـ اـنـسـ بنـ مـالـكـ وـبـرـيـدةـ قـالـاـ قـرـأـ رسولـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ : ...ـ وـمـثـلـهـ الـعـلـامـ الـبـدـخـشـيـ فـيـ «ـمـفـتـاحـ النـجـاـ»ـ صـ ١٣ـ مـخـطـوـطـ عـنـهـمـاـ قـالـاـ قـرـأـ رسولـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ .ـ

ليس بيت علي وفاطمة وسائر البيت لآل البيت (عليهم السلام) أدنى من بيوت الأنبياء ولا كبيوت الأنبياء بل من أفالصلها ، ولأن الأفضل المطلق هو بيت الرسالة الحمدية .
إذا . فبيت علي وفاطمة من هذا المطلق وكذلك سائر العترة الطاهرة كما يقول عنهم تاسعهم : « خلقكم الله أنوارا فجعلكم بعرشه محدفين حتى من علينا بكم وجعلكم **﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرُ فِيهَا اسْمُهُ﴾** !

ومن ثم بيوت الله على ضوء أنوار الوحي من بيوت الأنبياء ، هي ايضا من **﴿بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرُ فِيهَا اسْمُهُ ...﴾** **﴿وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾** (٤٠ : ٢٢)
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ نَعَمَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ

. وسلم) : ... وفيه «بيت علي وفاطمة» بدون اللام ، وابن حسنويه يروي في در بحر المناقب ١٨ مخطوط عن ابن عباس قال : كنت في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وقد فرأ القاري **﴿فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ ...﴾**
فقلت يا رسول الله ما البيوت؟ فقال : بيوت الأنبياء وأواماً بيده إلى منزل فاطمة (عليها السلام) وروى التعلبي في الكشف والبيان مخطوط عن أنس وبريدة قالا : قرء رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) هذه الآية فقام إليه أبو بكر فقال يا رسول الله هذا البيت منها يعني بيت علي وفاطمة؟ قال : نعم من أفالصلها . ورواه مثله الأمر تسرى في أرجح المطالب ٧٥ .

وفي نور الثقلين ٣ : ٦٠٧ ح ١٨١ عن تفسير القمي عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال : هي بيوت الأنبياء وبيت علي منها ، وفيه ١٨٥ عن روضة الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن الآية قال : هي بيوت النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ، وفيه عن كتاب المناقب ح ١٨٢ ابو حمزة الشمالي في خبر « لما كانت السنة التي حج فيها ابو جعفر محمد بن علي (عليه السلام) ولقيه هشام بن عبد الملك اقبل الناس يتساءلون عليه فقال عكرمة من هذا عليه سماء زهرة العلم؟ لأن ذريته فلما مثل بين يديه ارتعدت فرائصه وأسقط في أيدي أبي جعفر (عليه السلام) وقال : يا بن رسول الله (ص) لقد جلست مجالس كثيرة بين يدي ابي عباس وغيره فما ادركني ما ادركني آنفا فقال له ابو جعفر (ع) ويلك يا عبيد اهل الشام انك بين يدي بيوت اذن الله ان ترفع ويدرك فيها اسمه .

يُذْكَرِ فِيهَا اسْمُهُ ﴿٢ : ١٤﴾ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿٧٣ : ١٨﴾.

فالبيت هو محل البيوتية الرياحية ، إن بدينا فيبيت حجر وشجر ومدر^(١) بمن فيه من نساء أمّن ذا من يساعدون في تلك الرياحية ، وإن روحياً معنوياً فيبيت هداية وتربية ، وقد تعنيه «في بيوات» فإنه مثل لنور المهدى ، فليس بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كمسكن لأهله من هذه البيوت ، ولا أهله النساء أهل بيته إلا من القبيل الأول ، فإنما الثاني محال معرفة الله ومنازل سر الله ، ومساكن بركة الله ، بيوات حل فيها أهل الله ، فإنما هم هم أهل الله^(٢) وقد أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه من مساجد وبيوت

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠٨ ح ١٨٦ في اصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال : وصل الله طاعةولي امره بطاعة رسوله وطاعة رسوله بطاعته فمن ترك طاعة ولاة الأمر لم يطع الله ولا رسوله وهو الإقرار بما انزل من عند الله عز وجل خُلُوا زِيَّنْتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ والتمسوا البيوت التي اذن الله ان ترفع ويدرك فيها اسمه فانه أخبركم اخوه رجال لا ثلث لهم تجارة ولا بيعة عن ذكر الله

وفيه ١٩٠ عن الكافي عن أبي حمزة الشمالي قال قال ابو جعفر (عليه السلام) لقتادة من أنت؟ قال : انا قتادة ابن دعامة البصري فقال له أبو جعفر (عليه السلام) أنت فقيه اهل البصرة؟ قال : نعم . فقال له ابو جعفر (عليه السلام) : ويحك يا قتادة ان الله خلق خلقا من خلقه فجعلهم حجاجا على خلقه فهم أوتاد في ارضه قوام بأمره نجباء في علمه اصطفاهم قبل خلقه ، أظللة عن عين عرشه قال : فسكت قتادة طويلا ثم قال : أصلاحك الله والله لقد جلست بين يدي الفقهاء وقدامهم مما اضطرب قلبي قدام واحد منهم ما اضطرب قدامك فقال له ابو جعفر (عليه السلام) أتدري اين أنت؟ بين يدي بيوات أذن الله أن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ فأنت ثم ونحن أولئك فقال قتادة : صدقت والله جعلني الله فداك والله ما هي بيوات حجارة ولا طين».

الأنبياء ، ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَبْيَغُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ ! فهل هم . إذا . نساء النبي أمن ذا من أهل بيته المسكن بدنتها؟ كلا! إنهم هم المعنيون بأية التطهير : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُدْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٣٣ : ٣٣) وتصديقه في موصفاته واهله :

﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ فمن رفع المساجد تعظيمها لعبادة الله ، وتطهيرها وإبعاد كل قذارة عنها وكل ذكر فيها إلا ذكر الله ، وإن الصلاة فيها تعذر مضاعفات في غيرها أمّا من ميزات؟

ومن رفع بيوت الأنبياء أنها تقصد كقبلة للمقبلين السائلين وقد تعنيه ﴿وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ (١٠ : ٨٧) وكما الكعبة البيت الحرام قبلة المصلين ومطاف الطائفين. بيوت السكن البدنية لا تحتاج في رفعها إلى إذن ، فإنما هي بيوت الهدى لا ترفع إلا بإذن ، فليس لأي بيت دعوة إلى الله ، وأن يقصد للسؤال عن شرعة الله ، إلا ما أذن الله ، وهي بيوت النبوة والوحى حيث لا تصدر إلا عن الله ، ولا تدعوا إلا إلى الله ، معصومة عن القصورات والتقصيرات ، تلقياً لوحى الله وإلقاء ، وتطبيقاً لشرعه الله ، فلذلك ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ على سائر البيوت رفع النار على المنار والشمس في رايته النهار ، مهما كانت بناياتها متواضعة ، و ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ تلمح أنها بيوت قبل رفعها ، فهي ترتفع بشرياً بجهود متواصلة مستطاعة كأفضل ما يمكن ، ثم الله يأذن برفعها في عصمة إلهية! فيبيت النبوة رفيعة على بيت الخلافة ، وهي رفيعة على سائر بيوت العلم على درجاتها ، وبيوت العلماء رفيعة على سائر البيوت ، رفعة الرتبة والدرجة حيث تقصد للسائلين عن شرعة الله!

ف **﴿إِذْنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾** إذن تكوي니 حيث جعلها معصومة عن الخطأ ، ومن ثم تشرعني حيث جعل لها الولاية الشرعية على الآخرين ...

ثم **﴿وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾** كذلك الأمر ، فذكر اسم الله زماناً ومكاناً وكيفية بحاجة إلى إذن من الله دون فوضى كما يريده الذاكرون الله في مثلث القلب واللسان والأركان ، تجمعها شرعة الله في كل دقيق وجليل ف «لا قول ولا عمل ولا نية إلا بإصابة السنة» **﴿يُسَتَّخُ لَهُ فِيهَا بِالْغَدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ ...﴾** ترى الغدو والأصال هما . فقط .

الأصبح والأعصار؟ ولا يخصهما التسبيح لا في المساجد ولا في بيوت الأنبياء؟ علهمما . بما أئمماً ركناً النهار . يعنيان ليلاً نهار ، أم لأن الغدو جمع الغدوة والغداة تعني من أول النهار ، فهي إذا تسبيبة مستمرة منها إلى الأصال ، وهي جمع الأصيل : القاعدة ، ولأن العصر قاعدة النهار نهاية وقاعدة الليل بداية ، فالغدو منذ الأصبح حتى الأعصار ، والأصال هي منذ الأعصار حتى الأصبح ، فالغدو والأصال تعنيان أصلياً الأوقات بما بينهما ، فالمعنى : ليلاً نهار ، تسبيباً في سائر درجاته .

أو « رجال » هل هم الذكران فقط دون الأناث؟ وفيهن فاطمة الصديقة ومريم ابنة عمران (عليهما السلام)! أم يعنيهما تغليباً لقبيل الرجال كما في **﴿إِيَّاهُمْ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلُ الْبَيْتِ﴾** وقد شملت فاطمة الصديقة! فالرجال الموصوفون هنا أكثر عدداً وأكمل عدداً من نساءهم بأوصافهم ، أم تعني رجولة التسبيح بالغدو والأصال رجالاً ونساء وأطفالاً ، فيحيى الذي أوتي الحكم صبياً ، وصاحب الأمر (عليه السلام) الذي ولّ أمر الأمة وهو ابن خمس ، وجده الججاد (عليه السلام) وهو ابن تسع ، هم من « رجال » وأرجلهم تسبيباً ، كما وفاطمة الصديقة ومريم الصديقة وأضرابهما هن من « رجال » وأرجلهم تسبيباً ، فـ « رجال » تعني رجولة التسبيح لا . فقط . الذكورة!

وقد تعني كما تعنيه ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَنْتَهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ (١٠٨ : ٩) و ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ (٣٣ : ٢٣) ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًا بِسِيمَاهُمْ﴾ (٧ : ٤٦).

وقد تعني «رجال». فقط. هنا وهناك ، دون أناس ، سنة التستر في النساء مهما كان معصومات ، وأن نور الهدى لا تظهر منهن على رءوس الأشهاد كما يظهر من الرجال ، فلا نبوة ولا إمامية ولا مرجعية ولا قضاء ولا أي منصب جماهيري يؤتى لهن وإن كانت فاطمة الصديقة أمن هي؟.

﴿لَا تُلْهِيهِمْ بِخَارَةٍ وَلَا بَيْعٍ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ حيث يعيشون ذكر الله ، ويتعاملون في ذكر الله ، ومهما كانت لهم تجارة أو بيع أماذا من الأشغال الدنيوية ، فهي ليست لتلهمهم ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ فلا يلهون عن واجبهم تجاه الله : ﴿ذِكْرُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ﴾ ولا عن واجبهم بأمره تجاه الخلق : ﴿وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ ، إذ ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَنَقَّلُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾.

وفي مقابلة ﴿إِقَامِ الصَّلَاةِ﴾ وهي أفضل ذكر الله ، و ﴿إِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ وهو ذكر عملي الله ، في مقابلتهما ب ﴿ذِكْرُ اللَّهِ﴾ إشعار لوقفهم تجاه الله بذكرين : عام يعم الغدو والآصال على أية حال ، في أحوال وأحوال وأفعال ، وذكر خاص يعني الصلاة للخالق والزكاة للخلق! ولماذا البيع بعد التجارة وهي تشمله؟ لأن البيع أربع تجارة ، فالربح فيه يقين ناجز ، والربح فيسائر التجارة . من شراء أماذا . مستقبل قد يحول دونه حاجز ، فهو في الإلقاء أدخل ، فعدم إلقاءه عن ذكر الله أعضل ، فقد تعني ﴿لَا تُلْهِيهِمْ ...﴾ ألا ملهمي لهم في تجارة من سهل وعضل ، من محتمل الفائدة ولا مقطوعها ، فلا ملهمي لهم عن ذكر الله ، فهم في شغل عن كافة الملهيات ، لا يلهون بها في

شغلها أو تركها ، فإن كان إهاءه لزاماً تركوه كخاصة الملهيات ، وإن لم يكن لزاماً تغلبوه ، ف ﴿لَا تُلْهِيهِمْ ...﴾ أي ملهم عما يتوجب عليهم من ذكر الله ، وهم يعيشون ذكره دائبين ، ومن إقام الصلاة وإيتاء الزكوة!

فهم هنا يقلّبون قلوبهم عما سوى الله إلى الله ، وأبصارهم عن الملهيات إلى آيات الله ، فلا ترى بصائرهم وأبصارهم إلا ما يذكرهم الله : «ما رأيت شيئاً إلا وقد رأيت الله قبله وبعده ومعه وفيه» ولا تحنّ قلوبهم إلى شيء ، ولا تكون إلا حبّ الله ومعرفته ، ولأنّهم يخالفون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار ، فهم يقلّبونها هنا كيلاً تتقلب هناك ، فهم وافدون إلى رحمة متقلبين إليه ومنقلبين وكما أمروا «موتوا قبل أن تموتوا»!

فالأبصار هي التي تبصر أنوار الهدى الإلهية بصرًا وبصيرة ، والقلوب هي التي تتلقى تلك الأنوار ، وهؤلاء الرجال هم أصول تلك الأنوار ، إذ هم ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾ فليكونوا دائبين في ذكر الله ، حيث أذن الله لبيوّتهم أن ترفع ويدرك فيها اسمه!

ولأن القيامة ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ بروزاً للحقائق كما هي ، فقد تعني تقلب القلوب والأبصار . فيما تعنيه : أن قلوباً فرحة من الكفار تتقلب إلى قرحة ، كما قلوب قرحة للمؤمنين تتقلب فرحة ، وتتقلب أبصار منفتحة إلى الشهوات ، منغمزة عامية ، أو شاحصة خاشعة ، وأبصار خاشعة من خشية الله ، منغمزة عن حرمات الله ، تتقلب منفتحة ناظرة ناضرة.

ثم قلوب خاوية عن اليقين تتقلب إلى يقين ، إذ تكشف الغطاء عن أبصارها ، دونما فائدة إلا إثبات الحجة وخوض اللّجة ، وأبصار أبصرت إلى الدنيا . دون أن تبصر بها . فعميت ، تتقلب هناك بصيرة تبصر ما عمّيت عليها . وقلوب المؤمنين تتقلب إلى يقين أعلى ، وأبصارهم إلى بصائر أظهر

وأسى ، تقلبات وتقلبات ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ !

فهناك تقلب لأحوال القلوب من الخوف والرجاء ، والسرور والعناء ، إشفاقا من العقاب ، ورجاء للثواب ، والأولى صفة أعداء الله ، والأخرى صفة أولياء الله .
وكما تقلب الأ بصار من تكرير لحظ الكافرين إلى مطالع العقاب وتكرير لحظ المؤمنين إلى مطالع الثواب .

ثم وليس الرجولة ترك البيع والتجارة ، إنما هي إلّا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله « وإن للذكر لأهلاً أخذوه من الدنيا بدلاً ، فلم يشغلهم تجارة ولا بيع عنه يقطعون به أيام الحياة ، ويهتفون بالزواجر عن محارم الله في أسماع الغافلين ، ويأمرون بالقسط ويتقررون به ، وينهون عن المنكر وينتاهون عنه قطعوا الدنيا إلى الآخرة وهم فيها ، فشاهدوا ما وراء ذلك ، فكأنما اطلعوا غيوب أهل البرزخ في طول الإقامة فيه وحققت القيامة عليهم عذابها فكشفوا غطاء ذلك لأهل الدنيا ، حتى كأنهم يرون ما لا يرى الناس ويسمعون ما لا يسمعون » ^(١) .
وكما أن نورهم أضواء الأنوار ، كالشمس في رايحة النهار في مثلث الذات والأفعال

والصفات ، كذلك جزاءهم بين العالمين عند رب العالمين هو أحسن الجزاء :

﴿لِيَجْرِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَرِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ

حسابٍ﴾ (٣٨)

(١) نور الثقلين ٣ : ٦١٠ ح ١٩٢ عن نهج البلاغة عند تلاوته (عليه السلام) « رجّال لا تلهيهم تجارة ولا بيع »

« ... »

هنا لك تقدّمات لهم إلهية وبشرية كأحسن ما يمكن ، ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ، فـ ﴿مَثَلُ نُورٍ كَمَشْكَاةٍ ... يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ ... نُورٌ عَلَى نُورٍ ... فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهُ ... يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ ... يَخَافُونَ ... تَتَقَلَّبُ﴾^(١) ... ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ذلك نور اول في الجزاء ، ثم ﴿وَيَرِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ نور ثان ، فجزاءهم نور على نور كما هم نور على نور ! .

وماذا تعني ﴿لِيَجْزِيَنَّهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾؟ هل هو الجزاء الأحسن مما عملوا؟ ﴿وَيَرِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ يعنيه ! ثم ولا يعنيه إلا الأحسن مما عملوا لا أحسن مما عملوا ، حيث الجراء بالعمل وليس نفس العمل : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ (٤٦) : ١٦) فإنه قبول للعمل الأحسن لا الجزاء فإنه فعل الرب؟ ثم الجزاء يعم الحسن دون اختصاص بالأحسن؟ .

أم يعني أن أعمالهم هي الأحسن وجاه العالمين فإنهم رجال بيت النور ، وأحسن ما عملوا هو جزاءهم حيث الجزاء هو العمل بظهور حقيقته ﴿إِنَّمَا تُجْزَوُنَّ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٦٦) : ٧) بفارق أن السوء يظهر قدره عدلا والحسن بمزيد من فضله رحمة زائدة.

ثم العمل الأحسن قد يكون مطلق الأحسن كما لرجال النور ، أم نسبيا كما ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنَكَفَرُوا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢٩) : ٧) ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَّاً وَلَا نَصَبٌ وَلَا مُخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْوُنَ مَوْطَنًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ وَلَا

(١) إذا فجزاءهم هو عن ثمانية كعدد أبواب الجنة.

يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يُقْطَعُونَ وَادِيًّا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ (١٢١).

فجزاء الأحسن هو الأحسن ، وجذاء الحسن هو الحسن **﴿وَتَرِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾** ثم
جزاء السيء والأسوء هو هو دونما زيادة فإنه خلاف فضله وعدله!
رجعة إلى آية النور

ترى ماذا أراد الله بهذا مثلاً والشمس أمثل الأمثل لأنوار المهدى ، ف فهي أخص تعبيراً
وأشمل تفسيراً لمدى هذه الأنوار؟

أنوار المهدى في أهلها وأهلها أنور من الشمس في رايحة النهار ، فالشمس آفلة كل
يوم ومكورة أخيراً ، ونور محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) والمحمديون لا أقول لها ولا تكدير
ولا تكوير ، ونور الشمس محدودة بمنظومتها وتلكم الأنوار تعم كافة المنظومات فإنها هدى
للعلميين منذ وجدوا إلى يوم الدين ف :

«إن الله كان إذ لا كان ، فخلق الكان والمكان ، وخلق نور الأنوار الذي نورت منه
الأنوار ، وأجرى فيه من نوره الذي نورت منه الأنوار ، وهو النور الذي خلق منه محمداً وعليها
عليهما السلام ، فلم يزالا نورين أولين إذ لا شيء كون قبلهما ، فلم يزالا يجريان طاهرين
مطهرين في الأصلاب الطاهرة حتى افترقا في أطهرين عبد الله وأبي طالب (عليهما
السلام)^(١).

وكيف تمثل المشكاة بسراجها ، وهي محدودة ، تمثل أنوار المهدى أكثر

(١) سفينة البحار ٣ : ٦٦٦ . الكافي عن احمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ...

من الشمس في رايعة النهار؟ إن مشكاة كهذه لا وجود لها في الكون إلّا مثالها في الهدى ،
فأين الرجاجة التي كأنها كوكب دري؟ وأين الزيت الذي يكاد يضيء ولو لم تمسسه نار؟
ثم و «يوقد» المضارعة توحى باستمرارية الإيقاد ، ولا استمرار لوقود الشمس ولا اي
سراج ! و «يكاد» موحية باستمرارية هذه الحالة المشرقة الذاتية ، ولا ضوء لأي زيت فضلا
عن أن «يكاد» بالاستمرار ، والممثل له هو زيت الزيتونة ، أهل بيت الرسالة المحمدية ،
بقلوهم المنيرة بنور العصمة البشرية لحد استطاعت العصمة الإلهية القمة ، فأولاها الزيت الذي
يكاد يضيء ، وثانيتها نارها ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾!

وكما المثل له هنا منقطع النظير ، كذلك المثال إلّا في البعض من أمثاله «مشكوة» .
مصابح . زجاجة . زيت» ولكن أين مشكاة من مشكاة ، ومصابح من مصابيح ، وزجاجة
من زجاجة ، وزيت من زيت؟ لذلك لا نجد مثل نورهم مثala خلق جندهم ، اللهم إلّا تصويرا
لهذه بتحوله .

ومن التأويل لذلك المثل ما يروى عن أمير المؤمنين تطبيقا له بأهل بيت الرسالة
المحمدية (صلى الله عليه وآله وسلم) ^(١) انهم الأنوار الاربعة

(١) عن جابر بن عبد الله الانصاري قال دخلت مسجد الكوفة ورأيت عليا (عليه السلام) يكتب بإصبعه متسبما ، قلت : ما يضحكك يا مولاي؟ قال : تعجبنا من يتلو هذه الآية وهو يجهل الحقيقة التي تحويها ، قلت : ما هي؟ قال (عليه السلام) : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ...﴾ فـ «مشكوة» محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ^(فيها مصباح) أنا في زجاجة ^(المصباح في زجاجة الرجاجة) الحسنان ^(كأنها كوكب دري) علي بن الحسين (عليه السلام) ^(يوقد من شجرة ثماركة) محمد بن علي (عليه السلام) «زيتونة» جعفر بن محمد (عليه السلام) «لا شرقية» موسى بن جعفر (عليه السلام) ^(ولا غريبة) علي بن موسى (عليه السلام) ^(يكاد زيتها يضيء) محمد بن .

عشر ، ثم خمسة ، ثم واحد هو محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ولعل خماسية النور في الآية توحى للخمسة الطاهرة ، فإنهم القاعدة الوسطى لهذه الأنوار ، مهما انتهت في وسطها وأخرها إلى أولها «محمد» (صلى الله عليه وآله وسلم) ف «أولنا محمد . وأخراًنا محمد . وأوسطنا محمد . وكلنا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)!»!

ولكنما ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تعني فقط نور التكوين والتشريع

علي (عليه السلام) ﴿وَلَوْلَمْ تَمْسِّنْهُ نَارٌ﴾ علي بن محمد (عليه السلام) ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ حسن بن علي (عليه السلام) ﴿يَهْدِي اللَّهُ لَنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ القائم المهدى (عليه السلام) ﴿وَتَضَرِّبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ شَيْءاً﴾ عليهم .

وفي مدينة العاجز عنه (عليه السلام) ان ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ﴾ محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) و «مثل نوره كمشكوة» فاطمة (عليها السلام) ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ الحسن (عليه السلام) ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ الحسين (عليه السلام) ﴿الْزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوَافِكٌ﴾ علي بن الحسين «درى» محمد بن علي ﴿تُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ جعفر بن محمد «زي-tone» موسى بن جعفر ﴿لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾ علي بن موسى ﴿يَكَادُ رَيْنَاهَا يُضِيءُ﴾ محمد بن علي ﴿وَلَوْلَمْ تَمْسِّنْهُ نَارٌ﴾ علي بن محمد ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ حسن بن علي العسكري ﴿يَهْدِي اللَّهُ لَنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ «حجـة الله المهدى (عليه السلام).

أقول : رموز هذه التطبيقات إن صحت عن المعصوم لا يعرفها تماما إلا المعصوم.

وفي ملحقات إحقاق الحق ١٤ : ٣٦٩ في كتاب مناقب امير المؤمنين لابن المغازى الشافعى بسند متصل عن علي بن جعفر قال سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قول الله عز وجل «كمشكوة فيها مصباح ...» قال (عليه السلام) :

المشكاة فاطمة (عليها السلام) والمصباح الحسن ، والزجاجة الحسين ﴿كَأَنَّهَا كَوَافِكٌ دُرْيٌ﴾ قال كانت فاطمة كوكبا دريا من نساء العالمين «توقد من شجرة مباركة» الشجرة المباركة ابراهيم ﴿لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾ «لا يهودية ولا نصرانية» ﴿يَكَادُ رَيْنَاهَا يُضِيءُ﴾ قال : يكاد العلم ان تنطق منها ولو لم تمسسه العلم ان تنطق منها نار ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ منها إمام ﴿يَهْدِي اللَّهُ لَنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ قال : يهدي الله عز وجل لولايتنا من يشاء .

وهما لله! و **﴿مَثَلُ نُورٍ﴾** هم الهداء الذين يمثلون نور الهدایة الإلهیة في ولاية شرعیة ، و **﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾** هما وحی على قلب ، ثم هدی تلو هدی و **﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ﴾** هو الهدی المتمثلة في رسول الهدی وأئمۃ الهدی ، وسائر الهدی کونیا وشرعیا ، دلالة وإیصالاً أمّاذا من درجات الهدی وجنباتها!

رسول الهدی وهو بكله نور يسأل ربه نوراً ما يدل على شاسعة النور وكما يروى عنه (صلی الله علیه وآلہ وسلم) قوله : «اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً وفي سمعي نوراً ...»

^(١) و «أن تجعل القرآن ربِيعَ قلبي ونورَ بصري» ^(٢)

ثم السماوات والأرض : الكون المخلوق كله . هو نور من جهات شتی ، حيث تدل دلالة صافية على مكونها ومدبرها ، فانها آياته مهما

(١) في دعوات ٩ ، م مسافرين ١٨١ - ١٨٧ - ١٨٩ - ١٨٩ . د طبوع ٣٦ مت دعوات ٣٠ حم ٣٤٣ - ٢٨٤ - ١ . ٣٧٣ - ٣٥٢ . (المعجم المفہر لالفاظ الحديث النبوی).

(٢) نور الثقلین ٣ : ٦٠٥ ح ١٧٩ القمي عن جعفر بن محمد (ع) في الآية قال : بدأ بنور نفسه **﴿مَثَلُ نُورٍ﴾** : مثل هداه في قلب المؤمن «كمشکوة فيها مصباح» والمشکوة جوف المؤمن والقندیل قلبه والمصباح النور الذي جعله الله في قلبه **﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾** قال : الشجرة المؤمن **﴿رَتْوَنَةٌ لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾** قال : على سواد الجبل لا شرقية لا غرب لها ولا شرقية لا غرب لها إذا طلعت الشمس طلعت عليها وإذا غربت غربت عليها **﴿يَكَادُ زَيْنُهَا يُضَيِّعُ﴾** يكاد النور الذي جعله الله في قلبه يضيء وإن لم يتكلم **﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾** فريضة على فريضة وسنة على سنة **﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾** يهدي الله لفريضته وسننته من يشاء **﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾** فهذا مثل ضریبه الله للمؤمن ثم قال : فالمؤمن يتقلب في خمسة من النور مدخله نور ومخرجه نور وعلمه نور وكلامه نور ومصیره يوم القيمة إلى الجنة نور قلت انتم يقولون مثل نور الرب؟ قال (ع) سبحان الله ليس لله مثل قال الله **﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾** أقول مواضع من هذا الحديث لا ينطبق على كتاب الله او يخالفه مثل انكار المثل لله **﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى...﴾** إلا أن يعني مثل المثل!

خفيت أو جلت : ﴿سُرِّيْهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحُقُّ أَوْلَمْ يَكُفِ
بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾؟

ثم المادة بجذافيرها هي تركيب من نور ، فقد استطاع البشر بعد تحطيم الذرة أن يلمس إشعاعات منها منطلقة لا قوام لها إلا النور ، ولا مادة لها إلا النور ، فذرة المادة مؤفة من كهارب واليكترونات تنطلق عند تحطيمها في هيئة إشعاع قوامه هو النور ، إذا فما هي حالة المادة إلا بسطا من الذرة وإلى المادة ألم ، حيث التركيب فيها ثنائي كأبسط ما يمكن في المادة؟ إنها ألم النور ونور النور ، فمادة الكون ﴿نُورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ وكما الهدایة الإلهیة نور على نور وأين نور من نور؟

ويحق لنا القول : إن الكون كله بمادته ومعناه يفسر آية النور ، فأصل الكون نور أخرج عن ظلمات العدم : إيجاد المادة الأولية لا من شيء ، والمادة من البداية إلى النهاية نور تدليلًا على مكونها وتركبها من إشعاعات ، وتجهزها بقوانين تربيتها ، واستعدادها تربويًا للهداية إلى الله ، ووحيا إلى قلوبهم دلالة الطريق وهدى إلهية . وكلها إلهية . إيصالا إلى المطلوب : مسبع النور في السماوات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهن !

لتأخذ من المادة النور ما نعرفه ونألفه : قطرة من الماء نكبّرها تحت المكّبرة إلى (١٥) سنتيمترا ، فتصبح كثيرة الارتفاع ، ظاهرة عليها ألوان قوس قزح ، ثم إلى (١٧٠ سم) لا نرى فيها إلا الماء ، ثم إلى مائة ميل فحينئذ تظهر جواهر الماء الصغيرة ، وكل جوهر منه صغير أصبح كالجوزة حجمًا وقطره ٥ / ٢ سم ، وهذا يعني أن جوهر الماء لا يمكن قسمته إلى قسمين كل منهما ماء ، ولا تحليله إلا إلى العناصر التي ترکب منها ، وهذا

هو الجوهر المائي في حده الأدنى الذي لا يقبل القسمة إلى جزئين مائيين ، بل إلى عناصر أخرى ليست ماء وهم الأكسجين والإدرجين ، وذلك الجوهر المائي الكبير لو أمسكناه وجدناه أشبه بالحجر صلابة لاتحاد الأكسوجين بالإدرجين اتحادا قويا لا يمكن انفصاله إلا بأعمال كيماوية.

هنا نجعل قطر القطرة . رابعة . مائة ألف ميل ، فقطر كل جوهر مائي من النقطة المذكورة أكثر منأربعين قدما بعد أن كان ٥ / ٢ سم ، وهذا التكبير لا يفيدنا أمرا إلا أنها نرى كل جوهر مائي مؤلفا من ثلاثة جواهر : الأوكسجين في الوسط والإدروجين يمنة ويسرة ، وهذه الثلاث لحد الآن جواهر فردة لم نسطع حتى الآن تقسيمها ، أن تبقى بعد الانقسام كما هي ، وإنما إلى أقسام أخرى علينا سوف نعلمها ، وهي تشبه خلاً ومسافات لا مادة فيها ، وجواهر الأكسوجين الوسطاني كقنديل في المركز تحيط به دوائر ست تبعد عنه (٢٠) قدما والجواهران من الهيدروجين حوله هما دائرتان من النور ، قطر كل منهما سبعة أقدام ، تدوران حول مركز من النور ، ولكي نعرف كيان الجزئين نكبير نقطة الماء هذه خامسة ألف مرة أخرى ، فتصبح أكبر من فلك الأرض حول الشمس ، فيصبح قطر الجوهر المائي ثمانية أميال ، وهنا نرى أن دوائر الأكسوجين والإدروجين ليست إلا خطوطا وهمية من النور ، ترسمها نقطة صغيرة من النور ، تدور حول مركزها في الثانية الواحدة ستة آلاف مليون مليون دورة ، وهذه النقطة الدائرة هي الكهربائية السالبة ومركزها النوري (الكهرباء الموجبة) وهذه الدوائر التي رسمتها النقطة في الذرتين ما هي إلا كالدوائر التي ترسمها شعلة نحركها نحن بسرعة فترسم دائرة بحسب ما ننظرها نحن ، وليس في الواقع إلا شعلة .

وصلنا حتى الآن إلى نور الذرة ، فما ذا ترى نور أجزاء الذرة إلى المادة

الفردة الأولى التي ما عرفناها حتى الآن ولن نعرفها بعد الآن ، فإنما عرفنا أنها كلّها أنوار ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ ...﴾!

والجواهر المائية التي في نقطة واحدة من الماء (٥) أمامها (٢٠) صفرا اي خمسمائة الف الف الف الف جوهر مائي ، وهذا العدد العظيم من النقط المائية ليس مندجا كلا ولا مصمتا ، فهناك أبعاد شاسعة بينها كالتي بين الكواكب والشمس والأرض بالنسبة لأحجامها ...

إذن فقطرة الماء هي نقط من النور تدور بعضها حول بعض ، وهكذا جميع العناصر في الكون . إذا فالسماء والأرض كلها ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ !^(١).

أجل وليست الذرات بجزئها المعروفة حتى الآن إلا كهارب سلبية وإيجابية وختى ، فالعالم كله كهارب وكله نور ، مهما خفي عنا نوره إلا على ضوء نور العقل والعلم والوحى ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ...﴾ !

نحن الآن في الشوط الثامن من التعرف إلى نور الكون ، فمن المشاعل إلى مصابيح الزيت ، إلى قناديل الشمع ، إلى زيت البتول ، إلى الغاز الذي هو خلاصة الفحم الحترق الجاري في الأنابيب لإنارة المدن ، إلى خلاصة المادة الكحولية المسماة (اسبيرتو) اي بخارها الذي يغشى عادة بغشاء يحفظ ضوءه ، إلى ضوء الكهرباء الذي عمّ أقطار الأرض ، وإلى الإشعاعات الذرية وفوق البنفسجية أمّا ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ...﴾ ! ثم إن النور المشكاة هي مثل المؤمنين بمراتبهم أعلى لهم فيها الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وذووه ثم سائر الحسنة ثم سائر

(١) تلخيص مع تحرير عما حققه (هنشو) المكتوب عنه في مجلة (هاربر) الأمريكية ١٩٣٦ وكما نشرت في مجلات أخرى أيضا.

الرسل ثم سائر المؤمنين بمراتبهم وإليكم مثل الكافرين :

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَخْسِبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَاهُ حِسَابٌ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٣٩) أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ جُنِّي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُماتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ (٤٠).

بعد مثل النور لأهل النور هنا مثلان لمن لم يجعل الله له من نور : بريسي **﴿كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ ...﴾** وبجري **﴿فِي بَحْرٍ جُنِّي ...﴾** مشهد ان رئيسيان من مشاهد الظلمات للذين كفروا.

في المشهد الأول يرسم أعمالهم في واقعها المضاد لما يزعمونها يوم القيمة «كسراب» : مظهر ماء جار^(١) «بقيعة» : أرض مكشوفة مستوية على ضوء الشمس ، حيث يتصدرها الرائي من بعد كأنها تتلمع ماء مائجا صافيا هائجا ، يحس به كل راء ماء ، ولا سيما الظمان : شديد العطش الذي يفتش عن ماء ، فغير الظمان لا يحيط به إذ لا يحتاجه وقد لا يعرف خطأه ، والعطشان غير الظمان قد لا يحيط به ، ولكنما الظمان يحيط به تماما متوقعا ربه ، فيجاجئ خلاف ما يتوقع ، فالظمان السائر وراء الشراب يتوقع هناك الشراب ، يصله فلا يجد إلا السراب ، مفاجأة مذهلة لم تخطر ببال ، وقد تتقطع عندها الأوصال فتورث الخبر : **﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾** وجده في تخيله من بعد! **﴿وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ﴾** : عند السراب الذي هو لا شيء ، وعنه نفسه حيث لم يأت بشيء ، صفر اليدين عن كل شيء يصلح

(١) السراب ما يتراهى للعين وقت الضحى الأكبر في الفلووات شبيه الماء الجاري يقال : سرب الماء يسرب سروبا إذا جرى فهو سارب ك **﴿سَارِبٌ بِالنَّهَار﴾** (١٣ : ١٠) اي ماش فيه.

لحضور الرب ﴿فَوَقَاهُ حِسَابٌ﴾ في حسابه بعمله الحابط ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ دون تباطئ في أصل الحساب ، ليس «فوجد الله عنده» وجدانا له بإدراك حسي فما فوقه ، إنما وجدانا لحضوره حيث لا يجدون موئلا سواه ، وقد كانوا غبيا عنه يوم الدنيا فهم في غفلة منه وغفوة يعملون ما يشاءون كأن لا إله ، ثم كشف عنهم غطاءهم يوم الأخرى فوجدوا الله عند أعمالهم بسراجاها حاضرا حاذرا موفيا حسابهم سريعا دون إمهال !.

ف لأن أعمال الذين كفروا لا تهدف إلا شهوات الحياة الدنيا وزهواها ، وهم يزعمونها هادفة نافعة رغم أنها حابطة زائفة زاهقة ، فهي إذا كسراب بقيعة الدنيا ، يحسبه ظمآنها ماء الحياة رغم أنها بلاء الممات ، وهو يعيش ذلك الحسبان البعيد البعيد ما دام غارقا في تلكم اللذات وحياة الخيالات ، فهو من «الأخسرین ﴿أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ (١٨ : ١٠٤) ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ﴾ إذ جاءت سكرة الموت ، فيرى من أعماله غير ما كان يراه إذ كانت على بصيرته غطاء : ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي عَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ (٥٠ : ٢٢) ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ في واقعه ، رغم ما وجده أصل الحياة في حسابه ﴿وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ﴾ : عنده نفسه وعند عمله الحابط الهاابط ، فلا يملك هنالك أحد شيئا إلا الله : ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ ﴿فَوَقَاهُ حِسَابٌ﴾ خلاف حسابه ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ رغم ما كان يحسبه ألا حساب لا بطينا ولا سريعا !.

فأعمال الذين كفروا حابطة ﴿فَأُولَئِكَ حَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (٣ : ٢١٧) . وهي عليهم حسرة يوم يرونها كما هي : ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ (٢ : ١٦٧) فإن ﴿أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مَا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ

الضَّالُّ الْبَعِيْدُ ﴿١٤ : ١٨﴾.

ولأنَّ الإِنْسَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ إِلَّا أَعْمَالَهُ ، فَإِنَّهَا هُوَ وَهُوَ هُوَ ، فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمْ بِأَعْمَالِهِمْ كَرِمَادٌ اشْتَدَتْ بِهِ الرِّيحُ ، وَكَسَرَابٌ بِقِيَعَةٍ هُمْ حَابِطُونَ كَمَا أَعْمَالُهُمْ ﴿فَحَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقْيِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزُنَاد﴾ (١٨ : ١٠٥).

والْحَبَطُ لَيْسَ إِلَّا فِي الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ فَإِنَّ السَّيِّئَاتِ بِاقِيَّةٌ ، فَآيَةُ السَّرَابِ تَجْعَلُ حَسَنَاتِهِمْ كَسَرَابٌ بِقِيَعَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَآيَةُ الظَّلَمَاتِ تَجْعَلُ سَيِّئَاتِهِمْ مَا تَجْعَلُ ، فَحَسَنَاتِهِمْ حَابِطَةٌ كَسَرَابٌ وَسَيِّئَاتِهِمْ ثَابَتَةٌ كَظَلَمَاتٍ!

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَسَارُونَ بِأَعْمَالِهِمُ الَّتِي يَحْسِبُونَهَا خَيْرًا لَهُمْ إِلَى شَرِّهِمْ وَهُمْ غَافِلُونَ بِقَصْوَرِ التَّقْصِيرِ ، يَقْدِمُونَ أَعْمَالَهُمُ الَّتِي هِيَ عُدُوُّهُمْ ، بِكُلِّ سُرْعَةٍ وَحِمَاقةٍ ، ثُمَّ يَقْدِمُونَ إِلَيْهَا فَيُرِوْنَهَا عَلَيْهِمْ عَذَابًا مَا لَهُمْ مِنْ مُحِيدٍ!

هَذَا الْمَشْهَدُ الْأَوَّلُ يُبَرِّزُ خَيْرَتَهُمْ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ ، ثُمَّ الْمَشْهَدُ الثَّانِي يُجَعِّلُهُمْ فِي ظَلَمَاتٍ مُتَرَاكِبَةٍ ، فَإِنَّ كَانَ الْمُؤْمِنُ مُتَقْلِبًا فِي خَمْسَةِ مِنَ النُّورِ مَدْخَلًا وَمُخْرَجًا وَعِلْمًا وَكَلَامًا وَمَصِيرًا ، فَالْكَافِرُ يَتَقْلِبُ فِي خَمْسَةِ الظُّلُمَاتِ!

«أَوْ كَظَلَمَاتٍ» أَوْ «هَذِهِ لِلتَّقْسِيمِ»^(١) انْقِسَامَةٌ لِحَالَتِهِمْ إِلَى قَسْمَيِ الْآخِرَةِ كَالْأَوَّلِ وَالْدُّنْيَا كَالثَّانِي ... «كَظَلَمَاتٍ» مُتَرَاكِبَةٌ فَلَا شَمْسٌ مُضِيَّةٌ ، وَلَا قَمَرٌ مُنِيرٌ وَلَا نَجْمٌ زَاهِرٌ وَلَا سَرْجٌ ، وَاللَّيلُ غَاسِقٌ ، ظَلْمَةٌ مُطْلَقَةٌ لَا نُورٌ فِيهَا ، فَهُمْ أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٌ أَوْ كَظَلَمَاتٍ. ^(٢)

(١) خَيْرٌ أَبْعَجَ قَسْمَمْ بِأَوْ وَأَبْحَمَ وَاشْكَكَ وَاضْرَابَ بِهَا إِيْضَا نَمِيَّ.

(٢) أَوْ هَذِهِ تَعْطُفٌ إِلَى سَرَابٍ : أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٌ أَوْ كَظَلَمَاتٍ.

وكما آية النور مثلث بمبعث النور تخلصا عن الظلمات السبع ، كذلك آية الظلمة هذه تمثيله بمبعث الظلمة ، ف «كظلمات» تعني غاسق الليل ، بلا قمر ، ولا نجوم ، ثم **﴿فِي بَحْرٍ جُنِّي﴾** المتعدد أمواجه ظلمة رابعة **﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾** خامسة **﴿مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ﴾** سادسة **﴿مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾** سابعة «ظلمات» سبع **﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾** ولا تتصور ظلمة فوقها فإنها لا نور فيها ف **﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ﴾** من هذه الأمواج أو فيها **﴿لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا﴾** فإن فاصل النور أيا كان هو الذي يسمح للإبصار ، فإذا لا نور فلا إبصار ، حتى يده التي هي أقرب الأشياء إليه ، ليس أنه . فقط . لا يراها بل **﴿لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا﴾** فقد لا يراها إذ لا نور ، ولكنه يكاد يراها لنور يأتي ، ولكنما الكافر صد عن نفسه كل نور فليس ليرى حتى يده.

فالذين كفروا هم خارجون ومحرون عن كافة الأنوار آفاقية وأنفسية ، فلا يرون حتى أنفسهم **﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُوهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾** (٢٥٧ : ٣) **﴿كَمْ مَثُلَهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَانِ مِنْهَا﴾** (٦ : ١٢٢) **﴿كَلَّا بَلْ رَأَى عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكُسِّبُونَ، كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾**.

في آية الظلمات السبع ثلاثة أنواع من الظلمات : ظلمة البحر الجي بأمواجه ، وظلمة السحاب ، وظلمة غاسق الليل ، كما للكافر ظلمات ثلاث في القول والعقيدة والعمل خلوا من كل نور ، وحتى في حسناته إذ لا ترتبط بمعدن النور.

ولماذا «يده» دون رجله أماذا من جوارحه؟ لأنها أقرب ما يراه منها ، فإذا لا يراها فهو مسدود عن كل رؤية ، كفر غاسق وظلمة مطلقة منقطعة عن نور المدى ، وضلال لا يرى فيه الرائي أقرب معالم المدى! أو لأن اليد تعبير عن أعماله الحسنة على كفره ، فلا يكاد يراها يوم الأخرى لأنها حابطة غامرة!

آيات الله البينات كلها نور ، وحتى آيات الظلمات إذ تبين موقف النور من الظلمات ، ومن مواقف النور في آية الظلمات أنها قد تكون حرزاً من حرق أو غرق أو سرق او إفلات دابة من صاحبها ، أو ضالة أو آبق^(١) أما إذا من حاجيات لا سبيل إليها من أسباب ظاهرة!

﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ أترى إذا لم يجعل الله نور المدى للذين كفروا فما ذنبهم إذ لا يهتدون؟ إن الله جعل لهم نور الفطرة والعقل كآيات أنفسية ، وجعل له نور الرسالة وسائر الآيات الآفاقية ، ولكنهم زاغوا عنها **﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾** (٦١) : ٥) فلا يعني سلب الجعل السلب المطلق ، وإنما سلبه بعد إثباته ، فإذا لم يهتدوا به سلبه الله عنهم و **﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَعْيِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ ...﴾** (٧) ذهب الله **بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبَصِّرُونَ﴾** (١٧) فنور التكوين من الفطرة والعقل ، ونور التشريع ككل شرعة ، ونور الإصال إلى هدى التشريع ، كل ذلك ليست إلا من الله ف **﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾** (٣٤) .

(١) نور الثقلين ٣ : ٦١١ ح ١٩٧ عن الكافي في الأصبع بن نباتة عن أمير المؤمنين (ع) انه قال : والذى بعث محمداً (ص) بالحق وأكمل أهل بيته ما من شيء يطلبونه من حرق من حرق ... إلا وهو في القرآن فمن أراد ذلك فليسألني عنه قال : فقام إليه رجل فقال يا أمير المؤمنين اخربني عن الآبق ، فقال : اقرأ «او كظلمات ... إلى قوله **﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾** فقرأ الرجل فرجع إليه الآبق ، وفيه في من لا يحضره الفقيه عن عبد الله بن يعفور عن أبي عبد الله (ع) قال : اكتب للأباق في ورقة او في طاس بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يد فلان مغلولة إلى عنقه إذا أخرجها لم يكدر يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ثم لفها واجعلها بين عودين ثم ألقها في كوة بيت مظلم في للوضع الذي كان يأوي فيه.

وقد يشمل ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في مثله الأول ، المظاهرين بالإسلام وهم كفار ، والمضللين في عقائدهم وأعمالهم وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، فهم يرونها حسنة وهي كسراب بقيعة ، ثم المثل الثاني يختص بالكفر المطلق.

﴿لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَيِّعُ لَهُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (٤١) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (٤٢). هنا وفي الأسرى ﴿يُسَيِّعُ لَهُ مَنِ ...﴾ : ﴿تَسْبِيحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّمِينُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَيِّعُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ...﴾ (٤٤ : ١٧) وفي سائر القرآن «يسبح أو سبع ما ...»^(١) ففرق بينهما بـ «من» و «ما» فهذا يعم تسبيح الكون أجمع بما فيه ومن فيه ، تكوينيا حيث يدل بكمال صنعه على كمال صانعه وهو للكون كله ، و اختياريا وهو يخص بعض الكون ، ولكن «من» قد تعني ذوي العقول وأضرابهم في شعور التسبيح كالطير أما إذا من حيوان سوى الإنسان والملك والجان ، أو أنها تعني كما تعنيه «ما» كما في الأسرى ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ ...﴾؟ ف ﴿سَخْرَنَا مَعَ دَاؤِ الْجِيلَاءِ يُسَيِّخُ وَالطَّيْرُ ...﴾ (٢١ : ٧٩)!

وقد يتأنيد عموم «من» هنا مثل «ما» بأنها لو عنت تسبيح الإختيار القاصد من ذوي العقول الحصوص لما شملت إلا المؤمنين ، وظاهر ﴿مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ استغرقه للكل ، والكافر لا يسبح باختيار وإيمان ، وإضافة الطير قرينة أخرى أنه الكل ، فمؤمنهم العالم ﴿قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ

(١) سبّح لله ما في السماوات وما في الأرض ٦١ : ١ و ٥٩ : ١ والأرض ٥٧ : ١ يسبّح له ما في السماوات وما في الأرض ٦٢ : ١ و ٦٤ : ١ والأرض ٥٩ : ٢٤.

وتسبيحه ، وغيرهم يسبح كمن يعلم ، ف «كل» من في السماوات والأرض والطير أمن ذا **﴿قَدْ عَلِمَ صَلَاتَةً وَتَسْبِيحةً﴾** مهما اختلفت مراتب العلم والصلاحة والتسبيح ، فالكون محارب شاسع تصلى فيه الكائنات لربها وتسبح ، ولكنما الإنسان الغافل المتجاهل قد يترك تسبيح المختار وصلاته عن إيمان **﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾**!

و «ألم تر» قد تعني الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) ومن يعنيه من ذويه ، فهم يرون علم اليقين وعيشه وحقه أن الكون كلها يصلى ويسبح لله ، يرون ما يراه سواهم من تسبيح التكوين تدليلا على المكون ، وما لا يراه سواهم مما **﴿لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحةَهُمْ﴾** وكما يرون صنوف الصلاة والتسبيح! ولا تعني الرؤية هنا إلا بالغ العلم والمعرفة كل حسب مستوىه ومقتضاه.

ف **﴿الْطَّيْرُ صَافَاتٍ ...﴾** من ذا الذي يرى تسبيحها وصلاتها الجماعية في صفيتها ودفيفها إلا من يوحى إليه مثل داود : **﴿سَخَنَنَا مَعَ دَاؤَةِ الْجِبَالِ يُسَبِّحُنَّ وَالْطَّيْرُ﴾** (٢١) : ٧٩) ومن ذا الذي يعلمها أنها تعلم صلاته وتسبيحه؟

و «كل» هنا تعم من في السماوات والأرض ومنهم الطير ، حيث تذكر كمثال لكل الحيوان ، مهما اختلفت صلاتها وعلمهم لصلاتهم وتسبيحهم!
أترى **﴿عَلِمَ صَلَاتَةً وَتَسْبِيحةً﴾** تشمل من يعلمها ولا يصلى كالكافار من الجنة والناس؟! اللهم لا! لم كان «يسبح» فهو إذا علم العمل ويخص الصلاة والتسبيح عن علم ، فلا يعم التسبيح التكويني فإنه ليس عن علم.

تعال معى لننظر إلى الطير صفات في صلوة وتسبيحات بعد ما رأينا

صلواتنا في جماعات ، نحن نعبد ربنا في صلوات ثابتات وأحياناً في تسبيحات وتحميدات بحركات دورانية كالطواف أم بيضوية كالسعدي أماذا.

والطير صافات في صفوف متحركة جوية تسبح رجها وتصلني في مختلف السرعة ، أسرعها فيما نعرف حتى الآن حشرة (سفنوميا) وهي في أمريكا الجنوبيّة والشمالية وبعض أنحاء أوروبا ، فهي تقطع في الساعة ٨١٥ ميلاً ، فإن جناحيها يدوران كل ثانية بضع آلاف المرات ... لو أتيح للإنسان يطير مثل هذه الحشرة لخلق الكوكبة الأرضية في (١٧) ساعة!^(١).

وقد تعني في دلالة بدليلة طولية كل من بإمكانه أن يرى كما يسطع وأقله تسبيح التكوين تدليلاً على خالق ، ثم تسبيح الشعور بما أواهه كما في آية الأسرى ، ومن ثم تسبيح التكليف ، وكل تلو الآخر مزيد لنور المعرفة الإلهية ، ولا يحرم أي عاقل مكلف من رؤية ما لتسبيح ما للكون الذي يراه قدر ما يراه.

تسبيح الكون كله تدليلاً على خالق سبحانه هو نور في الكون كله ﴿الله نُورٌ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ...﴾ وتسبيح الشعور وشعور كل تسبيح هما من نور الوحي : ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ !

فهنا لك رؤية شاملة لتسبيح الكون قبل الوحي ، تشمل كل عاقل ، ورؤيه بالوحي كما في آية الإسراء ، ورؤيه مع الوحي كما للرسل ، وكذلك كان أول العابدين ، إذا مشى سمع تسبيح الحصى تحت قدميه ، ومعه داود ومن معه يرتل مزاميره فتغوب معه الجبال والطير! ثم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا

(١) كشفها (تشارلس تونسند) البحاثة الأميركي الشهير كما في تفسير الجواهر ج ١٢ : ٣٤ .

يَفْعَلُونَ ﴿ قد يخصل أفعال العقلاء المختارين من تسبيح وسواه ، أو وأفعال الكافرين الذين هم أعمالهم كسراب أو كظلمات ، أو يعمهما وكل كائن في فعل التسبيح أيا كان أم أي فعل كان .

ولماذا لا يسبح له «من وما» ﴿ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؟ ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ﴿ أَيَا كَانَ وَأَيَّانٍ﴾ ﴿ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ في الختام !

﴿ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُرْجِي سَحَابًا مِمْ يُؤْفَى بَيْنَهُ مِمْ يَجْعَلُهُ رَكَاماً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَلٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرُفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَدْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ (٤٣) .

هنا لك خطوط خطوات معرفية إلى بارئ الكون من إزعاج سحاب إلى تأليفه إلى جعله ركاما فترى الودق يخرج من خالله ، أم ببردا ينزل منه ، صورتان تختلفان بسيرة واحدة من مختلف السحاب ! «لم تر» أيها الرسول ثم كل من يرى ﴿ أَنَّ اللَّهَ يُرْجِي سَحَابًا﴾ فالإزعاج هو الدفع للانسياق ، والقلع شيئا فشيئا ^(١) كما ﴿ يُرْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ﴾ والسحاب فعال من السحب : الجر ، فالسحاب المزجي هو أبخرة المياه الأرضية المزجاة إلى جو السماء.

إن حرارة الشمس . وأية حرارة . تبخر المياه فوق الأرضية ، ولأن الأبخرة خفيفة ، تزحى وتسحب بجاذبية السماء ، وهذه العملية الفزيائية تعني إزعاج السحاب ، ولأن الله هو المخول في كل تحويل والمحور في كل تحويل ، فهو الذي يرجي سحابا ، ليس كصدفة عميماء غير قاصدة ، بل هو سحب وإزعاج قاصد !

(١) إزعاج السير في الإبل هو الرفق بها حتى تسير شيئا فشيئا ، وكذلك أبخرة الماء الصاعدة المزجاة إلى السماء ، ومنه «بِيَضَاعَةٍ مُرْجَاهٍ» قليلة.

أترى أن مجرد إزعاج السحاب من مختلف الأ bella يكفي لتكون سحاب يمطر ودقاً أو مطراً أو برد؟ كلاً! فهناك التأليف بينه لينشئ سحاباً ثقلاً ، حيث الأ bella المتفرقة والخفيفة لا تنزل ودقاً فضلاً عن برد : ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرَقَ حَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ (١٣) :

هنا لك الرياح تجتمع بين كتل البحار المسحبة المزجاً ، فتجعله ركاماً : ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاخَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِيَلِدِ مِيتٍ فَانْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ ...﴾ (٥٧ : ٧).

والسحاب الثقال هي التي تحمل الماء لركامها ، إزعاجاً ثم تأليفاً ﴿مُّمَيِّجَّلُهُ رَكَاماً﴾ سحاباً ثقلاً! وكل هذه عمليات قاصدة هادفة ، ونحن نرى الأفعال ولا نرى الفواعل الطبيعية فضلاً عن الفاعل الإلهي أو ملكوتنا من فعله.

وهناك ثقل أول للسحاب تحت ضغوط الرياح وببرودة الهواء أما إذا من معدات ، ينتج نزول الأمطار : ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ﴾ كأنها غرابيل تغرين ودق المطر ، كما يتراهى لرأي الأرض! والودق هو بداية المطر ، أول ما ينزل من غرابيل السحاب كأنه غبار المطر براعة استهلاله ، ثم المطر ، فالودق هو بداية المطر ومناديه ، ثم تنضم أجزاءه فتصبح قطرات بعد الغيرة ، وبسرعة بعد الفترة ، ومن ثم إذ تكاففت السحاب بركام واندغام أكثر ، وفي ببرودة أوفر ، أصبحت كجبال البرد : ﴿وَيُنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ ...﴾ .

إن مشهد السحاب الضخمة الكثيفة التي تغرين ثلجاً وبرداً هو مشهد الجبال حقاً ، فمهما كانت لا تترائي لناظر الأرض جبالاً ، فإنها ترى لراكب الطائرة التي تحلق فوقها أو تسير بينها ، ترى جبالاً بضخامتها ومساقطها

وارتفاعاتها وانخفاضاتها ، صورة هائلة لهذه السحاب لم يكدر يراها الناس إلا بعد ركوب الطائرات.

ولكنما الطائر القدسي الحمدي الذي حلّق على الكون كله ليلة المعراج ببصره ، وأحاط به علما بصيرته ، إنه كان يراها دون طائرة : ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرِيَّ﴾ ...

إن نازل السماء من هذه السحاب ودق ومطر وثلج وبرد كلّها من الأخيرة المزاجة المسحبة من المياه فوق الأرضية ، وقد يعم البرد الثلج وليس في القرآن بعد الودق والمطر إلا البرد !

ف . ﴿مِنْ جِبَالٍ فِيهَا﴾ هي تلك التي تحمل البرد وهي السحاب الثقال تشبيها بالجبال بكثائف أطوادها ومشارف هضابها ، والضمير في «فيها» عائد إلى السماء دون الجبال ، و «من برد» تتعلق بـ «وينزل»^(١) أنه ينزل من السماء . من جبال فيها هي السحاب البردية . ينزل من برد : بعضه لا كله ، فلو نزل كله ل كانت الإصابة أخطر والفادحة أكثر ، ولكن ﴿يَنَزِّلُ ... مِنْ بَرَد﴾ جنسه ، ثلجاً أماذا ، وبعضه لا كله ! «فيصب به» البرد «من يشاء» إصابته عذاباً أو تأديباً ، امتحاناً أو امتحاناً ... ﴿وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾ صرفه عنه فلا امتحان ولا إمتحان ، فالبرد . إذا . كعذاب قل أو كثر ، يصيب الأشجار والأثمار والأبنية وأصحابها ، وقد تصبح كرصاص تخرج أو تقتل لكبرها وشدة وقعتها !

﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ والسناء هو الضوء الساطع ، فساطع

(١) فليس من برد تعني . فقط . جنس الجبال ، فانما ليست ببردا كما السحاب المطرة ليست مطرا ثم لا متعلق . إذا . ل . «ينزل» فما ذا ينزل من جبال فيها من برد ، والواولى الجمع بينهما : ان من برد تتعلق بـ «ينزل» كما تتعلق بكائن حيث توضح جنس الجبال .

الضوء من برق السحاب (١) الودق ، والمطر والبرد ، يكاد يذهب بالأبصار ، لشدة الالتماع وسرعة الإيقاع!.

أترى ﴿مِنْ جِبَالٍ فِيهَا﴾ هي المستكنة في السماء المختلفة عن سحاب الودق المطر؟ والبرد يتحول في الأرض ماء! وليس نازل السماء إلا صاعد الأرض دون زيادة أو نقصة اللهم إلا في طوفان نوح! ﴿يَا أَرْضُ الْبَعْيِ مَاءِكَ وَيَا سَمَاءَ أَقْلِعِي ...﴾ (١١ : ٤٤) فلالأرضاً ماءها المخصوص بها ، ما يتبعر منها ويرجع وما يتبقى : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدْرٍ فَأَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابِهِ لَقَادِرُونَ﴾ (٢٣ : ١٨) ﴿وَالسَّمَاءُ ذَاتُ الرَّجْعَ﴾ (٨٦ : ٩) حيث ترجع أماناتها الأبخرة دون إبقاء ودقاً ومطراً وبرداً! (٢).

وصيغة الإصابة والصرف في البرد دليل أنه نسمة دون رحمة ، ولكنما الثلج الرخو في الأكثر رحمة إذ لا إصابة فيه وقعوا ولا واقعا إلا ستة على أشجار ومخازن فوق الأرضية للمياه ، فمهما يشمله البرد في أصله ليس ليشمله في إصابته وفصله أو أنه لا يشمل الثلج الرخو أصلاً.

ويأ للبرد : . بندقية العذاب . من أشكال هندسية عجيبة شتى تحير العقول ، يرتفع البخار في الجو فيصبح كالهباء ثم تجتمع أجزاءه لما فيه من

(١) الضمير الغائب في برقه لا يصلح رجوعاً إلا إلى محور الكلام (السحاب) وأما الودق والبرد أما ذا فلا ، والسحاب اسم جمعي واحد سحابة فقد يرجع إليه . كما هنا . ضمير الواحد باعتبار اللفظ ، او الجمع باعتبار المعنى كالسحاب الثقل .

(٢) لم يأت الودق والبرد في القرآن إلا هنا ، والمطر في (٨) مواضع والذي يعني مطر الماء في موضعين «إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ» ٤ : ١٠٤ «قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّطَرُّنَا» (٤٦ : ٢٧) ولم يكن مطراً وإنزال الماء من السماء نجده في آيات كثيرة وهو يشمل الثلاثة .

نداوة فينزل كالعهن المنفوش أحيانا ، او تتجمع باندغام أكثر في ضغط الرياح فينزل ببردا أخرى إذ ترتج أجزاءه بمصاكرة الرياح ، او ينزل ماء ثلاثة حيث البرودة في الجو أقل من هذه وتلك ، والرطوبة أكثر ، او عمود النزول أطول ، فهذه إضمارة مثلث نازل السماء حسب مختلف الظروف ، والأصل واحد هو البخار دون أن تكون هناك في السماء مياه غير هذه الأبحرة الأرضية ، تمطر ، أم جبال من برد تحظر !

﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعْبَةً لِأُولَئِكَ الْأَنْبَارِ﴾ (٤)

آية التقليب هذه يتيمة لا مشيل لها في القرآن ، ففي آيات الليل والنهار قد ياتي اختلافهما (٢ : ٦٤) وأخرى خلفهما (٢٥ : ٦٢) وثالثة إيلاج كل في الآخر (٣ : ٢٧) **﴿يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَتَّىٰ﴾** (٧ : ٥٤) وخامسة **﴿اللَّيْلُ نَسْلَحُ مِنْهُ النَّهَارُ﴾** (٣٦ : ٣٧) **﴿الَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾** (٧٣ : ٢٠) ثم لا نجد تقليبا لهما إلا هنا فما ذا يعني تقليبهما؟

قلب الشيء هو صرفه عن وجه إلى وجه زمانا أو مكانا ، صوريا أو ماهويا أما ماذا من وجه ، فتقليبه هو كثرة قلبه عدّة وعدّة بمختلف الوجوه ، من تقليب في مكان حيث الليل يسلخ منه النهار كما النهار يسلخ منه الليل ، فكل ياتي مكان الآخر خلفه واختلافا ، وهذا من خلفيات تقليب الكرة الأرضية ، ومن تقليب زمني إذ **﴿يَوْلِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيَنْوِلُجُ النَّهَارَ فِي الَّلَّيْلِ﴾** تقاصرا من أحدهما فتطويلا في صاحبه ، وهو من خلفيات الحركة البيضوية للأرض فتحصل منها الفصول الأربع حيث يقتضي مختلف الودق والإمطار ، وفي الشتاء الثلج والبرد ، فكل من هذه الأربع فصل فالأخيران شتويان ، ومهمما عم الأولان كل الفصول ، ولكنهما في الصيف قليل ، ثم يكثر ان خريفا ثم ربيع وفي الشتاء غير كثير ، وهذا مما يربط آية التقليب بآية الودق والبرد! فآية التقليب تعني ما تعنيه سائر الآيات وزيادة تعم كل

تغير وتحوير في الليل والنهار بما يحملهما من أرضهما ، تقليل مقدار قاصد دون هرج ومرج وفوضى ﴿إِنَّ فِي ذلِكَ﴾ التقليل الحكيم الهدف «لعيزة» يعبر بها إلى القدرة الحكيمة لقلبهما ﴿الْأُولَى الْأَبْصَار﴾ الذين يصررون بحثاً في بصائرهم ، لا إليهم فيعيمانهم كما الدنيا كلها : «من أبصر بها بصره ومن أبصر إليها أعمته» !

﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٤٥).

هنا خلق كل دابة من ماء ولا تشمل كل حي ، وفي الأنبياء ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍ﴾ (٣٠) شاملة غير الدواب ، من سابع البحر وطائر الجو طيرا ، وطائر السماء ملائكة أمن ذا من كائن حي ، بحياة نباتية أو حيوانية أو إنسانية أو جنية أو ملكية ، وكل حي أيا كان وأيّان ، إِلَّا الميت كالجمادات مهما كانت لها حياة التسبيح بحمد رحيم ، ثم وفي هود يعتبر الماء . وهو المادة الأم وهي تعم الماء وسواء من كائن . يعتبره مادة خلق الكون أجمع : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ...﴾ (٧) .^(١) ولا تصريح في القرآن بخصوص خلق دابة او حي من ماء إِلَّا الإنسان : ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا﴾

(١) إنما عبر هنا عن المادة الأولية بلماء إذ لا خبر عن حقيقة هذا الماء فلا اسم موضوعاً يعرفه ، فاستعير لفظة الماء إذ تحمل حقيقة تشابه المادة الأولية في مساحة الأجزاء وهي معروفة لدى الكل ، فمن المعلوم أن ذلك الماء ليس ماء السماوات والأرض لأن «كان» يضرب إلى ماض قبل خلق السماوات والأرض ، وكان عرشه يعني وكان بناءه في خلقه السماوات والأرض على الماء ، خلقهما منه .

وصهراً» (٢٥ : ٥٤) ولكنه . كما الماء المادة الأولى . ليس الماء المعروف ، بل «ماءِ دافق» (٣٢ : ٨٦) و «ماءِ مهين» (٨٦ : ٦).

فماء الكون أجمع يشمل ماء كل حي وسواه ، وماء الحياة يشمل كل دابة وسواها من حي ، مياه ثلاثة أولاهـا المادة الـأـمـ ، وثانيتها مادة الحياة ، وثالثتها مادة الدواب ، أتـرىـ أنـ الآخـيرـينـ واحدـ هوـ المـاءـ ، فـلـمـاـ ذـاـ خـصـتـ هـنـاـ كـلـ دـابـةـ دونـ كـلـ حـيـ كـمـاـ هـنـاكـ؟ـ عـلـّـهـ لـأـنـ مـاءـ الدـوـابـ هـوـ الـمـنـيـ مـهـمـاـ كـانـ أـصـلـهـ المـاءـ ، وـأـمـاـ الـمـلـائـكـةـ فـلـاـ مـنـيـ فـيـ خـلـقـهـمـ إـذـ لـاـ تـنـاسـلـ بـيـنـهـمـ ، وـأـمـاـ الـطـيـرـ فـهـيـ وـإـنـ كـانـتـ مـنـ مـاءـ الـمـنـيـ ، وـلـكـنـهاـ إـلـاـ مـاـ شـذـ .ـ تـخـلـقـ مـنـ بـيـضـ مـهـمـاـ حـصـلتـ مـنـ مـنـيـ ، وـأـمـاـ الدـوـابـ فـلـاـ بـيـضـ فـيـ خـلـقـهـاـ إـلـاـ تـوـالـدـاـ مـنـ مـنـيـ يـعـنـيـ!

فـأـحـيـاءـ الـكـوـنـ مـنـ دـابـةـ وـسـواـهـاـ مـخـلـوقـةـ مـنـ مـاءـ كـكـلـ ، وـلـكـنـمـاـ الدـوـابـ تـخـلـقـ مـنـ مـاءـ الـمـنـيـ مـهـمـاـ كـانـ أـصـلـهـ المـاءـ ، دـوـنـ غـيـرـ الدـوـابـ إـلـاـ نـذـرـاـ.

وـقـدـ تـلـمـحـ التـنـكـرـ فـيـ «ـمـنـ مـاءـ»ـ أـنـهـ غـيـرـ المـاءـ الـذـيـ جـعـلـ مـنـهـ كـلـ حـيـ أـوـ يـعـمـهـ ، كـمـاـ التـعـرـيفـ فـيـ «ـمـنـ مـاءـ»ـ لـحـةـ إـلـىـ أـنـهـ المـاءـ الـمـعـرـوفـ ، أـنـ جـعـلـ كـلـ حـيـ مـنـهـ كـمـاـ أـنـ بـقـاءـهـ بـهـ!ـ ثـمـ «ـخـلـقـ»ـ هـنـاـ وـ «ـجـعـلـنـاـ»ـ هـنـاكـ لـحـةـ ثـانـيـةـ إـلـىـ الـفـرـقـ بـيـنـ الـمـائـيـنـ ، فـاـخـلـقـ هـوـ التـقـدـيرـ ، وـالـجـعـلـ الـبـسيـطـ كـمـاـ هـنـاـ هـوـ الإـيـجادـ ، فـقـدـ قـدـرـ كـلـ دـابـةـ وـلـادـةـ مـنـ مـاءـ ، كـمـاـ جـعـلـ كـلـ حـيـ .ـ تـكـوـينـاـ يـعـمـ الـولـادـةـ .ـ مـنـ مـاءـ!

فـالـأـحـيـاءـ ذاتـ أـصـلـ وـاحـدـ هـوـ المـاءـ ، وـالـدـوـابـ ذاتـ أـصـلـ وـاحـدـ مـنـ مـاءـ ، وـالـكـلـ مـعـ سـائـرـ الـكـوـنـ ذـوـ أـصـلـ وـاحـدـ سـمـيـ مـاءـ هـوـ المـادـةـ الـأـمـ ، فـلـاـ أـصـلـ لـلـكـوـنـ أـيـاـ كـانـ إـلـاـ مـثـلـ المـاءـ ، فـلـاـ بـجـرـدـ عـنـ المـادـةـ إـلـاـ خـالـقـ الـكـوـنـ!ـ وـالـكـوـنـ بـرـوحـهـ وـجـسـمـهـ يـنـتـهـيـ إـلـىـ المـاءـ إـذـ **كان** عـرـشـهـ فيـ خـلـقـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ بـمـاـ هـمـاـ الـكـوـنـ الـمـخـلـوقـ أـجـمـعـ ، كـانـ **عـلـىـ المـاءـ** :

المـادـةـ

الأم ، فكل شيء سوى الله ، من جماد ونبات وحيوان وإنسان وجان وملائكة أمن ذا وماذا ، إنها مخلوقة من «الماء» دونما استثناء ، فأين التجرد في روح وسواه والكل من مواليد الماء . إذا فآيات الخلق والجعل من الماء هي من دلالات المادية الشاملة لما سوى الله من جسم وروح ، وكما آيات أخرى وروايات وأدلة عقلية تدلنا على مادية الروح أيا كان ، وبمحضه الفصل تجده في آية الروح ﴿فَلِرُوحٍ مِّنْ أَمْرِ رَبِّي﴾^(١) .

ولماذا «منهم» هنا ثالث مرات راجعا إلى ﴿كُلَّ دَائِبٍ﴾ و «هم» يعني ذوي العقول؟ إنه لتعليب ذوي العقول من إنس وجن أمن ذا؟ تشملهم ﴿كُلَّ دَائِبٍ﴾ .

تذكر هنا من صنوف الدواب أقسام ثلاثة «على بطنه . على رجلين . على أربع» ثم يشار إلى سائرها الرائد على أربع ب ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ معللا بالقدرة المطلقة الإلهية ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ . ابتداء ب ﴿مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْرِيهِ﴾ كالزواحف ، لأنها أعجب مشيا إذ تمشي دون أرجل ثم ﴿مَنْ يَمْشِي عَلَى رِحْلَتِنَّ﴾ وسطا في العجائب مع أنه أمن المشي ثم ﴿مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ وهو أمكنه وأركنه ، وكلما ازدادت الأرجل نقص العجائب من ناحية وازداد من أخرى ، كالتى تمشي على ألف الأرجل ! .

﴿لَقَدْ أَتَرْلَنَا آيَاتٍ مُّبَيِّناتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾^(٤٦) .

هذه الآيات المبينات هي المنزلة هنا وفي سائر القرآن ، فإن آياته كلها مبينات تبين الحق كما يحق ، فمن شاء اهتدى بها ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي﴾ إيصالا إلى الحق بعد اهتمام الدلالة «من يشاء» وهو من يشاء المدى بآياته المبينات ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ .

(١) وكما في آية الزوجين والأزواج وأمثالهما وآية الإنشاء في سورة الحج.

﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحَكَّمْ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ الْحُقْقَى يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴾٤٩﴾ أَفَيْ قُلُوبُهُمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَحَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحَكَّمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَحْشُّ اللَّهُ وَيَتَّهَّفِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائزُونَ ﴾٥٢﴾ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَهِ أَيْمَانُهُمْ لَئِنْ أَمْرَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ فَلَمَّا تَقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مَا تَعْمَلُونَ ﴾٥٣﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلُ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ كَتَهْدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ

إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (٥٤) وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ
 كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيَمْكِنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي أَرْتَصَى لَهُمْ وَلَيَبْدِلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ
 حَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥)
 وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) لَا تَحْسَبَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا
 مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِسْنَ الْمُصِيرُ (٥٧)
 ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ
 بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٧).

ليس الإيمان لعبة يتلهى بها في مقال ، إنما هو تكييف في النفس انطباعا في القلب ، حالا واقعية تظهر في مقال وفي أعمال ، فأما القول . آمنا . فقط فهو لفظ الإيمان دون واقعه ، وأما عقد القلب دون ظهور في عمل فهو حال الإيمان ولما يستكن في القلب ، وإلا فأين عمل الإيمان؟ فإن له صورة الظاهر كما له سيرة الباطن.
 ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ وحده لا شريك له «وبالرسول» الذي أرسله ^(١) «وأطعنا» الله في محكم كتابه «وأطعنا» الرسول فيما أرسل به من سنته

(١) وإنما فصل الرسول بالباء للفصل بين الإيمانين أصالة ورسالة ، ولكي لا يظن أحهما في درجة واحدة ام هما واحد ، رغم الوحدة في الاتجاه.

الجامعة غير المفرقة ، فهم يدعون مثلث الإيمان المستخلص في ثالث أضلاعه : «وأطعنا» ولكن «ثم يتولى» بعد تلك المقالة **﴿فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ الدُّعُوى﴾** **﴿وَمَا أُولَئِكَ﴾** المتولون «بالمؤمنين» حيث التولي عن طاعة الله والرسول يكذب دعوى الإيمان ، فإنما الإيمان هو الطاعة على درجاتها ، ثم لا يكون إلا دعوى الإيمان! بنفاق ، أم ارتياح بعد إيمان ، أم ضعف في إيمان! ومهما كان ضعيف الإيمان مؤمنا ولكن **﴿مَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾** على حد قوله **﴿... وَأَطَعَنَا﴾** حيث عصوا ، فلم يقل «بالمؤمنين» إذ فيهم قليلو الإيمان! وإنما «بالمؤمنين» الخصوص في «أطعنا» ومن توليهم عن طاعة الله ورسوله:

﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَّهُمْ الْحُقْقُ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩).﴾

الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الحاكم بينهم بما أراه الله : **﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحُقْقِ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ حَصِيبًا﴾** (٤ : ١٠٥) وقد أراه الله حكمه بوحي القرآن والسنة ، فـ «ليحكم» المفرد مع سابق ذكر الله ورسوله ، يعني حكم الرسول ، بالدعوة إلى الله دعوة إلى كتابه ، والدعوة إلى الرسول دعوة إلى سنته ، والحاكم بالكتاب والسنة بينهم هو الرسول إذ الله لا يوحى إليهم ، فـ **﴿إِذَا دُعُوا ... إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾** عن حكم الله والرسول الذي يحكم به الرسول ، هم معرضون عن حكم الرسول إذ يرون الحق عليهم في ميزان الحق ، ثم هم أولاء **﴿وَإِنْ يَكُنْ لَّهُمْ الْحُقْقُ﴾** في قضيتهم **﴿يَأْتُوا إِلَيْهِ﴾** الرسول «مذعنين» بطاعة الله وصدق والرسول ، مذعنين بحكمه ، وفي الحق لا يأتون إلى الرسول إذ لا يأتون إلا إذا وافق حكمه هو أعلم! فهم إذا يأتون هواهم ، دون هداهم.

وقد أنزل الله هذه الآيات تنديدا بجهل المتأولين العصاة فقال الرسول

(صلى الله عليه وآلـه وسلم) «من كان بينه وبين أخيه شيء فدعاه إلى حكم من حكام المسلمين فلم يحب فهو ظالم لا حق له». ^(١)

(١) الدر المنشور ٥ : ٤٥ . اخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن قال : ان الرجل كان يكون بينه وبين الرجل خصومة او منازعة على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فإذا دعي إلى النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وهو محق أذعن وعلم ان النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) سيقضي له بالحق وإذا أراد ان يظلم فدعى إلى النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) اعرض وقال : انطلق إلى فلان فانزل الله ﴿وَإِذَا دُعُوا﴾ . الى قوله . **الظالمون** فقال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) : من كان بينه ... وفيه واحرج الطبراني عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) من دعي إلى سلطان فلم يحب فهو ظالم لا حق له ، أقول يعني به سلطان المسلمين : من له سلطة شرعية عليهم من حكام الشرع والقضاة اتنى ذا من أجهزة الدولة العادلة الإسلامية إلا إذا تأكّد ان هذا السلطان ظالم فالتحاكم إليه تحاكم إلى الطاغوت !

وفي نور التقلين ٣ : ٦١٥ ح ٢١٠ عن تفسير القمي حدثني ابن أبي عمر عن ابن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : نزلت هذه الآية في أمير المؤمنين (عليه السلام) وعثمان وذلك انه كان بينهما منازعة في حديقة فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) نرضى برسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فقال عبد الرحمن بن عوف لا تحاكمه إلى رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فانه يحكم له عليك ولكن حاكمه إلى ابن شيبة اليهودي فقال عثمان لأمير المؤمنين (عليه السلام) : لا نرضى الا بابن شيبة اليهودي فقال ابن شيبة لعثمان تأمينوا رسول الله على وهي السماء وتتهموه في الأحكام؟ فانزل الله عز وجل على رسوله ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ . إِلَى . الظالمون﴾ ثم ذكر أمير المؤمنين (عليه السلام) **إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ ... فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاجِرُونَ**.

وفي التفسير الكبير ٢٤ : ٢٠ ، قال مقاتل : نزلت هذه الآية في بشر المناق و قد خاصم يهوديا في ارض وكان اليهودي يجره إلى رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ليحكم بينهما وجعل المناق يجره إلى كعب بن الأشرف ويقول : ان محمدا يحيف علينا وقال الضحاك نزلت في المغيرة بن وايل كان بينه وبين علي بن أبي طالب ارض فتقاسما فوقع .

ولماذا يتولى هذا الفريق فيعرض عن حكم الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إِلَّا إِذَا
كَانَ لَهُمُ الْحَقُّ؟ :

﴿أَفِي قُلُومِهِمْ مَرْضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَاوِفُونَ أَنْ يَجِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٥٠).

هذا التدديد التقسيم يقرر موقف **فَرِيقٌ مِنْهُمْ ... دُعَاوَاتٍ** أئمّة جماعة بين من **فِي**
قُلُولِهِمْ مَرْضٌ نفاقاً كبّشر المنافق ، او غير نفاق حيث نفي

فَتَبَرَّأَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَقَالَ الْمُحْسِنُ: نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَظْهَرُونَ الْإِيمَانَ وَيَسْوُونَ الْكُفْرَ.

وفي تفسير الالوسي ١٨ : ١٩٤ . اخرج ابن المنذر وغيره عن قتادة اخها نزلت في المنافقين وروى عن الحسن
نحوه وقيل نزلت في بشر المنافق دعاه يهودي في خصومة بينهما إلى رسول الله (صلى الله عليه وآلله وسلم) ودعا
هو اليهودي إلى كعب بن الأشرف ثم تحاكموا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآلله وسلم) فحكم لليهودي فلم
يرضى المنافق بقضائه (صلى الله عليه وآلله وسلم) وقال : نتحاكم إلى عمر فلما ذهبنا إليه قال له اليهودي قضى لي
النبي (صلى الله عليه وآلله وسلم) فلم يرض بقضائه فقال عمر للمنافق : أكذلك؟ فقال : نعم! فقال : مكانكما
حتى اخرج اليكما فدخل وخرج بسيفه فضرب عنق ذلك المنافق حتى برد وقال : هكذا اقضى ملن لم يرض بقضائه
الله تعالى ورسوله فنزلت وروي هذا عن ابن عباس».

أقول : قوله تعالى : ﴿مَّنْ يَتَوَلَّ فَرِيقاً ... وَإِذَا دُعَا ...﴾ لا يناسب شخصا واحدا سواء أكان عثمان أو البشر أو المغيرة ، فقد تعنيهم الآية وأضرابهم دون اختصاص بشخص دون آخرين.

عنهم ذلك الإيمان ، المناسب لنفاق خلوا عن أي إيمان ، أم إيمان ناقص ، وقد ردد المنافقون بالذين في قلوبهم مرض فهم أخص منهم ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ...﴾ (٣٢ : ٦٠) ومن «ارتباوا» بعد الإيمان كمغيرة بن وائل ، ومن ﴿يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ وله بعض الإيمان كمن لا نسميه ،

فالمتولى عن حكم الرسول المعرض عنه بعد دعوى الإيمان والطاعة ليس إلا منافقا في قلبه مرض ، أم مرتابا بعد إيمان ، أم قليل الإيمان حيث يخاف أن يحيف الله عليه ورسوله ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ... بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ بحق الإيمان المدعى منافقا ، وبحق الإيمان الكائن مرatabا بعده ، وبحق الإيمان الباقى خائفا حيف الله ورسوله نقصا في الإيمان ، وهم الظالمون بحق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وبحق من نازعوه في حقهم ، ولم يرضوا بحكم الرسول حيث يحكم بالعدل !

و «بل» هنا إعراض عن توليهم الإعراض بمثلث الأعراض التي حالت دون الطاعة رسول المهدى ، و ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ يعني . فقط . المعرضين ، لا كل «الذين يَتَوَلُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَطَعْنَا» فمنهم الصادقون الصالحون ، ﴿مَمْ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ لا كلهم فلا يعمهم مثلث التنديد و «الظالمون» ! لقد كانوا على علم ألا يحيف الله ورسوله عليهم ولا يحيد عن الحكم الحق فيهم ، إذ لا ينحرف الرسول مع الهوى حتى ينحرف ويتردى ، إن كانوا مؤمنين ، ولكنهم مرضى في قلوبهم : نفاقا أم ضعف الإيمان ، أو ارتياط بعد الإيمان ، خافوا أن يحيف الله عليهم ورسوله ، بل ليس هذا أو ذاك سببا لخوف الحيف ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ !

ف . «بل» هذه إعراض في وجهيه ، إلى سبب واحد هو الظلم ، سواء أكان في قلوبهم مرض أو ارتياط أو خوف ألم يكن ، فحتى المشرك

بالتّالله لا يعرض عن حكم الله خوف الحيف فضلاً عن الموحّد مهمماً كان منافقاً أمّن ذا؟ فإنما هو الظلم الكامن في قلوبهم يدفعهم إلى الإعراض عن حكم الله!

ترى أليست هذه الثلاث من الظلم حتى يعرض عن سببها إلى الظلم؟ عَلَّهُ يعنى أعمق الظلم وأحمقه ، أنهم خلوا من هذه الثلاث يعرضون عن حكم الله ظالمين ، تعدياً عن طور الإيمان المدعى ، وأنهم على واحدة من هذه الثلاث ظالمون فإن الكل ظلم ، فإنما الظلم لا سواه هنا وهناك يدفعهم إلى الإعراض عن حكم الله! فلا حكم إلا لله أصلحة وإلا لرسول الله رسالة ، والتحاكم إلى غير حاكم الله تحاكم إلى الطاغوت أيًا كان ، وإن مدعياً للإسلام يتربى ردائه ويتتحكم أمته! ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ (٤ : ٦٠)!

إن حكم الله بحكمه فهو الوحيدة البريء عن خوفة الحيف ، لأنّ العدل الذي لا يظلم مثقال ذرة ، وخلقه في ميزان عدله سواء ، وليس في شرعته إلا سيادة القانون الحق دون سائر السادة ، وقيادة القانون الحق دون سائر القادة ، ولا حماية ولا مصلحية إلا العدالة المطلقة التي لا يسع لها إلا الله.

فإذ كان الله هو العدل حقاً ، فالذي يحيط عن حكم الله إلى سواه هو الظلم حقاً ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وليس الله وليس رسول الله ، ولا كل من يحكم بحكم الله ، فإنما هم المعرضون عن حكم الله !

قضية الإيمان الصادق ألا يقدّم بين يدي الله ورسوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٤٩ : ١) فالمقدّمون بين يدي الله ورسوله هم المنافقون مسلمين كانوا أم سواهم ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحُكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ

وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ (٢٣) فالمتافقون كما الكافرون ملة واحدة وأما المؤمنون :
 إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الْفَائِرُونَ ﴿٥٢﴾ (٥٢).

إنما السمع والطاعة بعد القول ﴿آمَنَا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾ هو قاعدة الإيمان وفائده ، فعند تقلب الأحوال يعرف جواهر الرجال ، وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان. فالقول «آمنا ...» هو قوله الإيمان صورة لفظية ، وعقد القلب به هو صورته المعنوية ولما يصل إلى سيرته ، فـ ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ هنا تتبيّن سيرة الإيمان بسريرته : ﴿أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ عملياً في تجربة الإيمان ، بعد فلاحهم في حال ومقابل !

ثم لا يفوز بفلاحة هذا بعد القول : سمعاً وطاعة ، إلا بمثلث الطاعة الخشية التقوى :

١ ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ٢ وَيَخْشَى اللَّهَ ٣﴾ (٣) «ويتقىه». ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِرُونَ﴾ !

فالخطوة الأولى هي الفلاح : شق الطريق الصعب الملتوي إلى المقصود ، ثم الثانية هي الفوز : الظفر بالخير مع حصول السلامة الدنيا وعقبي ، فالقول : سمعنا وأطعنا إفلاح تعبيداً للطريق ، وطاعة الله ورسوله وخشية الله وتقوى الله ، هي اجتياز سلامه إلى الخير المقصود ، كما الفلاح يفلح الأرض شقاً وإعداداً للبذر ، ثم يذر بسلامة ويقصد ، إفلاحاً ففزوا تلو بعض !

وهكذا نرى آيات الإفلاح والفوز أن الثاني بعد الأول ومن مخلفاته : ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا﴾ (٤) (٧٣) ﴿فَمَن رُجِحَ

عَنِ النَّارِ وَأَدْخِلْ جَنَّةً فَقَدْ فَازَ ﴿٣﴾ (١٨٥) فالرجزة عن النار إفلاح وتسوية للطريق إلى الجنة : **وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَكْمَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرَضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ﴿٩﴾ (٧٢) وعل «ذلك» هو الرضوان أم هو الكل ، وكل ذلك فوز نتيجة الإفلاح **وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ﴿٦١﴾ (١٢).

وأما الإفلاح فهو التعبيد لطريق الفور **قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَكِّاها** ﴿٩١﴾ (٩) والتحليلية هي بعد التزكية **فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴿٥﴾ (١٠٠) **وَتُؤْتُوا إِلَى اللَّهِ حَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴿٢٤﴾ (٣١).

هنا لك «كان» في قول المؤمنين **سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا** تضرب إلى عمق الماضي تلميحاً أن ذلك قضية الإيمان بطبيعته ، فالمختلف عنه مختلف عن الإيمان الصالح مهما كان له إيمان ! ثم **وَإِذَا دُعُوا ...** تعم دعوة أحد المتنازعين ، أم أي داع إلى الله ، أو داعي الله أو داعي رسول الله ، ثم الطاعة . وهي واقعها . بعد القول **سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا** ومن ثم الحشية مع الطاعة **وَيَخْشَى اللَّهُ** تحكيمًا لرباط الطاعة ، وأخيراً «ويتقه» تقوى في الطاعة الخشية والخشية الطاعة ، أن تستخلص في الله دون سواه ، هذه الثلاث زاد فائز صالح في الطريق الفالح ، اللهم اجعلنا من المفلحين الفائزين.

وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيَّا هُمْ لَيْنَ أَمْرُهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ إِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾

وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ مبلغ «جهد» هم في «أيامهم» فلم يتتركوا صيغة بالغة في القسم مبالغة إلا أقسموا بها : **لَيْنَ أَمْرُهُمْ لَيَخْرُجُنَّ** من

أموالهم ^(١) وإلى الجهاد في سبيل الله ، خروجاً مفروضاً.

﴿فَلَنْ لَا تُقْسِمُوا﴾ فلا حاجة إلى إقسام باي من الأقسام ، فيما لكم سبيل إلى تطبيقه دون إقسام ، فإنما الواجب عليكم **«طاعةً مَعْرُوفةً»** لدى الجميع ، معروفة في الكتاب والسنّة لا تحتاج في توكيدها إلى إقسام ولا في تطبيقها إلى أمر بعد أن أمرها معروفة ، ثم لتكن معروفة لا منكراً كما **﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةً فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ غَيْرُ الَّذِي تَقُولُ ...﴾** (٤ : ٨١) ولكن طاعتكم معروفة لدينا أنها منكراً ، أن تركتموها حيث لا تخرجون رغم ما تعدون ، أم أطعتم على غير الوجه الذي تؤمرون ، إذ لا تزيدون في الخروج **إلا خبala ووبala :**

﴿لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللهُ عَلَيْهِمْ بِالْمُقْرِنِينَ. إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَإِذَا تَابَتْ قُلُومُكُمْ فَهُمْ فِي رَبِّيهِمْ يَرَدَّدُونَ. وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعْدَدُوا لَهُ عَدَّةً وَلَكِنْ كُرْهَةُ اللهِ أَبْعَاثَهُمْ فَشَبَّهُهُمْ وَقَيْلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ. لَوْ حَرَجُوا فِيْكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا حَبَالًا وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيْكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٩ : ٤٧).

فمثلث المعنى من **«طاعةً مَعْرُوفةً»** هنا معنية ، وما ألطفها تعبيراً آمراً ناهياً ساخراً متهمكم! فـ **«طاعةً مَعْرُوفةً»** عن المنافقين محرمة ، وـ **«طاعةً مَعْرُوفةً»** لدى المؤمنين واجبة قدر المستطاع وإلى حد الكمال في خروج المهدى (صلى الله عليه وآله وسلم) لحد «يصبح أحدكم وتحت رأسه صحيفة عليها مكتوب **«طاعةً مَعْرُوفةً»**»^(٢).

(١) الدر المنشور ٥ : ٥٤ . إخراج ابن مردوية عن ابن عباس قال : أنتي قوم النبي (ص) فقالوا يا رسول الله لو أمرتنا ان نخرج من أموالنا لخرجنا فأنزل الله **﴿وَأَقْسَمُوا بِاللهِ ...﴾**.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦١٦ ح ٢١٣ في كتاب كمال الدين و تمام النعمة باسناده إلى عبد الله بن عجلان .

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حَمَلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ وَإِنْ طَبِيعُوهُ كَتَنْدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (٥٤).

هنا يؤمر الرسول أن يأمر بطاعة الله . طبعا في كتابه . وبطاعة الرسول . طبعا في سنته وفي أحکامه الرسالية ، ولم يقل «أطيعوني» حيث لا يطرح نفسه مطرح الطاعة إلا كرسول ، ويفصل طاعته عن طاعته وهو واحد ، إشعارا بأصالة الأولى ورسالة الثانية ، **﴿مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾**.

﴿فَإِنْ تَوَلُّوْا﴾ عن طاعة الله أو طاعة الرسول أو طاعتهما **﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حَمَلَ﴾** من تبليغ رسالته ودلالته البالغة حسب المستطاع ، فـ **﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾** وصولا إلى الحق **﴿اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾** وليس عليه وزرهم إن تولوا **﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾** (٦ : ٥٢) **﴿وَلَا تَزِرُ وَازْرَةً وَزْرَ أُخْرَى﴾**.

﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ﴾ من طاعة الله والرسول بدلalte «صلى الله عليه وآله وسلم» وما حملتم من أوزاركم إن عصيتم ، أترى إذا تأمر على المسلمين من يعصي الله فهل يحاسب المؤمر عليهم بمحاسبة أو يحاسب بمحاسبة؟ كلا ، فعليه ما حمل من العدل ، وعليه الوزر إن ترك العدل ، كما عليهم ما حملوا من طاعة في العدل ومن تخلف في الظلم ، فلا يجوز الاصطبار على الإمارة الظلمة إلا تقية ، أو هجمة قاضية وكما أجمله الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بلفظ الآية حين سئل : «رأيت إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا ويعنونا الحق الذي جعله الله لنا

. قال : ذكرنا خروج القائم (عليه السلام) عند أبي عبد الله فقلت له : وكيف لنا نعلم ذلك؟ فقال : يصبح أحدكم

...

نقاتلهم ونبغضهم؟ فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم^(١) ولقد حملت الرعية طاعة رعاها في الحق وعصي أنها في غير حق ، ولكنما الرسول لا يأتي إلا بالحق! ويقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) «يا معاشر قراء القرآن اتقوا الله عز وجل فيما حملكم من كتابه فإني مسئول وإنكم مسئولون ، إني مسئول عن تبليغ الرسالة وأما أنتم فتسألون عما حملتم من كتاب الله وسنتي»^(٢).

ولقد «ادى ما حمل من أثقال النبوة»^(٣) فعلينا أن نؤدي ما حملنا من أثقال السمع والطاعة والدعوة.

ولقد فصل خليفة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ما أجمله هو بقوله : «قد جعل الله لي عليكم حقا بولاية أمركم لكم على من الحق مثل الذي لي عليكم ، فالحق أوسع الأشياء في التواصف وأضيقها في التناصف ، لا يجري لأحد إلا جرى عليه ، ولا يجري عليه إلا جرى له ، ولو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكان ذلك خالصا لله سبحانه دون خلقه ، لقدرته على عباده ، ولعدله في كلما جرت عليه صروف قضاءه ، ولكنه جعل حقه على العباد أن يطیعوه وجعل جزاءهم عليه

(١) الدر المنشور ٥ : ٥٤ . اخرج ابن حجر وابن مانع والطبراني عن علقة بن وائل الحضرمي عن سلمة بن زيد الجهي قال قلت يا رسول الله أرأيت ... وعن جابر سئل إن كان علي إمام فاجر فلقيت معه أهل ضلاله أقاتل أم لا ليس لي حبه ولا مظاهره قال قاتل أهل الضلال أينما وجدتهم وعلى الإمام ما حمل وعليك ما حملت ، وفيه أخرج البخاري في تاريخه عن وائل أنه قال للنبي (ص) إن كان علينا أمراء يعملون بغير طاعة الله تعالى؟ فقال : عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦١٦ ح ٢١٥ عن اصول الكافي بإسناد عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ...

(٣) المصدر ح ٢١٥ في اصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في خطبة طويلة في وصف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيها «وادي ...

مضاعفة الثواب تفضلاً منه وتوسعاً بما هو من المزيد أهله ، وأعظم ما افترض الله سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكيان على كلّ ، فجعلها نظاماً لأنفتهم وعزراً لدينهم .

فليست تصلح الرعية إلّا بصلاح الولاة ، ولا تصلح الولاة إلّا باستقامة الرعية ، فإذا أدّت الرعية إلى الوالي حقه وأدى الوالي إليها حقها عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل وجرت على أدلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطمئن في بقاء الدولة وينتسب مطامع الأعداء .

وإذا غلت الرعية وإليها أو أحجمف الوالي برعيته اختلفت هنالك الكلمة وظهرت معالم الجور وكثير الإدغال في الدين وترك مناهج السنن فعمل بالهوى وعطّلت الأحكام . وإن من أسف حالات الولاة عند صالح الناس أن يظن بهم حب الفخر ويوضع أمرهم على الكبير ، وقد كرهت أن يكون حال في ظنهم أنّي أحب الإطراء واستماع الثناء ، ولست بحمد الله كذلك ، ولو كنت أحب أن يقال ذلك لكرهته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمة والكبراء وربما استحلى الناس الثناء بعد البلاء فلا تنتنوا عليّ بجميل ثناء لإخراج نفسي إلى الله وإليكم من التقية في حقوق لم أفرغ من أدائها وفرض لا بد من إمضائتها ، فلا تكلموني بما تكلّم به الجباية ولا تحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البدارة ولا تحالفوني بالمصانعة ، ولا تظنوا بي استثقالاً في حق قيل لي ، ولا التمس إعظام لنفسي ، فإنه من استشقق الحق أن يقال له ، أو العدل أن يعرض عليه ، كان العمل بحماً أثقل عليه ، فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل فإني لست في نفسي بفوق أن أخطأ ولا آمن ذلك من فعلي إلّا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به مني ، فإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لرب لا رب غيره ، يملك منا

ما نملك من أنفسنا وأخرجنا مما كنا فيه إلى ما صلحتنا عليه ، فأبدلنا الله بعد الضلال بالهدى وأعطانا البصيرة بعد العمى»^(١)

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيَمْكِنَنَّ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَبْدِلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ يِ شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٥٥).

نرى إجمالاً من هذا الوعد الصدق في آية مكية حينما الأخطار حادة والأشرار مسيطرة على عاصمة التوحيد ، فدين الله في تقية والديتون في تحريف لا يؤمنون على أنفسهم شيئاً ، والمشركون مسيطرون على بيت الله وعاصمة الإسلام ، نراها تعد المضطرين المستضعفين الداعين خلافة الأرض : **﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خَلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَّا مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٦٢ : ٢٧)** ولكنهم لما ملساوا في العهد المكي طرفاً من ذلك الوعد!

ثم نرى في هذه المدينة تفصيلاً لذلك الوعد ، عليه يشير إلى الوعد المكي «وعد» على تبدل لـ **﴿الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ﴾** بـ **﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾** وفيهما لحة باهرة أن اضطرار المؤمنين العاملين الصالحات ينتهي إلى خلافة الأرض شرط **﴿إِذَا دَعَاهُ﴾** لا فقط في المقال ، فإنه واقع لهم على أية حال دون واعدهم ، بل وفي الحال والأعمال أن يصبحوا دعاء : إيماناً حركياً وعملاً صالحاً حركياً يزعزع عروش الضلاله ويتبني عرش الحكم الحق ، فاستخلافاً لهم في الأرض ، وتمكيناً للدين المرتضى وأمناً بعد الخوف ، وعبادة الله خالصة دون إشراك.

ذلك هو الإيمان النشيط البناء إذ يستغرق النشاطات الإنسانية بأسرها ،

(١) نهج البلاغة عن الإمام علي أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه.

إخراجا لها عن أسرها وحصراها ، وتحريرا لها ، إعلانا وإذاعة شاملة في مختلف صور الأعمال ، جهادا في سبيل الله ، وتحقيقا لخلافة الله على الأرض ، دون إبقاء على ما تهوى الأنفس إلا هواه ، متوجهها بكله إلى الله : بعيول الفطرة . أشواق القلب . لفتات الروح قضاء على كافة الفلتات .

لقد قضى المسلمين الأولون عهدي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مكيا ومدنيا في تخوف واضطراب واضطرار ، تصيرا على كل أذى ولظى في مكة ، وخائفين في المدينة «يمسون في السلاح ويصبحون في السلاح فصبروا على ذلك ما شاء الله ثم إن رجلا من الصحابة قال : يا رسول الله ! أبد الدهر نحن خائفون هكذا؟ أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع عنا السلاح؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «لن تصبروا إلا يسيرا حتى مجلس الرجل منكم في الملا العظيم ليست فيه حديدة»! وأنزل الله هذه الآية فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فأمنوا ووضعوا فيه السلاح .^(١) و «لما نزلت قال (صلى الله عليه وآله وسلم)» بشر هذه الأمة بالسنا والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب»^(٢) .

(١) الدر المنشور ٥ : ٥٥ . اخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه بمكة نحو من عشر سنين يدعون إلى الله وحده وعبادته وحده لا شريك له سرا وهم خائفون لا يؤمنون بالقتال حتى أمروا بالهجرة إلى المدينة فقدموا المدينة فأمرهم الله بالقتال وكانوا بها خائفين يمسون ... وفيه اخرج ابن المنذر والطبراني في الأوسط والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل والضياء في المختارة عن أبي بن كعب قال لما قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه المدينة وأوغم الأنصار رمتهم العرب عن قوس واحدة فكانوا لا يبيتون إلا في السلاح ولا يصبحون إلا فيه فقالوا : أترون أنا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله فنزلت ...

(٢) الدر المنشور ٥ : ٥٥ . اخرج احمد وابن مردويه واللفظ له والبيهقي في الدلائل .

فهل الآية تعني . فقط . تلك الفترة القصيرة بعد فتح مكة حيث وضعوا السلاح وأمنوا في الجزيرة العربية؟ وهي واحدة استخلاصهم في الأرض ، لا . فقط . في أرض الجزيرة ! إنها تعنيها فيما تعنيه من خلافة المؤمنين على درجاتها ، وتشهد له ﴿كَمَا اسْتَخَلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ إذ لم تسبق في الأرض كلها خلافة وسلطة إيمانية إلا زمان النبيين داود وسليمان ولم تشمل كل المعمورة ، وخلافة ذي القرنين كذلك الأمر ! خلافة الإيمان وسلطته على أرض فضلا عن الأرض تتطلب شروطا ليست هي . فقط . الإيمان وعمل الصالحات ، بل هي بشروطهما وشروط آفاقية لا تتحقق إلا بشرط صلوح الإيمان والعمل الصالح الحركيين ، وإجابة إلهية لهؤلاءالمضرطين ، ولا ظرف صالح لهذه الإجابة إلا اكتمالا في عدة وعدة لكتلة الإيمان : ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ ! إن وعد الله مذكور لكل قائم على شروط الإيمان والعمل الصالح من هذه الأمة إلى يوم القيمة ، وإنما يطغى النصر والاستخلاف والأمن والتمكين في الأرض لاختلاف شرط أو شروط في جانب من جنباته الفسيحة ، أو في تكليف من تكاليفه الضخمة حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء وجازت الابتلاء وتطلبت مضطرا إلى الله . بعد توفيق الشروط . فهناك الإجابة التامة ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ تحقيقا لمربع الوعد كقوائم أربع لعرش الحكومة الإسلامية العالمية !

ليس على الذين آمنوا إلا ﴿طَاعَةً مَعْرُوفَةً﴾ . ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ على القادة المسلمين ما حملوا وعلى المسلمين ما

عن أبي بن كعب قال : لما نزلت على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ...﴾ قال : بشر ...

حملوا ، فإذا تحمل كل ما حمل من فرائض الإيمان ، فهناك يتحقق النصر بإذن الله وخسر هناك المبطلون.

إن إرادة الله في وعده . هذه . المؤمنين ، دائبة طيلة الرسالات وكتلات الإيمان :

﴿وَنُرِيدُ أَنْ تُمَكِّنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَطَعُوكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَمُكَبِّرَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ (٢٨ : ٦).

ولكنما المصدق الأهم والأتم لذلك الوعد إنما يتم ويطم في الأمة الإسلامية كما تعنيهم آية النور هذه وآية الأنبياء : **﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الدِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ إِنَّ فِي هَذَا لِبَلاغًا لِّقَوْمٍ عَابِدِينَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾** (١٠٥) . ١٠٧ وآية الأعراف **﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُرِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾** (١٢٨) .

في طيات الرسالات الإلهية انتصارات بدرجاتها للمؤمنين حسب الفاعليات والقابليات ، ولكنما الخلافة المطلقة في الأرض للذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ووراثتها وسلطتها وتحقيق أمتها وزوال خوفها بتمكين الدين المرتضى لم يتحقق لحد الآن ، اللهم إلا في مستقبل منير حيث يقوم حفيد البشر النذير ، فيحقق بالمؤمنين معه الصالحين البغية القصوى لهذه الرسالة والرحمة العالمية ، فهناك الحياة **﴿الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾** مهما كانت حياة السلطة قبلها لغير المتقيين ، وهناك تتحقق رحمة الرسول محمد للعالمين في شاسعة عالم التكليف ، وهناك يرث الأرض عباد الله الصالحون ، وهناك تتم إرادة المن الشامل على الذين استضعفوا في الأرض وتطم حين يجعلهم أئمة الأرض و يجعلهم الوارثين !

إن المصدق الصادق المكين الأمين لذلك الوعد ليس إلا في ذلك المستقبل المنير وكما استفاضت الرواية فيه عن الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وعتنه الطاهرين .

لقد ثبت عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي رجل من عترتي اسمه يملاً الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً».

وال الخليفة عمر لما يستشير الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لانطلاقه لقتال أهل الفارس حين تجمعوا للحرب يقول له : «إن هذا الأمر لم يكن نصره ولا خذلانه بكثرة ولا بقلة وهو دين الله الذي أظهره وجنده الذي أعزه وأيده حتى بلغ ما بلغ وطلع حيث طلع ونحن على موعد من الله تعالى حيث قال عز اسمه ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ...﴾^(١)

ان ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ليسوا هم . فقط . مؤمني زمان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا . فقط . الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وخلفاءه المعصومون (عليهم السلام) فضلاً عن سواهم ، فإن عموم اللفظ يأبى الإختصاص ! والتعبير عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وذويه يفوق هكذا تعبير ! وهكذا جزء لكمال الإيمان والعمل الصالح يعم كتلة الإيمان أيا كان وأيان ، فالوعد إذا يعم المجموعة

(١) نقله في نجح البلاغة عنه (عليه السلام) وتمامه بعد الآية : والله منجز وعده وناصر جنده وممكان القيم في الإسلام مكان النظام من الحرز فان انقطع النظام تفرق وربّ متفرق لم يجتمع والعرب اليوم وان كانوا قليلاً فهم كثيرون بالإسلام عزيزون بالمجتمع فكن قطباً واستدر الرحي بالعرب وأصلهم دونك نار الحرب فانك ان شخصت من هذه الأرض تنقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها حتى يكون ما تدع وراءك من العورات اهم إليك مما بين يديك وكان قد آن للأعاجم ان ينظروا إليك غداً يقولون : هذا اصل العرب فإذا قطعتموه استرح فيكون ذلك أشد لكتلتهم عليك وطعمهم فيك ، فاما ما ذكرت من عددهم فانا لم نقاتل فيما مضى بالكثرة وإنما كنا نقاتل بالنصر والمعونة.

المؤمنة ^(١) لا المسلمين أجمع ، فإن «منكم» تبعض المخاطبين المسلمين إلى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وسواهم ، آمن ولم ي عمل كما يصلح ، أو عمل ولم يؤمن كما يصلح ، أو ترك حقهما إلى ضئالة لا تتحرك أبداً؟

هذه الجموعة الصالحة لوراثة الأرض ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحِينَ﴾ ولخلافة الأرض ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ ...﴾ من يقودهم من الرسول وعترته المعصومين ، ومن حذى حذوهم من الولاة الصالحين ، هم جميعهم لا بد لهم من يوم تتحقق فيهم هذه الوعود الأربع ، ففيه رجعة من م Hussن الإيمان محضا ، ورجعة هؤلاء الأكابر لتحقيق القواعد الأربع لعرش الخلافة الإسلامية الكبرى :

١ ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أترى ما هذه الخلافة؟ أهي خلافة الله فيها ، أن يختلفوا الله في أرضه؟ ولا خليفة لله بهذا المعنى ولا نائب ينوبه فإنه دائم في ربوبيته في سماواته وأرضه! ولا بد بين الخليفة والمستخلف عنه من مسانحة في ذات وصفات وأفعال ، فيخلفه في شأن من شئونه إذا مات أو عجز أو انعزل أو عزل نفسه ، ولا مسانحة بين الله وخلفه على أية حال ، ولا عزل أو انزال لشأن من شئون الألوهية حتى تصح الخلافة عنه لأي كان! أم خلافة النبوة أو الإمامة إذ يقرر الله كلاً منها خلف بعد سلفه ،

(١) ملحقات احقاق الحق ١٣ : ٣٢٨ في تفسير العياشي ان علي بن الحسين قرأ آية ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ قال : والله هم محبون أهل البيت يفعل الله ذلك بهم على يد رجل منا وهو مهدي هذه الأمة ، وفيه عن إسحاق بن عبد الله عن الإمام زين العابدين (عليه السلام) قال : هذه الآية نزلت في القائم المهدى (عليه السلام) وفيه عن العالمة الشيخ هاشم بن سليمان في المخجنة على ما في الينابيع ص ٤٢٥ ط اسلامبول وروى عن الباقي والصادق (عليه السلام) إنها نزلت في القائم وأصحابه.

فكل رسول خليفة الله إذ جعله الله خليفة من سبقه ، وكل إمام خليفة الله كذلك؟ وليس المؤمنون الموعودون خلفاء الله بهذا المعنى إلاّ الرسول والائمة المعصومون أصالة ، والولاة الصالحون تحت إمرتهم! ولم تكن للرسل السابقين هذه السلطة العالمية حتى يخلفهم الرسول وعترته المعصومون!

إنما خلافة الأرض عمن سيطروا عليها طول الزمان وعرض المكان من سلطات الجور وولاته ، سلباً لهذه السلطات الزور والغرور ، وإثباتاً للسلطة الإيمانية للذين آمنوا وعملوا الصالحات كل على قدره وحده :

فقيادة الرسول مكان مناوي الرسالة ، وقيادة الأئمة من آل الرسول مكان المعتضبين طول حياتهم وزمن الغيبة ، وسائل القيادات والمكانتات لسائر المؤمنين الصالحين مكان سواهم ، فلا تبقى سلطة جائزة إلاّ ويختلفها سلطة عادلة ، فالمؤمنون . إذا . كلهم مستخلفون عمن سواهم ، وكما هم يرثون الأرض عمن سواهم ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يِرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحِين﴾ فلا يبقى دور ولا كور إلاّ للصالحين ، حسب القابليات والفاعليات ، وحسب الضوابط دون الروابط ، فالإمام المهدي (عليه السلام) بن معه من أصحابه الخصوص والعموم من الثلاثمائة وثلاثة عشر ، ومن العشرة آلاف ومن سائر الصالحين معه ، يستخلفهم الله في الأرض على درجاتهم وقابلياتهم لخلافة الأرض ، فالمهدي يختلف كل زعماء التاريخ ، وأصحاب أوليته يختلفون سائر أصحاب الالویة في التاريخ ، وجنوده يختلفون كل الجنود في التاريخ ، وكل ذي منصب حتى زمن المهدي (صلى الله عليه وآله وسلم) يختلف مثيله الباطل في سائر الزمن.

وهل ﴿كَمَا اسْتَخَلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ تنظير لهم بن قبلهم على

سواء؟ ولم تسبق خلافة إيمانية عالمية قبلهم! إنه لا يعني إلا أصل الخلافة دون قدرها ، فكما كان للذين آمنوا وعملوا الصالحات من قبلهم دور الخلافة الإيمانية ، كذلك تكون لهم ، وأين خلافة من خلافة؟

﴿وَلَيَمْكِنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ دينهم المرضى لهم هو الإسلام : **﴿وَرَحْبَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا﴾** (٥ : ٦) وتمكين الدين لا نراه إلا هنا دون سائر القرآن لسائر الأمم ، فدين الله كله تام مكين ولكنما التمكين يعني تشبيته دون تزعزع ، لا في أصله نسخا أو تحريفا ، ولا في سلطته وتطبيقه ، فمن مخلفات ذلك الاستخلاف للذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ، تمكين دينهم المرضى لهم ليحكموا به صارما قاطعا ثابتلا لا يتخلل ولا يتختلف عنه.

وكما مطلق الاستخلاف في الأرض يقتضي الاستخلاف المطلق دون سلطة أخرى أمامه ، كذلك تمكين الدين ، لحد لا يقى سواه دين ، وكما وعده الرسول الأمين : **﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحُقْقِ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلُّهُمْ لَوْكَرَهُ الْمُشْرِكُونَ﴾** (٣٣ : ٩) و (٦١ : ٩) **﴿... وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾** (٤٨ : ٢٨) فعند ذلك ترتفع فتنة الاختلاف في الدين وكل فتنة ولكنه بحاجة إلى جهاد ودفاع صارم ومقاتلة دائمة : **﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كُلُّهُمْ لَهُ﴾** (٨ : ٣٩) وعند ذلك يكون **﴿لَهُ الدِّينُ وَاصْبِرْ﴾** (١٦ : ٥٢) **﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْحَالِصُ﴾** (٣٩ : ٣) وهنالك يقام الدين دون تفرق عنه ولا فيه : **﴿إِنَّمَا أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾** (٤٣ : ١٣).

٣ **﴿وَلَيَبَدِلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾** أمن صارم بعد خوف عارم ، وتقية دائمة طول الرسالات الإلهية ، وبعد خوف دائم على دين الله والديين ، داخل المجموعة المؤمنة من جهل او فسق أو نفاق وأي خلاف وتخلف هو

لزام كل أمة ، وخارج المجموعة المؤمنة من الذين يتبعون بهم دوائر السوء ، نرى أنها خالصا لا خوف فيه ، حيث الخلافة الوحيدة الإيمانية ، والذين الممكّن المرتضى ، ضيقا كلّ مجالة من مجالات التقى والتخوف ، فهناك تزول التقى إلى مجالات التقوى المطلقة ، فلا عنده لأي عاذر في تخلّفه عن دين الله ، من جهل حيث العلم يحلق على الأجواء ، ومن خوف وتقى إما ذا من علل يلجم إلها العاذرون!

هناك يتبدل خوف الإيمان إلى أنه ، أمن الإيمان وخوف اللاإيمان ، ولا نجد الأمان المطلق إلى تمكين للدين مطلق وإلى استخراج في الأرض مطلق إلا هنا دون سائر القرآن وسائل الأمم!

﴿يَغْبِيُونَ لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ عبادة خالصة لله ليس فيها أية شائبة من أي شرك ، رغم سائر العصور إذ ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (١٢ : ١٠٦) فمهما كان هناك ضروب من الشرك قصورا أو تقصيرا ، اختيارا أو اضطرارا في عصور التقى ، فلا شرك في ذلك العصر المنير ، لا في حكم الله إذ لا حاكم إلا كتاب الله ، ولا في عبادة الله ولا أي تخضع إلا لله وفي الله ، توحيدا صارما يحلق على كافة الجنبات وكافة الأجواء بمثلث الخلافة التمكين للأمن المطلقة! ... ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ كفرانا ففسقا ، أو نكرانا فكfra ، وأعلام الحق ظاهرة ، وسلطته قاهرة! فـ ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ عن خالص التوحيد إلى سواه ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ الحكم الإلهي الوطيد الوحيد بزوال كل سلطة وكل دين وكل خوفة حين لا تبقى تقى ولا أية عاذرة في التخلّف عن خالص التوحيد . ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ الخارجون عن طاعة الله ، وبواطن خالص الإيمان كائنة ، ودوافعه زائلة ، وآيات الله بيّنة! فسق عارم لا يبرره أو يخفف عن وطأته أي مبرر ، فهز الدرك الأسفل من الفسق.

فالناس إذا بين مؤمن مخلص وهم الأكثريّة الساحقة المطلقة حينذاك ، وبين فاسق أو كافر وهم القلة القليلة لا يقدرون على شيء من الإفساد وتكمير الجوّ ، إلّا تقبّة عن خلافة الإيمان !

نرى كلاماً من الوعود الثلاثة الأولى في بعدين من التأكيد : لام التأكيد ونون التأكيد ، ناحية منحى سيادة الدين الحق ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً﴾ وعدو أربع منقطعة النظير في تاريخ الرسالات ، فمهما شاركهم في استخالفهم في الأرض الذين من قبلهم في أصله ، فلا مشاركة في الثلاثة الباقيّة ، وهذه الأربعـة هي قواعد عرش الخلافة الإسلامية آخر الزمان بقيادة القائم الماهي من آل محمد عليهم آلاف الصلوات والتحمـيـة! وعلى حد قول الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) «زوـيتـ ليـ الأرضـ فـأـرـيـتـ مـشـارـقـهاـ وـمـغـارـبـهاـ وـسـيـلـعـ مـلـكـ أـمـتـيـ ماـ زـوـيـ مـنـهـ»^(١) فـ«لـاـ يـقـيـ علىـ الـأـرـضـ بـيـتـ مـدـرـ وـلـاـ وـبـرـ إـلـاـ أـدـخـلـهـ اللـهـ كـلـمـةـ إـلـاسـلـامـ بـعـزـ عـزـيـزـ أـوـ ذـلـيلـ إـمـاـ أـنـ يـعـزـهـ اللـهـ فـيـجـعـلـهـ مـنـ أـهـلـهـ وـإـمـاـ أـنـ يـذـلـهـ فـيـدـيـنـوـنـ بـهـاـ»^(٢) . ذلك اليوم ليس من أيام الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ولا أيام علي (عليه السلام) فضلاً عن الثلاثة^(٣) وإنما هو يوم الماهي المنتظر

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢١ ح ٢٢٧ في جامع الجامع قال (صلى الله عليه وآلـه وسلم) زوـيتـ ... (إـيـ جـمـعـتـ ...) ...

(٢) المصدر فيه روى المقادـدـ عـنهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) قال : ...

(٣) المصدر ص ١٦٧ ح ٢١٩ في كتاب كمال الدين وكمال النعمة بأسناده إلى سعيد الصيرفي عند أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث طويل يذكر فيه إبطاء نوح وسببه ويقول فيه «وكذلك القائم فإنه تمت أيام غيبته فيصرح الحق عن محضه ويصفو الإيمان من الكدر بارتداد من كانت طبيته خبيثة من الشيعة الذين يختص عليهم النفاق فإذا أحسوا بالاستخلاف والتمكين والأمر .

المنتصر حيث «يظهر الله دين نبيه على يديه على الدين كله ولو كره المشركون»^(١) وهل يوجد في ذلك اليوم غير من أسلم؟ آتنا الإلقاء والإغراء^(٢) تثبات تداوم العداوة والبغضاء بين اليهود والنصارى إلى يوم القيمة ، إذا فهم موجودون يوم القائم دون سلطة ، فإنهم . إذا .

تحت

. المنتشر في عهد القائم قال الفضل فقلت يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فان هذه النواصب تزعم ان هذه الآية نزلت في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي (عليه السلام) فقال : لا يهدى الله قلوب الناصبة متى كان الدين الذي ارتضاه الله ورسوله متمنكا بانتشار الأمر في الامة وذهب الخوف من قلوبها وارتفاع الشك من صدورها في عهد واحد من هؤلاء وفي عهد علي (عليه السلام) مع ارتداد المسلمين والفتنة التي كانت تثور في ايامهم والحروب التي كانت تنسب إليهم بين الكفار وبينهم.

(١) المصدر ح ٢٢١ في كتاب الاحتجاج عن امير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه ... ويقترب الوعد الحق الذي بينه الله في كتابه بقوله **﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ...﴾** وذلك إذا لم يبق من الإسلام إلا اسمه ومن القرآن إلا رسمه وغاب صاحب الأمر بإيضاح العذر له في ذلك لاشتمال الفتنة على القلوب حتى يكون أقرب الناس إليه أشد عداوة له وعند ذلك يؤيده الله بجند لم تروها ويظهر دين نبيه ...» وفي ملحقات الأحقاق ١٤ : ٤٧٣ عن ابن حيان الاصفهاني في أخلاق النبي ٢٠٧ قال ابو بكر بن مؤمن الشيرازي في رسالة الاعتقاد عن عبد الله بن مسعود قال اختص الولاية في القرآن بثلاث . الى قوله . وبعلي حيث قال : وعد الله الذين آمنوا ... يعني آدم وداود وليمكتن لهم دينهم الذي ارتضى لهم يعني الإسلام ولبيدلنهم من بعد خوفهم امنا يعني اهل مكة امنا في المدينة يبعدونني لا يشرون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك يعني بولاية علي بن أبي طالب وخلافته فأولئك هم الفاسقون ، والحاكم الحسکاني في شواهد التنزيل ١ : ٤١٢ باسناده عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وعن القاسم بن عوف قال سمعت عبد الله بن محمد يقول : هي لنا اهل البيت . (٢) بما قوله تعالى : **﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٥ : ٦٤﴾** **﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٥ : ١٤﴾**.

السلطة الإسلامية ، لا دور لهم إلا حالة الذمة والتقية ، وهالة الذلة العارمة .
ولا تدلنا آية الوعد إلا إلى سلطة عالمية إيمانية ، دون زوال الكفر عن آخره ، وإنما زوال سلطته ، فما دام الإختيار باقياً ود الواقع الشهوات آفاقية وأنفسية باقية ، ثم لا حمل وتسير على الهدى ، لا يعقل اجتماع الناس جمعاً على الهوى ﴿وَلَوْ شاءَ اللَّهُ جَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ ...﴾ (٦ : ٣٥) استحالة الجمع ، إذ ليس الله ليحملهم على الهوى ، ثم هم لا يهتدون جميعاً ما دامت عوامل الضلال باقية ، مهما شملت عوامل الهدایة الباهرة مشارق الأرض ومغاربها .

«اللهم وضاعف صلواتك ورحمتك وبركاتك على عترة نبيك العترة الصائعة الخائفة المستذلة ، بقية الشجرة الطيبة الزاكية المباركة ، وأعل كل ملتهم وأفلح حجتهم ، واكشف البلاء والآلاء وحنادس الأباطيل والغم عنهم وثبت قلوب شيعتهم وحزبك على طاعتهم ونصرتهم وموالاتهم ، وأعنهم وامنحهم الصبر على الأذى فيك ، واجعل لهم أياماً مشهودة وأوقاتاً محمودة مسعودة توشك منها فرجهم ، توجب فيها تمكينهم ونصرتهم ، كما ضمنت لأوليائك في كتابك المنزل فإنك قلت وقولك الحق : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾^(١) وهنالك بشارات في كتابات النبيين بشأن الوعود الأربع تتحقق في القائم الماهدي (عليه السلام) مذكورة بميزاته الخاصة ودولته المباركة ، سردناها في «رسول الإسلام في

(١) في مصباح شيخ الطائفية من زيارة الحسين المروية عن أبي عبد الله (عليه السلام)

الكتب السماوية»^(١) وإليكم منها نماذج عده :

في كتاب صفيناه ٣ : ٩ عن الأصل العبراني «كـي آز إهـبـوح إـلـ عمـيمـ سـافـاهـ بـرـورـاـ ليـقـرـواـ كـوـلـامـ بـشـمـ يـهـواـ لـعـابـدـواـ شـخـمـ اـحـادـ»

(٩) «لـأـنـيـ أـجـعـلـ لـلـشـعـوبـ شـفـةـ نـقـيـةـ لـيـدـعـوـ جـمـيـعـهـمـ باـسـمـ الرـبـ وـلـيـعـبـدـهـ بـكـتـفـ واحدـ».

ولم يأت حتى الآن هـكـذاـ دورـ تـجـمـعـ فـيـ الأـمـمـ عـلـىـ عـبـادـةـ اللهـ ،ـ إـلـاـ فـيـ ذـلـكـ المـسـتـقـبـلـ المـشـرقـ حـيـثـ ﴿أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّها﴾ !

ومثله ما في أشعيا ٤٥ : ٢٢ - ٢٣ عن الأصل العبراني : «بـنـوـ إـلـىـ وـهـيـوـ شـعـوكـلـ أـفـصـ أـرـضـ كـيـ أـنـيـ إـلـ وـإـنـ عـودـيـ نـيـشـعـنـيـ يـاـ صـابـيـ صـدـاقـاهـ دـاـبـارـ وـلـاـيـ شـوبـ كـيـ لـيـ يـتـجـرـعـ كـلـ بـرـخـ يـتـشـابـعـ كـلـ لـاشـونـ».

«تـوـجـهـوـاـ إـلـيـ فـأـخـلـصـوـاـ يـاـ جـمـيـعـ أـقـاصـيـ الـأـرـضـ فـإـنـيـ أـنـاـ اللـهـ وـلـيـسـ آـخـرـ.ـ بـذـاتـيـ أـقـسـمـتـ وـمـنـ فـمـيـ خـرـجـ الصـدـقـ كـلـمـةـ لـاـ تـرـجـعـ :ـ اـنـهـ سـتـجـثـوـ كـلـ رـكـبـةـ لـيـ وـبـيـ سـيـقـسـمـ كـلـ لـسـانـ».

وفي أشعيا ١١ : ١٠ - ١١ «وـيـخـرـجـ قـضـيـبـ منـ جـذـرـ يـسـيـ وـيـنـمـوـ فـرعـ منـ أـصـولـهـ وـيـسـتـقـرـ عـلـيـهـ رـوـحـ الرـبـ رـوـحـ الـحـكـمـةـ وـفـهـمـ وـرـوـحـ الـمـشـورـةـ وـالـقـوـةـ وـرـوـحـ الـعـلـمـ وـتـقـوـيـ الـرـبـ (٣) وـيـتـنـعـمـ بـمـخـافـةـ الـرـبـ وـلـاـ يـقـضـيـ بـحـسـبـ رـؤـيـةـ عـيـنـيـهـ وـلـاـ يـحـكـمـ بـحـسـبـ سـمـاعـ أـذـنـيـهـ (٤) بلـ يـقـضـيـ لـلـمـسـاكـينـ بـعـدـ وـيـحـكـمـ لـبـائـسـيـ الـأـرـضـ بـإـنـصـافـ وـيـضـرـبـ الـأـرـضـ بـقـضـيـبـ فـيـهـ وـيـهـلـكـ الـمـنـافـقـينـ بـنـفـسـ شـفـتـيـهـ (٥) وـيـكـوـنـ الـعـدـلـ مـنـطـفـةـ حـقـويـهـ وـالـحـقـ حـزـامـ كـشـحـيـهـ

فـيـسـكـنـ الذـئـبـ مـعـ الـحـمـلـ وـيـرـبـ النـمـرـ مـعـ الـجـدـيـ وـيـكـوـنـ الـعـجلـ

(١) ص ٢٠٥ - ٢٥٨ ، تحوي هذه الصفحات بشارات بمختلف اللغات عن مختلف كتابات السماء فراجع.

والشبل والمعلوف معاً وصبي صغير يسوقها (٦) ترعى البقرة والدب معاً ويربض أولادها معاً والأسد يأكل التبن كالثور (٧) ويلعب المرضع على حجر الأفعى ويضع الفطيم يده في نفق الأرقام (٨) لا يسيئون ولا يفسدون في كل جبل قدسي لأن الأرض تمتلئ من معرفة الرب كما تغمر المياه البحر (٩) وفي ذلك اليوم أصل يسي القائم راية للشعوب إيه ترجى الأمم ويكون مثواه جيداً» (١٠).

وهذه الآيات تحمل اختصاصات للقائم المهدى باسمه ولدولته دون حاجة إلى

ايضاحات!

وفي دانيال ١٢ : ١٣ - ١٢ «وفي ذلك الزمان يقوم ميكائيل الرئيس العظيم القائم لبني شعبك ويكون وقت ضيق لم يكن منذ كانت أمة إلى ذلك الزمان وفي ذلك الزمان ينجو شعبك كل من يوجد مكتوباً في الكتاب (١) وكثيرون من الراغدين في تراب الأرض يستيقظون بعضهم للحياة الأبدية وبعضهم للعار والرذل الأبد (٢) ويضيء العلاء كضياء الجلد والذين جعلوا كثيرين أبراً كالكوكب إلى الدهر والأبد (٣) وأنت يا دانيال أغلق على الأقوال واختم على الكتاب إلى وقت الانقضاء إن كثيرين يتصفحون ويزداد العلم (٤) ... طوبي لمن يتضرر ويبلغ إلى ألف وثلاثمائة وخمسة وثلاثين يوماً (١٣) وأنت اذهب إلى الانقضاء وستستريح وتقوم في قرعتك إلى الأبد»

هنا «القائم» يقوم في أضيق الأوقات التي مرت على البشرية منذ تكونها «وينجو من يوجد مكتوباً في الكتاب» من الصالحين. ويرجع عن

(١) راجع «رسول الإسلام» ٢٣٩ - ٢٤٣ تجد تفصيل هذه البشارة بآياتها وتفسيراتها.

الموت بعضهم للحياة وبعضهم للعار ، وكما في أحاديثنا «من محض الإيمان محضا ومن محض الكفر محضا»

وفي «رؤيا يوحنا اللاهوتي كما في الأصل السرياني ٢ : ٤٦ - ٢٨ . دهاب دكالب وهاب وناظر هل خرتا لبلخني دي بت بين قته هكم هل طابي (٢٦) وبت مارعي لون بخطرا وأخ من دكوز چي (٢٧) بت طوطخني أخ دأوب أنا قوبلي من بي وبت بين قشي لكوكب دمورس» :

«ومن غالب وحفظ أعمالي إلى المنتهى فاني أوتيه سلطانا على الأمم. فيرعاهم بعاص من حديد وكأنية من خزف يتحطمون. كما أوتيه من خالقي وأعطيه كوكب الصبح. من له أذن فليس مع ما يقوله الروح للكنائس». ف «يرعاهم بعاص من حديد» هو قيام صاحب الأمر بالسيف ، اللهم عجل فرجه وسهل مخرجه واجعلنا من أصحابه وأنصاره.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ (٥٦)﴾
كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ التَّارُ وَلَبِسَ الْمَصِيرُ﴾ (٧٥).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَئِمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَنْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ

طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٨) وَإِذَا
بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلَيُسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ النَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٩) وَالْقَوَاعِدُ مِنَ التِّسَاءِ الْلَّا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيُسْتَأْذِنُوا كَمَا جُنَاحُ أَنْ
يَضَعُنَ شِيَاهِنَ عَيْرٌ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفُنَ حَيْرٌ هَنَ وَاللَّهُ سَيِّعٌ عَلِيمٌ (٦٠) لَيْسَ عَلَى
الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ
بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَمَهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ
أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكُتُمْ مَفَاتِحُهُ أَوْ
صَدِيقِكُمْ

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتَاً فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٦١) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذِنْ لَمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٦٢) لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِأَ فَلَيَخْذُلَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًَ أَلِيمً (٦٣) أَلَا إِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ

إِلَيْهِ

فَيَنْبَغِي لَهُمْ إِمَّا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾

مثلث من الأحكام والأداب الجماعية ، داخل البيت وبيوت الأهلين وبيت الرسالة القدسية ، آداب دائبة تأخذ بها الكتلة المؤمنة وتنظم بها علاقتها ، في الحياة البيتية الصغيرة ، و مجالاتها الجماعية الكبيرة في حد شاسع مع قائد الأمة ورائدها على حد سواء في أصولها مهما اختلفت الدرجات ، فللبيت شأنه ولسائر البيوت شأنها ولبيت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) شأنه كقيادة عليا :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَنْلُغُوا الْحُلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْأَيَّاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ .

هنا في آية سالفة نهي الذين آمنوا عن دخول بيوت غير بيوقهم إلا باستيناس وسلام ، وهنا يؤمرون باستئذان غيرهم من **﴿الَّذِينَ مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَنْلُغُوا الْحُلْمَ﴾** حيث الأمر أيا كان لا يوجه . فيما يوجه . رأسا إلى الذين لم يبلغوا الحلم ، فليؤمر بالبالغون أن يأمروههم ، ولكن الذين ملكت أيماهم . وهم أعم من البالغين وسواهم . يقتسم أمرهم بين أمرهم إن كانوا بالغين ، والأمر بأمرهم إن لم يكونوا بالغين ، فكيف أمروا بأمرهم على سواء ؟ علّهم لأن البالغين منهم كغير البالغين من غيرهم ، هم بحاجة

إلى أمر الأولياء حتى يأتمروا بأمر الله ، فكما غير البالغ منا لا يبلغه أمر الله فيؤثر ، إلا بوسيط الولاية ، كذلك الذين ملكت أيماهم ، إضافة إلى أن من بالغتهم كافرين لا يحملون أمر القرآن دون وسيط.

ومن ثم لأن الحفاظ على العورات واجب الطرفين ، فعلى صاحب العورة الرقابة عليها تسترا ، كما على الواردين رقابة عليها استئذانا ، فليؤمر الأولياء بالأمر على أية حال ، وكما أمروا للذين بلغوا الحكم «إذا بلغ الأطفال منكم الحكم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ...»!

تنزل الآية بمناسبات عدة حصلت لرجل من المهاجرين وآخر من الأنصار امّن ذا حفاظا على العورات ، إذ كان الذين ملكت ايماهم والذين لم يبلغوا الحلم يدخلون في الأوقات كلها بلا استئذان ، لمكان حل النظر لآية ﴿لَا يُبَدِّلُنَّ ... أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ... أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاء﴾ وكانت المواجهة في رؤية العورة لأوقات تكشفها الخاصة مما تزعج المؤمنين ، فأمروا أن يأمروهם بالاستئذان في أوقات ثلاث هي في الأكثر عورات ثلاث ، كيلا تقع أنظارهم على عوراتهم ، وهذا أدب يغفله أو يتغافله الكثيرون في حياتهم المنزلية ، مستهينين بأثاره النفسية والعصبية والخلقية ، ويكون الخدم لا تمتد أعينهم إلى عورات السادة! وإن مدّت فلا هوادة! أو أن الصغار لا يتبعون لهذه المناظر ، وعلم النفس اليوم أثبتت ، وشريعة الإسلام قبل اليوم أثبتت : أن بعض المشاهد المثيرة المغيرة في الطفولة تؤثر في الحياة كلها ، وقد يصابون عنها بأمراض نفسية يصعب علاجها ، أو اندفاعات جنسية قد تعمل فيهم في حالة الطفولة انحرافات جنسية تظل دائمة إلى روح من عمر البلوغ قل أو كثر!

ولكي يبقى البيت طاهرا ، ويبقى الأطفال والماليك بسلامة الأعصاب والمشاعر والصدور والقلوب ، ونظافة التصورات والتصرفات ، لذلك تنزل

الآية آمرة الأولياء أن يأمروا بالاستئذان حفاظا على كرامتهم أنفسهم وإياهم ، أمراً ذا بعدين يتضمن مصلحة ذات بعدين ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ حُبِطٌ﴾.

أترى من هم ﴿الَّذِينَ مَلَكُتْ أَيْمَانُكُم﴾؟ أهم العبيد . فقط : لمكان «الذين» مذكرة؟

﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أيضاً مذكور ولا يختص بالرجال ، بل الدخول دون إذن على النساء أحرج ،

فهو إلى الإذن أحوج ! والتغليب في «الذين» سيرة دأبته قرآنية إلا لقرينة ، وهنا القرينة تؤيد

فتؤكد العموم ، فـ ﴿مَلَكُتْ أَيْمَانُكُم﴾ تلمح بموضوعية ملك اليمين ذكرًا أم أنثى ! وأن

دخول الإماماء دون إذن عله أقبح من دخول الرجال أم هما سواء !

وتصدق من الروايتين المتعارضين الموافقة لعموم القرآن^(١) والثالثة القائلة أنهم خصوص

الإماماء مطروحة لخلافة القرآن ، ثم ﴿الَّذِينَ مَلَكُتْ أَيْمَانُكُم﴾ وان كانت تشمل كل الذين لم

يبلغوا الحلم منهم حتى الصغار الذين لا يميزون ، ولكنها مخصصة بالميزين من صغارهم كما

في غير المملوكين !

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٢ ح ٦٢٢ . الكافي عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قيل : من هم؟ فقال : المملوكون من الرجال والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا ... وفيه عن زارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : هي خاصة في الرجال دون النساء ، قلت : فالنساء يستأذن في هذه الثلاث ساعات؟ قال : لا ولكن يدخلن ويخرجن ... وفي الدر المنشور ٥ : ٥٦ عن ابن عمر في الآية قال هو على الذكور دون الأناث ، وفيه عن ابن عمر هو للإناث دون الذكور يدخلن بغير إذن ، ومثله ما عن أبي سلمة عن بعض ازواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نزلت في النساء ان يستأذنن علينا ، وفيه أخرج الحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب في الآية قال : النساء فان الرجال يستأذنون ، اي على اية حال ، أقول : المرجع هو عموم الآية والثالثة الاخيرة التي تخصص الاذن بالنساء خلاف نص الآية ، والمخصصة بالرجال خلاف عمومها!

فهل ﴿الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُم﴾ تشمل الصغار غير المميزين كما تشمل المميزين ، شمولا لأبناء سنة وبناتها ومقارباته على حد سواء؟ والطفل إلى أربع أو خمس وقبل أن يميز لا حرمة لنظرته! ولا يقال له «لم يبلغ الحلم» كما لا يقال لابن عشرين لم يبلغ الأربعين ، فإنما هو المقارب لبلغ الحلم من عشر فما فوقها ، أو المميز أيًا كان ، فإنه مقارب الحلم ولما يبلغه ، فالتمييز مرقاً للحلم ومرآته ، إن في الذكر أو في الأنثى مهما اختلفت سنّة المقاربة للحلم.

وإنما واجب الاستئذان ﴿ثَلَاثَ مَرَاتٍ﴾ وهي ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُم﴾ فذلك الوجوب يتبع موارد العورات ، ولقد كانت ثلاثة مذكورات ، فإن تبدلت إلى غيرها أم زادت أو نقصت عدتها تبدل موارد الوجوب أم زادت أو نقصت ، حيث الحكم معلل يتبع علته حيّما حلّت.

فإذا لم تكن لكم عورات كما الأعزب والعزباء ، ثم لا عريّة لكم تتكشف فيها عورات فلا استئذان ، والحكم بعلته وارد مورد الأغلب فيتبع موارد العورة أو مظنته.

ف«إن رجلا قال يا رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) استأذن على أمي؟ قال : نعم . قال : إني معها في البيت! قال : استأذن عليها ، قال : إني خادمها فأستأذن عليها كلما دخلت؟ قال : أفتحب أن تراها عريانة؟ قال : لا قال : فاستأذن عليها»^(١).

١ - ﴿مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ فإنه من أوقات النومة والاستراحة ، وفيه لمحتان ، إحداهما أنه ينبغي أن تصلي العداة عند الفجر ، فلم تسم

(١) الدر المنشور ٥ : ٥٧ ابن حجر والبيهقي في السنن عن عطاء بن يسار ان رجلا قال يا رسول الله ...

الغداة الشاملة بين الفجر وطلوع الشمس ، وإنما الفجر ، والثانية ألا نومة بعد صلاة الفجر وإلا لم تتخصص العورة بما قبلها وتوبيه الروايات.

٢ . ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ والظهيرة هي التي يؤتى بها ظهرا وبعدها

تعود النومة ، وفيه لحة إلى رجاحة النوم من الظهيرة ، وأنها يؤتى بها عند الظهر إلا عند العذر ، وأن صلاة العصر ليست بعدها دون فصل وإلا كان النص «من العصيرة» دون «الظهيرة» فهي تبين أن الأكثريّة الساحقة حين نزولها كانوا يصلون الظهيرة عند الظهر ثم يضعون ثيابهم لنومة . وطبعا . بعد الغداء ، ثم يصلون العصر ، ولو لا أن هذه فرضية أو سنة مرضية متّبعة لما صدقتها الآية ، إذ تبّتها ثانية العورات الواجب فيها الاستئذان ، والظهيرة في جماعة على تحسب لزمن الرجوع إلى بيوتهم قد تتطلب ساعة ثم الغداء والنومة لا أقل من ساعتين فما زاد ، فلا تصل إلى العصر . إذا . إلا بعد ثلث ساعات بعد الظهر وما زاد .

ثم الإيمان يدلان على اختصاص كلّ بوقته ظهرا وعصرا ، فهل إن دقائق أم ساعة بعد الظهر عصر حتى تصل إلى العصر ، أم إن ساعات بعد الظهر ظهر حتى تصل إلى الظهر؟ فمهما دلت الأدلة على رخصة في تقديم أو تأخير ، ليست هذه إلا عند العذر من رمضان أو مطر أو مرض أو سفر أو تعب ، وأما في سواها حيث لا عسر ولا حرج فلما ذا تقديم العصر إلا ذنب العصر أو تأخير الظهر؟ فعلى أقل تقدير ليس في تأخير الظهر أو تقديم العصر إلا ذنب مغفور! وقد جمع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الصالاتين أحيانا^(١) للتدليل على أصل الجواز .

(١) وسائل الشيعة ٤ : ٥٥٦ ح ٢٠٢ فقيه عبد الله بن سنان عن الصادق (عليه السلام) ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جمع بين الظهر ، والعصر بأذان وإقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة بأذان وإقامتين ، ومثله في .

٣ . ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ بعد ما صليتم المغرب وتعشّتم وتحضرتم للنوم ، وهذه لحنة لفصل بين المغرب والعشاء ، فلو كانت السنة الجمع بينهما ، أو هو مسموح في غير عسر أو حرج ، لم تكن عورة النومة بعد العشاء ، ثم العشاء لا تصدق بعد المغرب دون فصل ، ولأن ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ لا عورة إلا للنومة ، ولا ينام الأكثريّة الساحقة إلّا بعد ساعات مضت من الليل يقضون فيها حاجاتكم الليلية قبل النوم ، إذا فالسنة المتّبعة هي تأخير العشاء إلى ما قبل النوم مهما لم يجب إلّا أصل الفصل قدر ما تصدق العشاء وكما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) قوله : لو لا أن أشق على أمتي لأنّي لأخرت العشاء إلى نصف الليل ، إذا فالفصل بين كل صلاتين من الظهرين والعشائين ضابطة ثابتة حسب القرآن والسنة إلّا عند الضرورة أم أية عاذرة أم دون عذر على كراهيّة ، اللهم إلّا في جماعة فإنما فضلها أكثر من الفصل كما في روايات عدّة.

ومن حكم الفصل أن الصلوات الخمس هي أركان الذكر ، فلتوزع على أركان الأوقات المفصولة بعضها عن بعض ، حتى يطم ذكر الله في

. التهذيب الفضيل وزارة عن أبي جعفر (عليه السلام) عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) وعن زرارة عن أبي عبد الله مثله باضافة قوله (عليه السلام) وإنما فعل ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ليتسنى الوقت على أمته ، وعن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) صلى الظهر والعصر مكانه من غير علة ولا سبب فقال له عمر وكان أجرء القوم عليه : أحدث في الصلاة شيء؟ قال : لا ولكن أردت أن أوسع على أمتي ، وعن ابن عباس قال جمع رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر فقال أراد ألا يخرج على أحد من أمته ، وفي آخر أراد التوسيع لامته ، أقول : وقد توادر الجموع هكذا عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) معللاً دون تعليل ، وكلها تدل على سنة الفصل المتعودة زمنه ، وإنما جمع أحيانا تدليلاً على أصل المجاز بعلة دون علة.

الأوقات كلها ، ويتم أمر الذكر في أمره : ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ . وكما الحفاظ على الصلوات فرض : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ كذلك الحفاظ على أسمائها : صلاة الفجر والظهر والعشاء ، والعصر والمغرب ، وأما صلاة الغداة بدل الفجر أو العتمة بدل العشاء فلا ، وكما يروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : «لا يغبنكم الأعراب على اسم صلاتكم قال الله ومن بعد صلاة العشاء وإنما العتمة عتمة الإبل^(١) وإن الاستئذان من أجل النظر»^(٢) فلا استئذان لمكفوف البصر ، كما لا يجوز النظر قبل الدخول ، ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُم﴾ هذه ، ولأجل ذلك فرض الاستئذان على الداخلين من ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم ، فضلا عن الذين بلغوا الحلم.

﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ ففيهن دونما استئذان جناح عليكم وجناح عليهم ، أترى كيف الجناح على الذين لم يبلغوا الحلم وهم غير بالغين؟ علّه يعني الجناح العائلي تختلفا عن أمركم بأمر الله ، وأما جناح البالغين فهو تختلف عن أمر الله !

(١). الدر المثور ٥ : ٥٧ . اخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال ...

وفيه اخرج ابن أبي شيبة وابن مردوية عن ابن عمر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء فإنما هي في كتاب الله العشاء وإنما يعتم بجلاب الإبل.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٢٢ ح ٢٣٣ في امامي شيخ الطائفة باستناده الى الزهرى انه سمع سهل بن سعد الساعدي يقول : اطلع رجل في حجرة من حجر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعه مدربي يمحك بما رأسه فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : لو اني اعلم ان تنظر لطعنت به في عينك انا جعل الاستئذان من اجل النظر.

ولماذا ليس جناح بعدهن وقد تكشف عورات في غيرهن؟ لأنكم ﴿طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قضية الضرورة وال الحاجة البيتية ، فالاستئذان على كل حال حرج للطوفين على بعض ، ثم لا حرج للداخلين البيوت أن يستأذنوا على أية حال ، ولذلك أمروا باستئناس وسلام على أية حال : ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أهْلِهَا ...﴾

﴿كَذِلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ فلأنه عليم بنياتكم وطوياتكم وحالاتكم ، حكيم فيما يأمركم وبينهاكم ، كذلك الواضح الناصح بين لكم الآيات ! أترى آية الاستئذان يعمل بها؟ قليل ما هم العاملون بها! وقد «ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بها ، آية الاستئذان هذه وآية النساء : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى ...﴾ وآية الحجرات : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ﴾^(١) .

﴿وَالْقَوْاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَمَسْ عَلَيْهِنَّ جُنَاحًّا أَنْ يَضْعَنْ ثِيَابَهُنَّ غَيْرُ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ حَيْرٌ هُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيهِم﴾ (٦٠).

لقد سبق النهي عن إبداء الزينة للنساء أمام غير المحارم إلا ما ظهر منها ... ولا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيُضْرِبُنَ بِخُمُرِهِنَ عَلَى جُيُوبِهِنَ^(١) معا لإثارة الشهوات ، وهنا تستثنى من هذا الحكم القواعد من النساء دون تبرج بزينة ، فمن هن قواعدهن الالاتي لا يرجون نكاحا؟

(١) الدر المنشور ٥ : ٥٦ . اخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : ترك الناس ...

كلّ من الرجل والمرأة له قيام في رجولة أو أنوثة وله قعود ، ومن اختصاصات الأنثى الحيض والولادة وجاذبية الجنس ومقدماته المللّة ، فالقواعد من النساء هي الالاتي يقعدن عمما يرحب من النساء في جاذبية الجنس ، قد ينسن من الحيض ورغبات الرجال ، فارغات النفوس عن عشرة الرجال ، وفارغات الأجسام من إثارة الرجال ، قعدة ذات بعدين ، أم قعدة عن بعد الإثارة فلا يرحب فيهن الرجال مهما بقيت رغبتهن في الرجال ، ولكنهن لا يرجون نكاحا إذ لا يرحب فيهن الرجال ، حيث النكاح من فاعلية الرجال والنساء تبع لها! فقد تكون قاعدة عن ميزات الأنوثة ولكنها تحب عشرة الرجال وفعلهم فيها ، ولكن الرجال لا يرغبون فيها ، فهي من لا يرجون نكاحا ، كالي لا تحب عشرتهم كما لا يحبونها ، فهما على سواء من القواعد الالاتي لا يرجون نكاحا.

وأما التي لا تحب عشرة الرجال ولكن الرجال يحبونها ، فليست هي من القواعد ما دامت فيها جاذبية الأنوثة إذ هي في حالة رجاء النكاح وإن لم ترغب في الرجال ، فمهما قعدت هي ليست لتقعد قومة الرجال ، والمهم هنا زوال إثارة الجنس ، بخلاف التي تحبهم ولا يحبونها إذ لا إثارة فلا ترجوا نكاحا.

فالركن الركين في هذا الحكم **﴿لا يرجون نكاحا﴾** لزوال جاذبية الأنوثة ، مهما رغبن في الرجال أم لا يرغبن ، أو رغب فيهن الرجال مال او منال أم اذا دون جاذبية جنسية ، أم لم يرغبوا حيث لا مال ولا منال ، وإنما رجاء النكاح فقط من قبلهن عن جاذبية الجنس هو الموضوع للحكم ليس إلا!

فالرغبة في النكاح ولا راغب إليها ، أو التي يرحب في نكاحها لسبب

غير الجاذبية ، هما والتي لا ترغب ولا يرغب فيها على حد سواء في أخن ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ وعله سواء في ذلك الشائبة المزمرة الدمية العرمة أمن هي؟ ما دامت هي من الالاتي لا يرجون نكاحا!»

أترى «لا يرجون» تختص بغير ذوات الأزواج؟ و «نكاح» هنا الفائدة الجنسية؟ وهي منافية فيهن وإن كن ذوات الأزواج! فهن إذا من لا جاذبية جنسية فيهن من أزواجهن ، أو غيرهم! ^(١).

﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ ...﴾ تفريع على «لا يرجون» فهي هي العلة للحكم يدور معهما حياما دارت ، أترى «ثيابهن» هي كل ثيابهن حتى الساترة لعوراًهن؟ والثياب هي الملابس الفوقيانية التي تلبس على الدثار ، وهي على الشعار المباشرة للأبدان! ومن الفوقيانية الخمر والجلابيب ، وقد أمرت النساء بضرب خمرهن على جيوبهن ، وإدناه جلابيبهن عليهن سترا للصدور والثغور والشعور ، والمسموح لوضعه من ثيابهن ليس أكثر من خمرهن وجلابيبهن شرط أن تكون تحتها ساتر نسائي لا فقط ساتر العورة!. ^(٢)

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٢ ح ٢٣٤ في عيون الاخبار في باب ذكر ما كتب به الرضا (عليه السلام) الى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل «وحرم النظر الى شعور النساء المحجبات بالأزواج الى غيرهن من النساء لما فيه من تحيج الرجال وما يدعو التهيج اليه من الفساد والدخول فيما لا يحل وكذلك ما أشبه الشعور الا الذي قال الله عز وجل «والقواعد ... ثيابهن» غير الجلباب فلا يأس بالنظر الى شعور مثلهن ، أقول عله يعني الجلباب الذي ليس تحته ساتر فان ثيابهن تشمل الثياب الفوقيانية وشهاد له الحديث الآتي.

(٢) حيث الملابس النسائية ثلاثة ، شعار ودثار متعدد للنساء فوق الشعار ، وملابس للحجاب من خمر وجلابيب وجوادر.

﴿غَيْرُ مُتَّبِّحَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ وليس الوضع هو الإبقاء على الخمر والجلابيب دون ضرب أو إدناه ، و مختلف الأحاديث هنا ترجع إلى الآية فتقبل المطلقة الموافقة لها وتحمل غيرها عليها^(١). فهؤلاء القواعد لا حرج عليهم أن يضعن ثيابهن الخارجية الخاصة بالحجاب المفروض دون تبرج زينة وظاهرة بها كالجلج ، فالجلج هو الظهور المعتمد لزينة ، وهو محظوظ على غير القواعد إلا ما ظهر منها وحل هن ، والتبرج وهو التكليف لإبراز زينة من محسن البدن أو ما يتزين به من زينة ، هذا التكليف على القواعد حرام كما على غيرهن. **﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ حَيْثُ هُنَّ﴾** ألا يضعن ثيابهن ، وأما التبرج فمحظوظ عليهم على أية حال **﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾** مقالاتهن ومقالات الرجال والنساء فيهن «عليهم» بمصالحهن.

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمُرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَمَهاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إخوانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخواتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكُوكُمْ مَفَاتِحُهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ لَيْسَ

(١). منها السابق المقيد بغير الجلب ، ومنها المقيد بالجلباب كما رواه القمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : تضع الجلب وحده ، ومثله ما رواه محمد بن مسلم عنه (عليه السلام) في الآية ما الذي يصلح لهن ان يضعن من ثيابهن؟ قال الجلب أقول : قد يعني ما إذا كان تحت الجلب ثوب ساتر فلا يجوز وضع الساتر او اي ثوب تحت الجلب واما الخمار فلا ريب في جواز وضعه بل هو الاولى ويدل على ذلك ما رواه القمي عنه (عليه السلام) انه قرأ **﴿أَنْ يَضْعَنْ ثِيَابَهُنَّ﴾** قال الجلب والخمار إذا كانت المرأة مسنة ، وفي اخرى رواه عنه (عليه السلام) قال : الخمار والجلباب قلت بين يدي من كان؟ قال : بين يدي من كان غير متبرجة بزينة فان لم تفعل فهو خير لها والزينة التي يبدين لهن شيء من الآية الأخرى.

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جِمِيعاً أَوْ أَشْتَاتَاً فَإِذَا (٢) دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٦١).

الآيات (٥٨ : ٦١) استثناءات عما مضت من واجب الاستئناس لدخول بيوت غير بيتكم ، وواجب التحجب للنساء عن غير الحرام وسائل التصرفات المحرمة في بيوت غير بيتكم.

آية البيوت هذه تنزل بمناسبات عدة تنفي الحرج . مطلقا . عن الأعمى والمريض والأعرج ، ثم تنفي الحرج في الأكل من بيوت عن غير الثلاثة ، وبآخر عنهم أيضا ، والحرج ينفي عن هؤلاء في الجهاد في آية الفتح : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَغْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٧) كما ينفي عن ﴿الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٩١) ثم ينفي الحرج في الدين على أية حال : ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٢٢) ! (١)

والحرج هو حالة ضيق فوق الطاقة ، نفسيا أم سواها ، تستأصل الطاقات كلها لحد يضيق كل مدخل وخرج : ﴿وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُضْلِلَ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَانًَا يَصَدَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ (١٢٥ : ٦). (٢)

والعسر هو دون الحرج ، وهو منفيان في التكاليف غير الموضوعة على عسر أو حرج ، بل لا عسر أو حرج فيما يتيسر منها أو يتحرج ، فإنها أهم

(١) وكما نفي في باب الطهارة «ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرُكُمْ» (٥ : ٦).

(٢) راجع تفسير آية الفتح ج ٢٦ : ١٨٤ - ١٨٧ . تجد فيه بحثا فقهيا عن الحرج.

من مصلحة اليسر في الحياة أو البقاء فيها كقتال من يستطيعه في سبيل الله ، فإنه يقدم على استئصال نفسه ، إبقاء على دين الله ، وليس يرفع العسر عن التكاليف الموضوعة على العسر كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد والدفاع والخمس والزكاة إما ذا من عسر حالي أو مالي أو مقالي ، وإنما العسر المفروض يخص ما فيه يسر وفيه عسر كالصوم على صحة أو مرض فعسره مرفوع !

وكما لا حرج على الأعمى والمريض والأعرج في الجهاد إذ لا يأتون فيه بشيء أثمن من حياتهم ، كذلك لا حرج عليهم في مواكلة من سواهم ، رغم ما كانوا يتحرجون عنها او يتحرج عنهم ، او عن مصاحبتهم إلى بيوت أقاربهم ، كما كان من سواهم متبرجين عن الأكل من هذه البيوت إلا بدعة او صراح الإذن ولا سيما بعد ما نزلت آية ﴿لَا تأكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِيَسْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ...﴾ فأصبحوا في حساسية مرهفة حذراً أن يقعوا في فخ النهي فلهموا بالمحظور مهما كان بعيداً ، فنزلت آية البيوت نافية لأحراج من ذويها المحطاطين^(١) .

ومن قضية الرباط بين ﴿وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾ وبين ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا ...﴾ نتلمس بينما أن «أن تأكلوا» تشملهم مع «أنفسكم» فلا حرج في استصحابهم معكم في هذه البيوت لأنهم فقراء ، ولا في تركه دون

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٤ في تفسير القمي في رواية عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية وذلك ان اهل المدينة قبل ان يسلموا كانوا يعزلون الأعمى والأعرج والمريض ان يأكلوا معهم ، كانوا لا يأكلون معهم وكان الأنصار فيهم تيه (تكبر) وتکرم فقالوا : ان الأعمى لا يصر الطعام والأعرج لا يستطيع الزحام على الطعام والمريض لا يأكل كما يأكل الصحيح فعلوا طعامهم على ناحية وكانوا يرون عليهم في مواكلتهم جناح وكان الأعمى والأعرج والمريض يقولون لعلنا نؤذينهم إذا أكلنا معهم فاعتزلوا عن مواكلتهم فلما قدم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سأله عن ذلك فأنزل الله الآية.

تأنف : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتَا﴾ !

فنفي الحرج عن مواكلة واستصحاب هؤلاء لفقرهم أو مخافة نقصان أو مزيد في أكلهم ، ثم نفيه عن أكل من سواهم من هذه البيوت لقربة أو صدقة أو ملك لفاتها ، زوايا اربع لمربع حل الأكل دون أذن ، لا يسمح في سواها إلا بإذن .

فلأن الأكل دون رضى صاحب الأكل حرم لأنه أكل بالباطل ، والأكل بصريح الإذن او علمه حل لأنه ليس بالباطل ، فالأكل دون إذن ولا منع من صاحب الأكل لا يدخل في ضابطة السماح ، حيث الحل الحق منوط بإذن صاحب الحق وهو هنا مشكوك والأصل في مال المسلم عدم حلّه إلا برضاه ^(١).

لذلك فآية الحل لا تأتي بما هو واضح الحل من الأكل المأذون إذ ليست فيه مظنة الجناح حتى تنتفيه «لا جناح»! ولا أن الحل يخص هذه الموارد ، ولا بواضح الحرمة من الأكل المنوع ، إذ فيه كل جناح ، بل تأتي موضحة لما بينهما في هذه الزوايا الأربع أنها حل كما في صراح الإذن ، بدليل شاهد الحال ، ولحق الفقر في الثلاث ، والقرابة او الصدقة او ملك المفاتيح للباقين «فهؤلاء يأكلون غير إذنهم» «ما لم تفسده» ^(٢).

(١) الآية «**لَا تَأْكُلُوا ...**» والنبوى المشهور «المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ، وفي آخر المسلم لا يحل ماله الا عن طيب نفس منه ، وفي رواية الحسين المنقري عن حاله من أكل من طعام لم يدع إليه فكأنما أكل قطعة من النار ، وفي أحاديث الحسن عن صاحب الزمان (عليه السلام) لا يحل لأحد ان يتصرف في مال غيره بغير اذنه فكيف يحل ذلك في مالنا(المستند للنراقي ج ٢ ص ٣٩٦).

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٢٦ ح ٢٥١ عن الكافي عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : هؤلاء الذين سمى الله عز وجل في هذه الآية يأكلون غير إذنهم من التمر .

هذه الخلية العوان بين صراح الإذن والمنع تتکفل جانبا عميقا من التکاليف الجماهيرية بين الفقراء وسواهم ، وبين الأقارب الأنسباء وسواهم ، وبين الأصدقاء ومن يملك مفاتح لما فيه أكل ، فلا يتخرج الأكل من هذه البيوت نظرة صريح الإذن التي رعاها كانت تھتكا للجانبين ، أو حرجا ، ولا يخرج صاحب الأكل عن هكذا عشرة أخوية محببة.

ففي الإذن الصريح او تأکدده يحل الأكل من أي بيت دون هذه الخصوص ، وفي المنع الصريح أو تأکدده يحرم الأكل مهما كان من هذه الخصوص ، وفي الحالة العوان الأكل حرج منوع إلّا من هذه الأربع ، ولا منع فيها محرج ، والعادة جارية فيها على عدم الاستئذان ، بل وفي غيرها ، ولكن الشرعة القرآنية العادلة تختص الحل بهذه المذكرات في آية البيوت!

ثم ﴿إِنْ تَأْكُلُوا﴾ هنا و ﴿إِنْ تَأْكُلُوا جَيِّعاً أَوْ أَشْتَانًا﴾ آخر الآية نفي لجناح الأكل من هذه البيوت والمواكلة مع هؤلاء الثلاث ومواكلتهم معهم في هذه البيوت أم سواها ، حيث كان التحرّج في كلّ من هذه وتلك ساريا ، وكل هذه من موارد نزول الآية.
فالأكل ثلاثة ، أكل يفسد إن لم تأكله ، وهو حلّ أينما كان فتضمن

. والمأdom ... وفيه ح ٢٥٧ من محسن البرقی عنه (عليه السلام) في ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ قال : بإذن وبغير إذن .

وفي المصدر ح ٢٥٤ عن الكافی عن زراة قال : سألت أحدهما عن هذه الآية قال : ليس عليكم جناح فيما أطعتم أو أكلت ما ملكت مفاتحه ما لم تفسده ، وفي محسن البرقی في هذه الآية «بإذن وبغير إذن» أقول : ولا خلاف في هذا الحكم ، والحل قول واحد! .

ثُنْهَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِّنْ هَذِهِ الْبَيْوَتِ ، أَوْ كَانَ وَلَا يَرْضِي صَاحِبَهُ ، وَلَا تَضْمِنْ إِنْ كَانَ مِنْهَا وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ عَدْمَ رِضا صَاحِبِهِ .

وَأَكْلَ لَا يَفْسُدُ وَهُوَ مَذْخُرٌ لِأَحْوَالٍ خَاصَّةٍ لَا يَأْكُلُهُ صَاحِبُ الْبَيْتِ فَكَيْفَ بِغَيْرِهِ ، وَهُدْنَا لَا يَحْلِ أَكْلَهُ حَتَّىٰ مِنْ هَذِهِ الْبَيْوَتِ لِظُهُورِ أَعْلَامِ الْرِّضَىٰ ، أَمْ لَأَنَّ الْعَادَةَ مَا جَرَتْ عَلَىٰ أَكْلِهِ كَسَائِرِ الْأَكْلِ .

ثُمَّ أَكْلَ مَهِيًّا لِلْأَكْلِ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ أَمْ سُواهُ ، وَهُدْنَا يَحْلِ مِنْ هَذِهِ الْبَيْوَتِ إِنْ لَمْ تَعْلَمْ رِضا صَاحِبِهِ ، وَمَحْرُمٌ مِنْ غَيْرِهَا حَتَّىٰ يَعْلَمُ الرِّضا ، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ كَلْهُ الْآيَةِ وَالرِّوَايَاتِ^(١) فَ. ﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ تَعْمَلُ مَا يَفْسُدُ لِيَوْمِهِ وَمَا لَا يَفْسُدُ ، وَفِي اخْتِصَاصِ الْحَلِّ بِمَا يَفْسُدُ يَزُولُ اخْتِصَاصُ هَذِهِ الْبَيْوَتِ إِذْ يَعْمَلُهَا وَسُواهَا ، ثُمَّ ﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ جَارِيَةٌ مُجْرِيَ الْمُعْتَادِ مِنَ الْأَكْلِ وَمِنَ الْأَكْلِ ، فَلَا يَأْكُلُ أَكْثَرُ مِنَ الْمُعْتَادِ ، وَلَا شَيْئًا خَارِجَ الْاعْتِيَادِ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ أَكْلُ فِي بَيْتِ مَسْمُوحٍ لِلْأَكْلِ مِنْهُ ، فَلَا يَجُوزُ أَخْذُ ثُنْهَهُ وَاشْتِرائِهِ وَإِنَّ أَكْلَهُ فِيهِ .

وَهُلْ يَجُوزُ أَخْذُ الْأَكْلِ مِنَ الْبَيْتِ وَأَكْلُهُ خَارِجَ الْبَيْتِ؟ «الْأَكْلُ مِنْ» يَعْمَلُ الْأَكْلَ فِيهِ أَمْ فِي سُواهُ ، وَلَا سِيمَا إِذَا لَمْ يَأْكُلْهُ فِي الْبَيْتِ ، فَأَمَّا أَنْ يَأْخُذُ مَعَهُ بَعْدَ أَكْلِهِ لِيَأْكُلَهُ خَارِجَ الْبَيْتِ فَفِيهِ تَرْدُدٌ أَشْبَهُهُ عَدْمَ الْجُوازِ لِلْأَصْلِ .

وَهُلْ لَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ مِنْهَا بَعْدَ أَكْلِهِ أَمْ قَبْلَهُ؟ الظَّاهِرُ لَا لِأَنَّهُ لَيْسَ أَكْلًا بَلْ إِيْكَالُ ،

﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ لَا تَشْمَلُهُ ، وَالرِّوَايَاتُ الْمُتَعَارِضَاتُ فِي تَصَدُّقِ

(١) صَحِيحَةُ زِرَارَةٍ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَأْكُلُ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ مِنَ التَّمَرِ وَالْمَأْدُومِ وَكَذَلِكَ تَطْعُمُ الْمَرْأَةُ مِنْ مَنْزِلِ زَوْجِهَا بِغَيْرِ اذْنِهِ فَامَّا خَالِفُ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا ، وَالرَّضْوِيُّ «وَلَا بَأْسَ لِلرَّجُلِ إِنْ يَأْكُلُ مِنْ بَيْتِ أَخِيهِ وَابْنِهِ وَأَبِيهِ وَصَدِيقِهِ مَا لَا يَخْشَىٰ عَلَيْهِ الْفَسَادُ مِنْ يَوْمِهِ مُثْلُ الْبَقْوَلِ وَالْفَاكِهَةِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ .

الزوجة ، تصدق منها المواقف لظاهر الآية^(١).

· تستعرض هذه الآية إحدى عشر بيتا ، ملحوظة فيها إلى دقة الأداء اللفظي والترتيب الموصعي ، وما أطافه دمجاً ليبيوت الزوجين والأولاد بما نزلوا في «بيوتكم» وكما عنيت من «بيوتكم» في ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُم﴾ إذ لا نرى في هذه البيوت بيوتكم وهم أخرى في سماح الأكل منها من سائر البيوت! وسماح الأكل من بيتك نفسك لم يكن لوقت مّا حرجا حتى ينفي عنه الحرج في ﴿وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ ... مِنْ بُيُوتِكُم﴾ بل العناية الأصلية هنا في نفي الحرج إلى بيوت الزوجين والأولاد المنفصلة عن بيوتكم ، قد ضمها الله وأدغمها في بيوتكم دون أن يفصلها عنها مهما فعل بيوت الوالدين وسائر الأقارب وأضرابهم.

فالأكل من هذه البيوت دون إذن ولا منع مسموح على سواء كما الأكل من بيتك نفسك ، وأما الأكل مع المنع أو عدم الرضا فلا إلا للوالد من مال ولده ف «أنت ومالك لأبيك»^(٢) ف «إِنْ أَطِيبَ مَا يَأْكُلُ الْمَرْءُ مَا كَسَبَهُ وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»^(٣) يأخذ من ماله ما احتاج إليه مما لا بد منه^(٤) دون إضرار ولا سرف ، نفقة او غيرها ، قدرها او ما زاد .
وكذلك للوالدة والزوجة والأولاد قدر النفقة الواجبة ، ثم ما زاد غير

(١) وهذا روایة جميل للمرأة ان يأكل وان يتصدق وللصديق ان يأكل من منزل أخيه ويتصدق ، وروایة علي عن المرأة لها ان تعطي من بيت زوجها؟ قال : لا إلا ان يحلّلها.

(٢) المصدر ٦٢٧ ح ٢٥٦ المجمع عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ان أطيب ...

(٣) نور التقلين ٣ : ٦٢٤ ح ٢٤٦ عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لرجل أنت ومالك لأبيك ثم قال ابو جعفر (عليه السلام) وما أحب ان يأخذ من مال ابنه الا ما احتاج إليه مما لا بد له منه ان الله لا يحب الفساد.

مسموح مع المنع إلّا إذا كان عواناً بين الإذن والمنع كسائر البيوت.

أتري المسموح هو الأكل فقط؟ وهنالك تصرفات متعددة أخرى هي أهون من الأكل! إنه الأكل فما دونه بأولوية قطعية ، دون ما فوقه من أخذ ملابس أما إذا من حاجيات ، أم آية تصرفات ليست كالأكل ، والتي هي كالأكل أو دونها ليست هنا إلّا المعتادة ، دون الشاذة الخارجة عن الحاجة المتعودة ، فهذه هي القدر المعلوم المستفاد من الآية ، وما سواها باقية تحت الحظر كضابطة.

٢ - ﴿أَوْ بُيُوتِ آبائِكُم﴾ وهم آباءكم وإن علوا ، وكما أن بيتك شملت ما شملت ،

كذلك بيوت آبائكم من أزواجهم وأولادهم المتعددين في أمهاthem أو المختلفين ، فظاهر أنها لا تعني فقط بيوت الآباء التي تعيشون فيها معهم ، فإنها بينة الحل وداخلة في «بيتك» ولا بيوكهم الخاصة بهم ، فالأكل من بيوت نساء الآباء حل لأنها من بيوت الآباء ، كما الأكل من سائر البيوت المتصلة بالآباء ، المحددة هنا.

٣ - ﴿أَوْ بُيُوتِ أَمَهاتِكُم﴾ كذلك الأمر ، كتم معهن أو منفصلين ، مطلقات عن

آبائكم فمزوجات أم لا صدقـت أنها بيوت أمـهـاتـكـمـ ، وكذلك بيوت أولاد أمـهـاتـكـمـ من غير آبائكم لأنـهاـ بـيـوـتـ الأمـهـاتـ.

٤ - ﴿أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُم﴾ كذلك الأمر ، في بيوت أولادهم وزوجاتهم وآبائهم أو

أمـهـاتـهـمـ إنـ اـخـتـلـفـواـ فيـ أـبـ أوـ أمـ ، كلـ هـذـهـ منـ بـيـوـتـ إـخـوـانـكـمـ.

٥ - ﴿أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُم﴾ كذلك الأمر ، في بيوت أولادهن وأزواجهن وآبائهن

وأمـهـاتـهـنـ هيـ منـ بـيـوـتـهنـ.

٦ - ﴿أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُم﴾ دون فصل أو أعمام آباءكم أو أمـهـاتـكـمـ

ومهما علوا ، وكل بيت يحسب من زوجات وأولاد وإخوة وأخوات قد لا يكونون من أعمالكم.

٧ . ﴿أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُم﴾ كذلك الأمر وعلى سواء.

٨ . ﴿أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُم﴾ دون فصل ومهما علوا.

٩ . ﴿أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُم﴾ كذلك الأمر ، ما صدق النسبة في البيوت موسعة كما تبينها الآية ، دون البيوت الخاصة بهؤلاء وهؤلاء ، أترى أنهم فقط الأنسباء ، وأمّا هم من الرضاعة فلا؟ علّه لا ، لظهورها في الأنسباء ، وغيرهم باقون في أصالة الحظر خروجا عنها بالقدر المعلوم ! علّه نعم لمكان آية الرضاعة وروايتها حيث أحقتهم من الرضاعة إلى الأنسباء فتشملهم هذه العناوين إلا بقربينة صارفة وهو الأشبه والأول علّه أحوط ^(١) . ١٠ . ﴿أَوْ مَا مَلَكُتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ ولماذا تركت هنا البيوت؟ لعدم اختصاص الحل هنا بالبيوت ، فكلما ملكتم مفاتيحه من بيوت وحوانيت وبساتين ومخازن أماذا؟ يحل لكم الأكل منها ، والمفاتح جمع مفتح : الباب ، دون خصوص المفتاح ، فما ملكتم مفاتيحه إذ خوّل إليكم فتحه وكالة ^(٢) أو عارية أو إباحة ، يحل لكم الأكل منه ، اللهم إلا أمانة فإن طبع الأمانة الحفاظ الكامل وعدم التصرف إلا أن يسمح ظاهر الحال ، وما ملكتم مفاتيحه بيوت المولى عليهم . إلا الأيتام . وكذلك ما يجده الإنسان في داره ولا يعلم أنه منه ، ولكنه داخل في «بيوتكم» وكذلك بيت الأولاد مهما كان من بيوتكم فهو مما ملكتم مفاتيحه.

(١) فالآبوان من الرضاعة وكذلك الباقيون داخلون في هذه العناوين.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٢٧ في الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل ﴿أَوْ مَا مَلَكُتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ قال : الرجل يكون له وكيل يقوم في ماله فيأكله غير اذنه.

﴿أَوْ صَدِيقُكُمْ﴾ عَلَّهُ لَمْ تَذَكِّرْ هَنَا الْبَيْوَتْ لِلْفَصْلِ بِمَا لَا يَخْصُ الْبَيْوَتْ ، أَوْ لَأَنَّ الْأَكْلَ مِنْ أَكْلِ الصَّدِيقِ لَا يَخْتَصُ بَيْتَهُ ، وَالصَّدِيقُ هَنَا جَمْعٌ وَيَاتِي مُفْرَداً ، وَهُنَا الصَّدَاقَةُ الْمُلْحَقَةُ بِالْقَرَابَةِ ، بَلِ الْقَرِيبُ حَبِيبٌ إِذَا كَانَ صَدِيقاً! ^(١) فَ . «مِنْ عَظَمِ حِرْمَةِ الصَّدِيقِ أَنْ جَعَلَهُ مِنَ الْأَنْسِ وَالثَّقَةِ وَالْأَنْبَاطِ وَطَرَحَ الْحِشْمَةَ بِمِنْزَلَةِ النَّفْسِ وَالْأَبِ وَالْأَخِ وَالْأَبْنَى» ^(٢) .

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتَا﴾ عَلَّ «كَمْ» هَنَا يَعْنِي الْثَّلَاثُ الْأَوَّلُ وَأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلَيِ هَذِهِ الْبَيْوَتِ فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً الْثَّلَاثَةِ ، امْ دُونَ أَهْلِيَهَا ^(٣) ، الْأَثْنَانِ ، امْ كُلَّ عَلَى حَدِهِ ، وَلَا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ فِي غَيْرِهِ هَذِهِ الْبَيْوَتِ أَنْ تَأْكُلُوا مَعَ الْثَّلَاثِ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتَا ، فَقَدْ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ الْأَكْلَ وَحْدَهُمْ ، أَمْنَ هَذِهِ الْبَيْوَتِ وَلَيْسَ فِيهَا أَهْلُوهَا. فِي هَذِهِ الْبَيْوَتِ الْإِحْدَى عَشَرَ يَجُوزُ الْأَكْلُ دُونَ إِذْنٍ ، شَرْطُ دُونِ الْمَنْعِ أَوِ الْعِلْمِ بِدُونِ الرِّضَا ، وَلَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهَا إِلَّا بِإِذْنِ مَرْضِيِّ أَوْ رَضِيِّ ، فَالْدَّاخِلُ بَيْتًا غَيْرَ هَذِهِ الْتِي ذَكَرْتُ لَا يَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ إِلَّا بِرَضِيِّ وَقَدْرِهَا ، وَلَا يَكْفِي تَقْدِيمُ الطَّعَامِ شَاهِدًا عَلَى رَضِيٍّ إِلَّا بِشَهَادَةِ الْحَالِ ، حِيثُ الْعَادَةُ الْمُسْتَمِرَةُ أَحْيَا نَا تَلْجَئُ عَلَى تَقْدِيمِ طَعَامٍ أَمَّا دُونَ رَضِيٍّ ، فَلَيْسَ إِذْنُ إِلَّا كَشْفًا عَنْ رَضِيٍّ قَدْ يَحْصُلُ دُونَ لَفْظٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَقَدْ يَأْذِنُ لَفْظًا أَوْ عَمَلِيَا

(١) نور التقلين ٣ : ٦٦٦ ح ٢٥٠ عن محمد الحلبي قال : سالت أبا عبد الله (عليه السلام) عن هذه الآية قلت : ما يعني بقوله «او صديقكم» قال : هو والله الرجل يدخل بيته صديقه فيأكل بغیر اذنه.

(٢) المصدر ح ٢٥٣ في جوامع الجامع عن الصادق (عليه السلام) ...

(٣) المصدر ح ٢٤٣ في حديث المؤاخاة ... فكان بعد ذلك إذا بعث رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أحداً من أصحابه في غزوة أو سريعة يدفع الرجل مفتاح بيته إلى أخيه في الدين ويقول له خذ ما شئت وكل ما شئت فكانوا يمتنعون من ذلك حتى ر بما فسد الطعام في البيت فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتَا﴾ يعني ان حضر صاحبه او لم يحضر إذا ملكتهم مفاتحة.

وشاهد الحال يدل على عدم الرضا ، فحذار حذار عن هكذا أكل لأموال الناس بالباطل رغم الإذن وليس فيه رضى ! ف «لا يحل أكل مال امرء مسلم إلا عن طيبة نفسه» أن تحرزها بأية وسيلة ، اللهم إلا في هذه البيوت الإحدى عشر فيكتفي حلّه عدم العلم برضى وسواها!

﴿إِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٦١).

آية سالفة في أدب لدخول بيوت أمرت بالاستيناس مع أهلها وسلام عليهم ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ أدبا قبل الدخول.

وهذه تأمرنا بسلام على أنفسنا بعد الدخول في كل بيت مسموح الدخول ، وهذه البيوت أعم من تلك ، إذ تشمل بيوتكم أنفسكم ، كان فيها أهلوكم أم لم يكونوا ، كما تشمل سائر البيوت من الإحدى عشر أم سواها ، بيوت المسلمين أم سواهم ، فالصيغة الجامعة للسلام فيها ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُم﴾ فالبيوت هنا غيرها هناك ، وسلامها غيره هناك.

هنا ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُم﴾ بدل «أهلهما» هناك ، و «أنفسكم» تعم أنفسكم إن لم يكن فيها أهل ولا أهلوكم ، وكذلك أهليكم ان كانوا فيها فإنهم من أنفسكم ، وكذلك الإحدى عشر فهم في رتبة ثلاثة من «أنفسكم» ثم سائر المسلمين في رابعة هم «من أنفسكم» فإنما المؤمنون إخوة ، بعضهم من بعض ، ثم إذا كان فيها من لا يستحق السلام السلام على أنفسكم كالاول^(١) مهما اختلفت صيغ السلام في « علينا وعليكم».

(١) الدر المنشور ٥ : ٦٠ عن أبي مالك إذا دخلت بيتك فيه ناس من المسلمين فسلم عليهم وإن لم يكن فيه أحد أو كان فيه ناس من المشركين فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

السلام مع الاستيناس قبل الدخول هو من عند أنفسكم إخباراً أنك في هذا الدخول سلم لأهله لا حرب ، وهو المعنى العام للسلام ، ولكن السلام بعدهما وبعد ما دخلت هو سلام ثان ليس منك ، بل ﴿تَحِيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ وأنت هنا رسول السلام من عند الله دعاء لـ «أنفسكم» في أجواءه الحمس وظروفه تعني : سلمنا الله مما لا يسلم لنا ولا يصلح .

في الصورة الأولى والأخيرة تقول «السلام علينا من عند ربنا» ^(١) وفي الثانية . حيث فيها أهلك . تقول كما كان يقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا دخل بيته «السلام علينا من ربنا التحيات الطيبات المباركات لله سلام عليكم» ^(٢) او السلام . او . سلام الله عليكم ^(٣) وفي سائر البيوت كالعادة وأفضلها «سلام الله علينا وعليكم» .

فربنا السلام ومن عنده السلام وإليه يرجع كما يبدأ السلام ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ وهي كما تعتبر المسلمين أنفسهم مثل بعض ^(٤) كذلك تامر ضم أنفسنا إلى أنفسهم في سلام من

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٧ ح ٢٥٩ القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : يقول : إذا دخل الرجل منكم بيته فان كان فيه أحد يسلم عليهم وان لم يكن فيه احد فليقل : السلام علينا من عند ربنا يقول الله عز وجل ...

وفيه في كتاب الخصال فيما علم امير المؤمنين (عليه السلام) أصحابه من الأربعاء باب ما في معناه

(٢) الدر المنشور ٥ : ٥٩ وآخر البيهقي في الشعب وضعفه عن أبي هريرة ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان إذا دخل بيته يقول : ...

(٣) المصدر وآخر الحكم عن جابر ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلهما

(٤) نور الثقلين ٣ : ٦٢٧ ح ٢٥٨ في كتاب معاني الاخبار بسانده عن أبي الصباح قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية فقال : هو تسليم الرجل على اهل البيت حتى يدخل ثم يردون عليه فهو سلامكم على أنفسكم ، وفي الدر المنشور .

عند الله! وهذه سنة دائبة للداخلين في بيوت خلاف ما اختلفه ذووا الأنفة والكرياء أن السلام إنما هو أدب الصغير للكبير وارداً ومحروداً عليه ، وكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يسلم على كل صغير وكبير لحد لم يسعه أحد أن يسبقه في سلام.

إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آتَيْنَا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَنْفِرِ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُوكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذْنُ لَمَنْ شِئْتُمْ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٦٢).

أدب جماعي مفروض على الأمة ، ينظم الكتلة المؤمنة ، ينبع من الإيمان بالله ورسوله ، لا مجرد القوانين المتحكمة عليهم كحزب من الأحزاب ، وإنما ينبع من المشاعر والعواطف الإيمانية ، ومن أعماق الضمائر المؤمنة ، ثم تتعكس مستقرة في حياتهم كتقليد متبع ، وإلا فهي الفوضى والهرج المرج .

إنه ليس الإيمان بالله ورسوله . فقط . في مظاهر الصلوات والزكوات وأضرابهما من عبادات ، فهناك واجبات جماعية جماهيرية لا تؤمن الجماعة المؤمنة إلا برعايتها .

٥٩ : أخرج ابن مردويه عن أبي الدرداء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : للإسلام ضياء وعلامات كمنار الطريق فرأسها وجماعها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وإقام الصلاة وإيتاء الزكوة وعمام الوضوء والحكم بكتاب الله وسنة نبيه وطاعة ولامة الأمر وتسليمكم على أنفسكم وتسليمكم إذا دخلتم بيوتكم وتسليمكم على بي آدم إذا لقيتموه .

هناك أمور فردية تخص أشخاصهم ، ليس في الإخلال بها إلّا إضرار بأشخاصهم ، وهنالك أمور جامعة بينهم ، تجمع في جمعهم مصالحهم في مختلف مصلحياتهم ، يجب عليهم الشخص إليها ، حيث الشخص عنها إضرار بالمجموعة وعنه الطامة الذاهية عليها !

فهذه الآية تعرّفه بالمؤمنين جامعة للعلاقات الفردية والجماعية ، تبيّن الإيمان الصادق بالله ورسوله ، فأما أن تكتفي بالعلاقات الفردية تركاً للجماعية ، أو تركها إلى الجماعية ، فهذا نقصان في الإيمان أم فقدان لأصل الإيمان ، كما في الظاهرين عن أمر جامع نفاقاً حيث يتركون رفاقهم دونها ضرورة في تركهم ^(١) بغير استئذان أم باستئذان نفاق :

﴿وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا. وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَفْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا أَفْتَنَةً لَا تَأْتُوهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ (٣٣ : ١٤)

فالاستئذان يخالف أصل الإيمان ، حتى يتبيّن فيه الصادق العاذر عن الكاذب الغادر ^(ع) عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمْ أَذْنْتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَعَلِمَ الْكَاذِبُونَ. لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ. إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابُتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي زَيْمِهِمْ

(١) الدر المنشور ٥ : ٦٠ . اخرج ابن إسحاق وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن عمرو و محمد بن كعب القرظي قالا : لما أقبلت قريش عام الأحزاب نزلوا بمجمع الأسياح من بصرة روما بالمدينة قائدها أبو سفيان وأقبلت غطفان حتى نزلوا بتعمين إلى جانب أحد وجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الخبر وضرب الخندق على المدينة وعمل فيه وعمل المسلمون فيه وابطا رجال من المناقين وجعلوا يورون بالضعف من العمل فيسللون إلى أهليهم بغير علم من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا اذن وجعل الرجل من المسلمين إذا نابته النائبة من الحاجة التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول الله ويستأذنه في اللحوق حاجته فإذا قضى حاجته رجع فائز الله في أولئك المؤمنين ^(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ...)

يَرَدُّونَ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَا عَدُوا لَهُ عَدَّةً ... ﴿٤٦﴾ (٩ : ٤٦).

هناك استعذانان اثنان : ١ للخروج إلى أمر جامع ٢ للخروج عنه بعد الاستجابة ، فالاول محظور إلا للمعدنور مالا أو حالا ، فلا سبيل عليهم ﴿إِنَّا السَّبِيلَ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُوكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ﴾ (٩ : ٩٣) في مال أو حال او فيهما ، ثم الثاني محبور حيث الاستجابة إلى امر جامع ونفس الاستعذان لبعض أمرهم من شهود صدقهم ، ألا إذا أصر إذنكم بالأمر الجامع في محاسبةولي الأمر!

المنافقون ما كانوا ليحضروا إلى أمر جامع ، وإذا حضروا نفاقا وعرض النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) في خطبته بهم وعابهم نظروا يمينا وشمالا ، فإذا لم يروا أحدا انسلوا وخرجوا ولم يصلوا !

و «أمر جامع معه» كقائد يقود الأمة ، يعم جامع الرأي كشورى أماذا؟ وجامع العمل كجهاد أو جمعة أماذا؟ أم اي جامع يجمع مصالح الجماعة المؤمنة على درجاتها راجحة إلى واجبة ، والآية تنهى ترك الواجبة ، فلا ذهاب عنها حتى يستأذنوا قائدهم الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) كما هو نص الآية ، أم أولى الأمر منهم المعصومين والفقهاء العدول كما يستفاد منها ، فإنهم خلفاء في انتصارات خاصة أو عامة.

من شروطات الإيمان ﴿مَ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ ولكنهم فيم يستأذنونه؟ إنما **﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾** من شئونهم الإيمانية التي قد تربو على بقاءهم في أمرهم الجامع ، وقد لا! فهناك الخيار للقائد موازنة بين مصلحة البقاء ، أو الخروج **﴿فَإِذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾** وهو طبعا لا يشاء إلا في رحمة مصلحة أو تساويها^(١) ولأن الكون معه على امر جامع كضابطة عامة هو أرجح ، لذلك يأمره بعد إذنه **﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾**

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٨ ح ٣٦٣ القمي قال : نزلت في حنظلة بن أبي عياش .

إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾ بل ولأن الاستغفار لا يحضر مورد العصيان ولا ترك الأولى فعله يؤمر بالاستغفار لهم طلبا لغفران سيئات لهم جزاء لما استأذنوا وتكلمت بهم! وليس الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من يأذن بجناح حتى يكون الاستغفار عن جناح الإذن ، ولو كان . ولن - فليستغفر لنفسه لماذا إذن ، لا للماذون المعدور لماذا إذن ! وهنا ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ ! وهذه لحة طفيفة إلى أصل المصلحة الجماعية فيما عارضتها مصلحة فردية ، ليتعود المؤمنون رعايتها ! والذي يستأذن الرسول او يدعوه لشأن من شئونه ليس له ان يجعل دعاءه كدعاء البعض بعضا :

﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءٍ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِأً فَلَيَخَذِّرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ . ١(٦٣)

ترى وماذا يعني هنا دعاء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ دعاءهم إيه أن يوقروه في دعاءهم ويعزروه ، امتلاء لأقوالهم وأحوالهم وأعمالهم من توقيره كنبي لا كمؤمن مثلهم ، وهي لفتة ضرورية أدبًا بارعا أمام النبي المؤدب المعلم ، فكل فلتة عامة أو جاهلة عن هذه اللفتة فلتة عن صالح الإيمان ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْفَوْلِ كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لِيَعْضِّ أَنْ تَجْبِطَ أَعْمَالَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ

. وذلك انه تزوج في الليلة التي كان في صبيحتها حرب احد فاستأذن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ان يقيم عند اهله فانزل الله عز وجل هذه الآية ﴿فَإِذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ فأقام عند اهله ثم أصبح وهو جنب فحضر القتال واستشهد فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رأيت الملائكة تغسل حنolleة بماء المزن في صحائف فضة بين السماء والأرض فكان يسمى غسيل الملائكة.

أَمْتَحِنَ اللَّهُ قُلُوْبُهُمْ لِتَنْقُوَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرٌ عَظِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ يُنادِونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُّرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٩﴾

وهذا صحيح في نفسه ومؤيد بآيات الحجرات هذه وروايات^(١) ولكنما التنديد بالتسليл والتحذير عن مخالفة أمره قد يحول دعاء الرسول إلى دعاءه إياهم لأمر جامع. لا دعاءهم إياه ، انه إذا دعاكم إلى أمر جامع فعليكم اجابته كرسول : **﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾** وعليكم المقام معه في أمره إلا أن تستأذنوه لبعض شأنكم فليأذن من شاء ! أم وهو دعاءه عليهم إذا تمادوا في عصيائه ، فلا يستهينوا دعاءه لاستجابته من فوره **﴿فَكَذَلِكَ الْأَمْرُ! أَمْ تَعْنِي دُعَاءَ الرَّسُولِ﴾** مثلث الدعاء^(٢) فلا يجعل كدعاء بعضكم بعضاً أيا من الثلاث ، فله موقعه بالقمة الرسالية داعيا إياكم ومدعوا أو داعيا عليكم ، فلا تسرووا بينه وبينكم ، فإن له موقعا عند الله وعند الناس لا يسامي أو يقاوم بسائر الناس.

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٨ ح ٦٢٣ في تفسير القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال : يقول : لا تقولوا يا محمد ولا يا أبو القاسم لكن قولوا يا نبي الله ويا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

(٢) في الدر المنشور ٥ : ٦١ عن ابن عباس في الآية يقول : دعوة الرسول عليكم موجبة فاحذروها.

(٣) أي : دعاءه إياهم ودعاءهم إياه ودعاه عليهم ، فهو من اضافة المصدر إلى مفعوله وفاعله وفي فاعله بتقدير «على» ودون تقدير ، ولفظ الآية صالح لهذا الجمع ، واحتراص موردها بدعائه إياهم لا يخصصها ، فاما المتبع عموم اللفظ او إطلاقه لا خصوص المورد وان كان في نفس الآية.

تقول الصديقة فاطمة الزهراء سلام الله عليها : «**مَا نَزَّلْتَ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ** ... هبت رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) أَنْ أَقُولُ لَهُ : يَا أَبَهُ ! فَكَنْتُ أَقُولُ : يَا رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم)! فَأَعْرَضْتُ عَنِي مَرَّةً أَوْ شَتَّى مَرَّةً ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : يَا فاطِمَة! إِنَّمَا لَمْ تَنْزَلْ فِيكَ وَلَا فِي أَهْلِكَ وَلَا فِي نَسْلِكَ أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ، إِنَّمَا نَزَّلْتَ فِي أَهْلِ الْجَفَاءِ وَالْغَلْظَةِ مِنْ قَرِيشٍ ، أَصْحَابِ الْبَذْخِ وَالْكَبْرِ ، قَوْلِي : يَا أَبَهُ ! فَانْهَا أَحْيَ لِلْقَلْبِ وَأَرْضَى لِلرَّبِّ ^(١) لَقَدْ كَانَتْ هَنَاكَ تَسْلِلَاتٌ عَنْ أَمْرِهِ وَتَسْتَمِرُ ، وَ **قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِأٍ** وَسَلَّ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ نَزَعَهُ بِلَطْفٍ وَاحْتِيَالٍ بِحِثْيٍ يَخْفِي ، فَالْمُتَسَلِّلُونَ هُوَ التَّكْلِفُ فِي ذَلِكَ ، وَاللَّوَادِأُ هُوَ الْمَلَاوِذَةُ الْاِسْتِتَارُ التَّجَاءُ بِالْغَيْرِ ، فَالْمُتَسَلِّلُونَ لِوَادِأٍ هُمُ الْمُنْتَزِعُونَ عَنْ أَمْرِ جَامِعٍ أَمْتَادًا مِنْ أَمْرٍ ، فِي تَسْتِرٍ وَالْتَّجَاءِ بِإِيمَانٍ مُلْجَأً فِي اِسْتِارَاهُمْ ، وَيَكَانُ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ تَسْلِلَهُمْ!

فقد كان المنافقون يتسللون لواذا عن كل أمر جامع يستصعبون المقام عليه من جامع
الجهاد إلى جامع الجمعة وإلى أي جامع ، «فكان منهم من

(١) المصدر ح ٢٦٥ في كتاب المناقب القاضي ابو محمد الكرخي في كتابه عن الصادق (عليه السلام) قالت فاطمة (عليه السلام) ... أَقُولُ : أَنَّهُ (صلى الله عليه وآلها وسلم) يَعْنِي هَذَا الشَّأْنُ مِنْ نَزْوَلِهِ لَا كُلُّ شَأْنٍ لَنْزُوَلُهُ وَأَظْهَرُهَا دُعَاءَ إِيَاهُمْ ، فَهَذَا تَفْسِيرُ بِمَصْدَاقٍ خَفِيٍّ يَخْفِي عَلَى الْأَكْثَرِينَ كَدُعَائِهِ عَلَيْهِمْ ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ «أَهْلِكَ وَنَسْلِكَ» هُمُ الائِمَّةُ الْمَعْصُومُونَ الْاثْنَيْ عَشَرَ ، أَوْلَمُ أَهْلِهَا وَالْبَاقُونَ نَسْلُهَا ، فَلَا هُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ كَمَا هُوَ نَفْسُهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآلها وسلم) مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدًا يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَنَهَا هُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ إِعْظَامًا لِنَبِيِّهِ فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَخْرَجَهُ مُثْلَهُ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَمْرُهُمُ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي لِينٍ وَتَوْاضِعٍ وَلَا يَقُولُوا يَا مُحَمَّدًا فِي تَحْمِّمٍ ، وَعَنْ قَتَادَةِ وَعُكْرَمَةِ وَسَعِيدِ بْنِ جَبِيرٍ وَالْحَسَنِ مُثْلَهُ.

يُثْقَلُ عَلَيْهِ الْخُطْبَةُ وَالجلوسُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ إِذَا اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ قَامَ الْمُنَافِقُ إِلَى جَنْبِهِ يَسْتَرُّ بِهِ حَتَّى يَخْرُجَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿فَقَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ...﴾^(١) وَهُكْمُ الدُّرُّ عَنِ الْجِهَادِ أَمَّا ذَلِكُوا لِحْقَارَةِ الْجَبْنِ وَالذُّلِّ فِي هَذِهِ الْحَرْكَةِ الْبَيْسَةِ التَّعِيسَةِ ، فَإِنْ كَانَ عَيْنُ الرَّسُولِ لَا تَرَاهُمْ فَاللهُ يَرَاهُمْ!

وَهُذَا تَخْلُفٌ عَنْ أَمْرِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ﴿فَلَيَخْذُلَ الدِّينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ ثُصِّبُوهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُوهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ تَحْذِيرٌ رَهِيبٌ وَإِنْذَارٌ رَعِيبٌ عَلَى مَنْ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ : الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، وَمَلَاً «عَنْ أَمْرِهِ» وَالْأَمْرُ مُقَابِلُ النَّهْيِ ، وَمُخَالَفَتِهِمَا مُحَظَّوْرٌ عَلَى سَوَاءِ لَا الْأَمْرُ فَقْطُ ، وَالآيَةُ تَحْمِلُهُمَا نَهْيًا : لَمْ يَذْهِبُوا . وَأَمْرًا : حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ! ثُمَّ وَهُذَا الْأَمْرُ لَا يَتَعَدَّ إِلَيْهِ بِ«عَنْ» بِلِ «يُخَالِفُونَ أَمْرَهُ» !

عَلَّهُ لِأَنْ «أَمْرَهُ» هُنَا يَعْنِي أَمْرِهِ الْجَامِعِ ، وَالْمُخَالَفَةُ عَنْ أَمْرِهِ الْجَامِعِ هِيَ الْخُرُوجُ عَنِ الدُّونِ إِذْنٍ ، وَهُوَ مُخَالَفَةُ النَّهْيِ : الْخُرُوجُ . وَالْأَمْرُ : وَجُوبُ الْاسْتِئْذَانِ ، وَلَيْسَ مُخَالَفَةُ كُلِّ أَمْرِهِ تَخْلُفُ فِتْنَةً وَعَذَابًا أَلِيمًا ، وَأَنَّمَا أَمْرُهُ الْجَامِعُ لِصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ ، فَكُلَّمَا كَانَ الْأَمْرُ أَعْلَى مُحْتَدًا ، وَالْأَمْرُ أَعْلَى مُصْلَحَةٍ مُلْزَمًا ، كَانَ التَّخْلُفُ عَنِهِ أَشَدَّ فِتْنَةً وَعَذَابًا أَلِيمًا ، فِتْنَةً تَضُطُّرُ فِيهَا الْمَقَائِيسُ وَتَخْتَلِلُ الْمَوَازِينُ وَيَنْتَكُصُ النَّظَامُ فَيَخْتَلِطُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَالْطَّيْبُ بِالْخَبِيثِ وَالشَّاغُلُ بِالْعَاطِلِ ، وَتَفْسِدُ اُمُورُ الْجَمَاعَةِ وَحِيَاَتِهَا ، فَهِيَ فِتْنَةُ شَقَاءِ الْمَجَمُوعَةِ حِيثُ التَّخْلُفُ عَنْ أَمْرِ جَامِعٍ يَضُرُّ بِالْمَجَمُوعَةِ.

(١) الدر المنشور ٥ : ٦١ وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدُ فِي مَرَاسِيلِهِ عَنْ مُقاَتِلٍ قَالَ : كَانَ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ لِرَعْافٍ أَوْ احْدَادٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يَشِيرُ إِلَيْهِ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْحَامِ فَيَأْذِنَ لَهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يَشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ ، وَكَانَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ مَنْ يُثْقَلُ عَلَيْهِ ...

ثم و ﴿عَذَابُ الْأَلِيمِ﴾ في الدنيا والآخرة قدر ما أفسد على الجماعة المؤمنة ، أترى أن أصل التحذير لا يشمل مخالفة أي أمر من أمره جامعاً وسواه؟ أجل إذ لم يختص بأمره الجامع ، وإلا كان حق التعبير «عن الأمر» أو «أمره الجامع» فمخالفة أمره (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنّه أمره محظوظ ، وعن أمره الجامع أشدّ حظراً.

هنا نستوحي أن مخالفات أمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أيّاً كان محظوظ ، إذا فطبيعة الحال في الأمر هي الوجوب إلّا إذا قامت قرينة على سواه كما في مندوبات الأمر ، أو الأمر عقيب الحظر أمّا إذا من قرائنه ، وهذه هي قضية الأمر في كلّ أمر من كلّ أمر ، حيث الأمر دفع إلى الفعل ، ولا يعني الدفع إلّا إيه مائة في المائة ، أما السماح في الترك مع رجاحة الفعل فلا تقتضيه صيغة الأمر إلّا بقرينة.

فلا حجة لمن يترك الأمر لأنّه علّه لأصل الرجحان مع جواز الترك ، حيث الأمر بنفسه تحريض على الفعل ، فلا يحمل جواز الترك ، إلّا لقرينة قاطعة ، متصلة ام منفصلة ، وكذلك الأمر في النهي طبقاً عن طبق.

وختاماً لهذا التحذير وختماً للسورة تأتي تنبية عامة للغافلين ، ما تعنيه ﴿إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا

إِلَيْهِ راجُونَ﴾ :

﴿إِلَّا إِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبَّئُهُمْ مَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

ألا إن ملكيته الحقيقة لما في السماوات والأرض وأنتم منها ، تقتضي أنه ﴿قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ من حاجيات الحياة التكاملية حيوانية وإنسانية ، فيقضيها بقضاء تكويني وتشريعي في نشأة الحياة الدنيا ، و ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ وجاه الشّرعة الإلهية كفراً ونفاقاً أو إيماناً ، وفي مدى

تطبيقها وخلفياتها سلباً وإيجاباً ، و ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ ﴿يَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ ماذا حملتم وعملتم ﴿فَيَنَّبِئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ إنباء الإعلام بالشهود العلمية والعينية ، وإنباء الجزاء ﴿وَاللهِ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ في أولاكم وأخر لكم ، وعن عقبة بن عامر قال : «رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) يقرء هذه الآية وهو جاعل إصبعيه تحت عينيه يقول : ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾^(١).

(١) الدر المثور ٥ : ٦٢ وخرج أبو عبيد في فضائله والطبراني بسنده حسن عن عقبة بن عامر ...

سورة الفرقان مكية (٢٥)

وآياتها سبع وسبعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (١) الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ يَتَّخِذُ وَلَدًا وَمَنْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا (٢) وَأَخْنَدُوا مِنْ دُونِهِ آهِةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا (٣) وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعْانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُ ظُلْمًا وَزُورًا (٤) وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَسَبَهَا فَهِيَ عُلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصْبِلًا (٥) قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٦) وَقَالُوا مَا هَذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ

نَدِيرًا (٧) أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَذَرٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يُأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَبَيَّنُونَ إِلَّا رِجَالٌ مَسْخُورًا (٨) انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَصَلُّوا فَلَا يَسْتَطِعُونَ سَيِّلًا (٩) تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا (١٠) بَلْ كَذَبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدُنَا لِمَنْ كَذَبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا (١١) إِذَا رَأَهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغْيِظًا وَرَفِيرًا (١٢) وَإِذَا أَلْفُوا مِنْهَا مَكَانًا صَبِيقًا مُقْرَنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا (١٣) لَا تَدْعُوا إِلَيْهِمْ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا (١٤) قُلْ أَذْلِكَ حَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخَلِيلِ الَّتِي وُعِدَ الْمُنْتَهُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا (١٥) لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رِبِّكَ وَعْدًا مَسْوُلًا (١٦) وَيَوْمَ يَنْكُشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ ذُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَنَّتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِي هُؤُلَاءِ أَمْ هُمْ

ضَلُّوا السَّيِّلَ (١٧) قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أُولَيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا (١٨) فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُعِذِّبُهُ عَذَابًا كَبِيرًا (١٩) وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَقُشْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصِرُّونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا (٢٠)

﴿بَيْارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَنْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾(١) انا «سورة الفرقان»

حيث هي بازجة بتنزيل الفرقان ، وكل سور القرآن فرقان مهما اختلفت أسماؤها ، فإنما يجمعها أنها كلها فرقان ومن الفرقان **﴿فَيَأْيِ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾**.

وإن في «الفرقان» لهذا العبد الفقير ذكريات حملتني على تسمية هذا التفسير بالفرقان ، وأن أقيم ردحا من الزمن في منزل وحي الفرقان **﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾**. (١).

(١) أخذت خيرة بالقرآن لهذه التسمية المباركة فطلعت «بَيْارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ» وأخذت خيرة أخرى للمقام في مكة المكرمة في هجرتي إلى الله من بأس الطاغوت .

والفرقان . على ما يروى . كأنها نزلت سورتها كصورتها الآن وقد نتلمس من قراءة الرسول (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لها كما هي ، ألا تكفي سورة بعد الفاتحة إلا بتمامها ، وإن كان نسيان آية منها للرسول خلاف النص : ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسِي﴾ فذلك النسيان .
إذا . نذره في بوقته النسيان ^(١).

ولا تنافي مكية «الفرقان» بتمامها آية تحريم الزنا فيها ، فإنها من أوليات المحرمات في التشريع الإسلامي كما الخمر وأضرابها.

وهل الفرقان هو القرآن المفصل كلـه كما تلمـح له «نزل» المؤشرة للتدرج؟ ولم ينزل بعد القرآن المدني وقسم من المكي ! وتقول الروايات أنه الحكم الواجب العمل به دون المتشابه ! ^(٢).

. الـايـرانـي «ـشـاهـ» عـلـيـهـ لـعـنـةـ اللـهـ ، فـطـلـعـتـ ثـانـيـةـ «ـبـازـرـكـ الـذـيـ نـزـلـ الـفـرـقـانـ» ويـاـ لـهـ وـفـقـاـ لـهـذـاـ التـوـفـيقـ مـاـ أـوـفـقـهـ ، وـالـحـمـدـ لـلـهـ أـوـلـاـ وـأـخـيـراـ ، وـأـرـجـوـ مـنـهـ اـنـ يـوـقـنـيـ لـإـكـمـالـ الـفـرـقـانـ كـالـفـضـلـ مـاـ يـجـبـهـ وـيـرـضـاهـ . آـمـيـنـ.

(١) الدر المـشـورـ ٥ : ٦٤ . اـخـرـجـ اـبـنـ الـأـنـبـارـيـ فـيـ الـمـاصـافـحـ عنـ حـمـيدـ بنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ عـوـفـ انـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) صـلـيـ الصـبـحـ فـقـرـأـ سـوـرـةـ الـفـرـقـانـ فـاسـقـطـ آـيـةـ فـلـمـ سـلـمـ قـالـ هـلـ فـيـ الـقـوـمـ أـبـيـ فـقـالـ أـبـيـ هـاـ أـنـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ، فـقـالـ : مـاـ أـسـقـطـ آـيـةـ؟ فـقـالـ : بـلـيـ ، فـقـالـ : فـلـمـ لـمـ تـفـتـحـهـ عـلـيـ؟ فـقـالـ : حـسـبـتـهـ آـيـةـ نـسـخـتـ ، فـقـالـ : لـاـ وـلـكـنـيـ أـسـقـطـتـهـ ، أـقـوـلـ مـاـ هـذـاـ الرـسـوـلـ يـتـنـسـاـهـ . وـلـاـ سـمـحـ اللـهـ . إـلـيـ أـبـيـ ، وـكـانـهـ اـحـفـظـ مـنـهـ ، رـغـمـ اـنـهـ (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) كـانـ اـحـفـظـ الـحـفـاظـ عـلـىـ الـإـطـلـاقـ بـمـاـ أـقـرـأـهـ اللـهـ .

(٢) تـفـسـيرـ الـبـرـهـانـ ٣ : ١٥٥ـ مـحـمـدـ بـنـ يـعـقـوبـ عـنـ عـلـيـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ اـبـنـ سـيـانـ عـمـنـ ذـكـرـهـ قـالـ سـأـلـتـ أـبـاـ عـبـدـ اللـهـ (عـلـيـهـ السـلـامـ) عـنـ الـقـرـآنـ وـالـفـرـقـانـ هـمـاـ شـيـعـانـ اوـ شـيـءـ وـاحـدـ؟ فـقـالـ : الـقـرـآنـ جـمـلـةـ الـكـتـابـ وـالـفـرـقـانـ الـحـكـمـ الـوـاجـبـ الـعـلـمـ بـهـ .

«نزل» الماضي تشمل المنزل من المفصل في المستقبل كما مضى ، حقيقة فيما نزل ، وتحقيقا فيما سوف ينزل ، حيث المستقبل المتحقق الواقع يعبر عنه بالماضي ، وهكذا الأمر فيسائر التعبير عن تنزله فيسائر القرآن^(١).

ثم القرآن كله فرقان محكماً ومتناهياً ، وعلى اختصاصه في الحديث بالحكم اختصاص بغير الراسخين في العلم ، الذين لا يفهمون متناهياً في نفسه ، وبارجاعه إلى محكمه ، وأما الراسخون فالقرآن كله لهم فرقان ، على درجاتهم في تفهم الفرقان.

ولأن الفرقان فعلان من الفرق ، اسم مصدر مبالغ في الفرق ، فهو القرآن البالغ في فرقه بين الحق والباطل.

ولذلك يعبر عنه ككل بالفرقان : ﴿هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ (٢) :
 ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلٍ هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ (٣ : ٤).
 كما وهو البالغ في فرقان التنزيل نجوما طائلة : ﴿وَقُرْآنًا فَرْقَنًا لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (١٧ : ١٠٦).

إذا فالقرآن كله في البعدين ، وأولهما أولاهما حيث يفرق فرقاً واضحاً لا ريب فيه بين كل حق وباطل ، طول الزمان وعرض المكان ،

(١) المصدر ابن بابويه باستناده عن يزيد بن سلام انه سئل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال لم سمي الفرقان فرقانا؟ قال : لأنه متفرق الآيات والسور نزلت في غير الألواح وغيره من الصحف والتوراة والإنجيل والزبور أنزلت كلها جملة في الألواح والورق ، أقول : وهذا وجه آخر في كون الفرقان هو القرآن كله.

ومن فرقه فارق التعبير فصاحة وبلاغة وحتى في موسيقاه عن سائر التعبير ، وأنه الفرقان المعجزة الواقية بنفسه دون سائر الوحي ، والفارق بين حق المروي من السنة وباطله ، فرقان في منهجه ومبلغه فلا يشبه اي منهجه إلهيا وسواء ، حيث يمثل عهدا جديدا منقطع النظير عن كل بشير ونذير ، جديدا في المشاعر ، ينتهي به عهد الطفولة ، ويبدأ به عهد الرشد بأشده ، وينتهي به عهد الخوارق المتعودة ، ويبدأ به عهد المعجزة العقلية والعلمية أما هيه ، وينتهي به عهود الرسالات الموقوتة .

ولأنه هكذا فرقان ف ﴿لَيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ فرقان الرسول ورسول الفرقان ،
فرقانان متجاوبان في كل زمان ومكان ...

﴿نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ دون رسوله ، لأنه بعموديته القمة يستأهل ذلك التنزيل ، ثم ويرسل للعالمين نذيرا بذلك التنزيل ، وما أحلاها صيغة العبودية وصبغتها ، بسابقتها للرسالة وسابقتها ، فلا تصوغ الرسالة إلا بعد صبغها كاملة متكاملة ،كافلة متكافلة ، فمن ثم هي آهلة سائحة للرسالة بالفرقان ﴿لَيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ ، هذا ، وكما هو عبده في إسرائه ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ وفي دعائه ﴿وَإِنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ مثلث من قمة التكريم ، في أهم أدواره الرسالية دعاء وهي مخ العبادة ، وعروجا لمقام التدلي ، وتنزيلا للفرقان !

﴿لَيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ دون قومه . فقط . أم والعرب فحسب ، أم علمي زمنه ، أم لردد من الزمن ، وإنما «للعالمين» من الجنة والناس . أمن هم . أجمعين ، في كل زمان ومكان ، ولأن العالمين جمع لعالم ذوي العقول ، فلائق تقدير هناك عالم ثالث لا نعرفهم ، وقد تشير إليهم آيات العالمين ، وآية الشورى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَثَ فِيهِمَا مِنْ دَابَّةٍ وَهُوَ عَلَى جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ .

و «للعالمين» حيث تشمل الطول التاريخي والعرض الجغرافي لذوي العقول دونما استثناء ، يصبح دليلا بمحض سائر الأدلة لكون هذه الرسالة السامية هي الشاملة الخاتمة للرسالات الإلهية أجمع ، والجمع المحلي باللّام يستغرق كافة مصاديقه دونما استثناء.

فالعالمين أجمعين سواء أكانوا في السماوات أم في الأرضين تشملهم هذه النذارة الأخيرة ، وكما تلمح له ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ...﴾ إذا فسحة هذه النذارة هي ملك السماوات والأرض ! . وكما ﴿فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ في خلق الإنسان في أحسن تقويم ، كذلك ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ حيث الفرقان في أحسن تقويم ، أحسن تقوم في التدوين لأحسن تقويم في التكوين.

وترى ﴿لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ بشخصه وجها بوجه في ستي دعوته الثلاث والعشرين؟ وذلك غير واقع ولا ميسور ! فإنما المدف في تبني هذه الرسالة القرآنية هو النذارة لكل العالمين من معه من حملة رسالته وبالغها إلى يوم الدين.

ولقد أدى هو واجبه الرسالي في عهديه المكي والمدني ، وصنع . بأذن الله . على ضوئها حملة لها على طول الخط ، والحرور الركين الأمين على مر الزمن هو الفرقان والفرقان فقط . ولماذا . فقط . «نذيرا» لا «نذيرا وبشيرا» أو «بشيرا»؟ لأن البشرة ليست إلا من يتقبل الدعوة ، فخاصة بالمؤمنين ، والنذارة تعم العالمين أجمعين ، ناكرين ومصدقين ، ولا تحد البشرة فيسائر القرآن إلا خاصة دون النذارة.

﴿الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ ...﴾ :

﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ يَتَّخِذُ وَلَدًا وَمَنْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ (٢).

إذا فلتشمل دعوة القرآن ملك السماوات والأرض ، ولتملك السماوات والأرض ، كما سوف تتحقق وتطبق على العالمين أجمعين زمن القائم المهدى عجل الله تعالى فرجه الشريف.

﴿وَمَنْ يَتَّخِذُ وَلَدًا﴾ منذ الأزل ، قبل الزمان وبعد الزمان . إذا . فلن يتخذ ولدا حتى الأبد طول الزمان وبعده ، حيث اتخاذ الولد ليس إلا حاجة ، فإذا لم تكن قبل فلن تكون بعد.

﴿وَمَنْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ لا ذاتا ولا اتخاذا ، فلن يكون . إذا . له شريك في الملك.

وكيف يتخذ ولدا ام له شريك في الملك ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ما زعمتموه ولدا وسواه ، شريكا وسواه ، ولن يكون المخلوق الفقير الذات إلى خالقه ولدا له أو شريكا ، لا في الخلق إذ هو مخلوق ، ولا في تقدير الخلق فإنه هو الذي قدره تقديرا فهل المخلوق المقدر ينافر الخالق المقدر !

﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تختص به وتحصر حقيقة ملك الكون ككل دونها استثناء ، حصرا وملكا حقيقين ، فلا ينتقل عنه إلى ولد يتخرجه أو شريك يدعى له ... والملك الحقيقي يلازم الملك الحقيقي وهما لزام الملك الحق دون زوال ولا انتقال . وترى «كل شيء» تشمل أفعال العباد بجوانح أم جوارح؟ وهذا جبر رافع للتکلیف ! قد يقال : لا ، حيث الأفعال غير الأشياء ، فإنما مواد الخلقة ، والأفعال صادرة عنها كمصادر تسبيرا أو تحبيرا . وقد يؤيده «خلق»

الماضي ، الضارب إلى بداية الخلق ، ولكن الخلق في مثلث الزمان يخصه و ﴿الله خالقٌ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يعم الماضي ، و «كل شيء» يعم كل كائن سواء من ذات وصفات وأفعال ، وخلقه لشيء الأفعال الاختيارية لا ينافي الإختيار ، حيث الإذن تكوينا في كل فعل . كما في سواه من أشياء . يخصه تعالى ، طالما للمختار اختيار مقدمات لما يريد ، ف «لا جبر ولا تفويض بل امر بين أمرين».

ثم ﴿فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ بعد ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ تفريعا عليه ، تجعل الخلق مقدرا حينه : ﴿إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ حَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾ (٤٩ : ٥٤) ومقدرا بعده ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ (٦٥ : ٣) . فالاول تفريغ في تأخر ربي ، والثانى في تأخر زمني ، فالخلق مقدر بتقدير العليم الحكيم في بعديه .

إذا فلا فوضى في أصل الخلق ، ولا في تقاديره بعد الخلق ، ف ﴿كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِيمَادٌ﴾ . عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال (١٣ : ٩).

أجل ! «وان تنظيم الخلق بهذه الدقة البارعة الفائقة التصور ، فلو كانت قشرة الأرض أسمك مما هي بضعة أقدام ، لامتص ثانى أكسيد الكربون الأوكسجين ، ولما أمكنت حياة للنبات ! .

ولو كان الهواء أرفع كثيرا مما هو ، وبعض الشهب التي تحرق الآن في الهواء بالملائين ، كانت تضرب جميع أجزاء الكرة الأرضية ، وهي تسير بسرعة تتراوح بين ستة أميال وأربعين ميلا في الثانية ، وكان بإمكانها أن تشعل كل شيء قابل للاحترق ، ولو كانت تسير ببطء رصاصة البندقية لارتبطت كلها بالأرض ، ولكن العاقبة مروعة ، وأما الإنسان فاصطدامه بشهاب ضئيل يسير بسرعة تفوق سرعة الرصاصة تسعين مرة كان يمزقه إربا

بمجرد حرارة مروره ...»^(١).

﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلِقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعاً وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُوراً﴾^(٣).

آلة فاحلة ، عاجزة ، خاوية زاهلة عن كافة شؤون الألوهة و بدايتها الخلقة وهم ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً﴾ !.

ولا ذبابا : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبُهُمُ الْذَّبَابُ شَيْئاً لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾^(٤) (٢٢ : ٧٣) ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾ ثم ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعاً﴾ مهما يضرون بأنفسهم أو ينفعون ، فإنّ ملك الضر والنفع شيء وواقعه بما يحاولون شيء آخر ، فقد يحاولون في ضر لأنفسهم ولا يضرون ، أم في نفع ولا ينفعون ، فإنّهم مسيرون كما هم مخربون ، فـ ﴿إِنْ يَمْسِسْكَ اللَّهُ بِضُرٍ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادُ لِفَضْلِهِ ...﴾^(٥) (١٠٧ : ١٠٧).

هنا لك معاكسنة في شروطات الألوهة بين الله والذين اتخذوهم من دونه آلة ، ومنها أن الله ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وهم ﴿لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعاً وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُوراً﴾ فضلا عن أن يملكونا من سواهم .

والله ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ وهم ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾.

(١) العلم يدعو إلى الإيمان ترجمة محمود صالح الفلكي.

فَأَيْنَ آلْهَةُ مِنْ إِلَهٍ ، وَالْهَةُ كَعَابِدِيهَا أُمٌّ هِيَ أَدْنِي ، وَإِلَهٌ وَاحِدٌ قَهَّارٌ بِيَدِهِ نَاصِيَةٌ كُلٌّ

شَيْءٌ .

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْلَكٌ افْتَرَاهُ وَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُ ظُلْمًا﴾

﴿وَزُورًا﴾ (٤) .

أكذب فرية في تاريخ الرسالات : أن القرآن إفك مفترى ! فإذا كان الكذب المفترى على الله يفوق كل كتابات الله ، السالفة ، ويفوق كل كتابة من أي كاتب ، فهل الأفك به فوق خلق الله وفوق الله؟!

قالوا ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْلَكٌ افْتَرَاهُ وَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ فرية عليه ﴿ظُلْمًا وَزُورًا﴾ لا تقوم على أساس إلا العناد والخوف على مراكزهم الاجتماعية المستمدة من سياستهم الدينية ، يجتمع بهم إلى هذه المناورات الزور ، يطلقونها في أوساط الجمهور ، الذين قد لا يميزون بين الغث والسمين والخائن والأمين ، ولكنه الفرقان يفرق بين حق الوحي وباطل الزور لمن ألقى السمع وهو شهيد

أترى من هم ﴿قَوْمٌ آخَرُونَ﴾؟ ألم قوم من العرب العرباء؟ وليس هو بشخصه قوما حتى يكونوا هم قوما آخرين ! أم هم قوم غير العرب ، فهو من قوم العرب ، وأعوانه على قرآنـه قوم آخرون غير العرب؟ وكأنـهم هم ! كـسلمـان وأصحابـه الفـرس : ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَهْمَمُهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الدِّيْنِ يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيُّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيُّ مُبِينٌ﴾ (١٦) (١٠٣) .

ذلك الفرقان المبين الذي عجز عن الإتيان بمثله ، أو سورة من مثله ، العرب العرباء ، هل هو من اختلاق أبيه عليه قوم آخرون من الفـرس ، سـلمـان وصـحبـه ، أم ﴿قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ هـم أـهـلـ الكتاب إذ هـم كما

الفرس لم يكونوا من العرب؟ ام هم من العرب ، وعلل ﴿قَوْمٌ آخُرُونَ﴾ تعنيهما ، وعلى آية حال ﴿فَقَدْ جاؤُ طَلْمَأً وَزُورَاً﴾.

فيما حماقى البهتان ، إن كان هذا القرآن إفكًا افتراء محمد بن أعane من قوم آخرين ، ﴿فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾ (١١ : ١٣) بل ... بِسُورَةِ مِثْلِهِ (١٠ : ٣٨) لكي تغلبوا عليه إبطالاً لحجته ، وإغراقاً في لجته ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ (٣٢ : ٣) فإن ملامح ربوبية الكتاب فيه لائحة ، وحيا من الله لا سواه.

ثم قوله أخرى من الناكرين يكدرؤن بها الجو الجاهلي ضد القرآن : ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ قُلْيٌ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ (٥).

الأساطير هي الأوهام والخرافات المختلفة المتسطرة ، التي تتنقل في نوادي التفكه واللهو ، فمن المشركين من يعتبرون الفرقان من أساطير الأولين ، من كتابيين وسواهم ، اكتتبها محمد بن أاعane ، فأصبحت كتاباً تملئ عليه بكرة وأصيلاً لكيلاً ينساه . وترى كيف يكتب أساطير وغير أساطير من لم يكن يقرأ أو يكتب : ﴿وَمَا كُنْتَ تَشْلُوَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُلُهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأْرْتَابَ الْمُبْطَلُونَ﴾ (٤٨ : ٢٩) ، وهنا الجواب : كلمة واحدة :

﴿قُلْ أَنْزَلَهُ اللَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (٦).

برهان قاطع لا مرد له على وحي القرآن ، دليلاً فيه نفسه ، فاستدلاً به نفسه ، فإنه الحجة الوحيدة غير الوهيدة على وحيه الصارم : ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ اللَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حيث الفرقان يتحدث عن سر السماوات والأرض تكويناً وتشريعاً ، في تجاوب مكين أمين متين بين كتابي

التدوين والتكتوين ، إذا فالكاتب واحد هو الله الواحد القهار ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾.

فكم أن رسول الوحي على بينة في أقواله وأفعاله وتصرفاته أنه رسول الوحي : ﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ فبأحرى كتاب الوحي المتجدد به على الجن والإنس ، هو بينة بنفسه على أنه وحي ، دونها حاجة إلى بينة أخرى.

فأين الكتاب الذي يحوي على سر السماوات والأرض وأين أساطير الأولين؟ بل وأين هو وكل سر يعلمه العلماء في مشارق الأرض ومغاربها طول الزمان وعرض المكان ، فإن كان كتاب سر السماوات والأرض من أساطير الأولين ، فما هو . إذا . سائر الكتابات التي تعجز عن ظاهر العلن فضلاً عن باطن السر .

قضية الفرقان هي من القضايا التي قياساتها معها ، فكل سر في الكائنات يظهر على تقدم العقل والعلم في عجلتهما العاجلة والآجلة ، نراه مكتشوفاً في القرآن باهراً لا ريب فيه ، أفلأ يدل ذلك على أنه ﴿إِنَّ رَبَّهُمَا الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؟

﴿إِنَّهُ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا﴾ وترى ما هي الصلة بين هذا التعقيب وذلك التقديم؟ هي أن رحمته الواسعة اقتضت إنزالاً لكتاب السر ، إماماً لراحلة العالمين في التكشف عن أي سر في السماوات والأرضين ، كما اقتضت الترجم على الناكرين لوحى القرآن ، إمهالاً لهم رويداً ، وهم يرتكبون أكبـرـ الخطايا والظلمات الزور بحق القرآن ورسول القرآن ، بتلك الدعوى المتهافة ، ومن قبل كانوا يصرون على الإشراك بالله ، ولكن بباب التوبة . مع كل ذلك . مفتوحة بمصارعيها ، والرجوع عن الخطئـةـ مهما كانت كبيرة ، فالذـيـ يعلم السـرـ في السـماـواتـ وـالـأـرـضـ ، فيعلم ما

يسرون وما يعلون «انه كان» منذ خلق الخلق وقبله ﴿غَفُوراً رَّحِيمًا﴾.

أتري «السر» الكائن في القرآن يعم الأخفى؟ قد يكون! : ﴿وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ (٢٠ : ٧) فـ ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ﴾ هنا يعم السر وأخفى كما هناك أسر من السر العادي.

هذه من دعایاهم الظالمة الزور الغور على القرآن ، ومن ثم على رسول القرآن :

﴿وَقَالُوا مَا هِيَ بِالرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ (٧).

ويكأن رسول الله إلى البشر مستحيل كونه من البشر فـ يأكل الطعام ويمشي في الأسواق كسائر البشر ، قضية الحجة القاصمة ان يكون الرسول من جنس المرسل إليهم ، قطعا لأية عاذرة في اختلاف الجنس : ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتٍ ...﴾ (٦ : ١٣).

وحتى لو كان رسول البشر ملكا أم نذيرا مع الرسول البشر لما كان يظهر لهم إلا بصورة البشر : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا جَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾ (٩ : ٦).

إن هؤلاء المقلوبة قلوبهم ، المتعللين عن عقولهم ، يعاكسون أمر حجة الله ، فيستبدلون الحجة من رسول البشر ، بغير حجة ام هي ادنى كرسول الملك ، وانه اعتراض كعاذرة لهم ، مكرور على طول خط الرسالات ، كيف يمكن ان يكون فلان ابن فلان الذي عشناء منذ الطفولة عائشنا ، آكلنا أكلتنا وماشينا في الأسواق مشيتنا ، كيف يمكن أن يكون هو رسولا من عند الله إلينا؟!

وهم في ذلك الاستغراب العجاب ينزلون من شأن الإنسانية إلى درجة الحيوان ، حيث ينظرون إليه من المنظر المادي ، متغافلين الروح العالية المتعالية التي تطير به إلى أعلى آفاق الكمال ، فلا عجب . إذا . أن يختار الله رسوله من جنسه ، حجة له عليه ، وهاديا إليه . وإنه الحكمة البالغة الإلهية ، ان يبعث إلى البشر واحدا منهم يحس ما يحسون ، ويتدوق مواجدهم التي يتذوقون ، ويعاني تجاربهم التي يعانون ، مدركا لأماهم وألامهم ، عارفا نوازعهم وأشواقهم ، عالما ضروراهم وأثقالهم وأشغالهم ، فيسير بهم خطوة خطوة إلى ما صار هو عليه ، ولكي تكون حياته هو البشر . بحركاته وأعماله . صفحة معروضة لهم ينقلوها سطرا سطرا ، ويتحققونها حرفيا ، حيث تحفو إلى تقليلها نفوسهم .

فلو كان ملكا ما فكروا في عمله ، ولا في تقليله ، حيث المفاصلة بينه وبينهم في جنس الطبيعة وطبيعة الجنس ، هذه المفاصلة تعذرهم عن أن يكونوا مثله ، ويمثلوا أمثاله ، وهذه خلاف الرحمة الإلهية ، أنه على قصور الحجة يتطلب منهم سلوك الحجة التي يحملها رسول ليس من جنسهم !.

وعاذرة لهم ثانية لو صدق الرسول البشر ، أنه لا بد له من ميزة في مال ، حتى يتميز عنا في حال :

﴿أَوْ يُلْقِي إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةً يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْخُورًا﴾ (٨)

لقد خلطوا وتباطعوا في الشروط الآهلة للرسالة ، فخيّل إليهم أنها هي شروط الفرعنة ، حاصرين كافة الأهليات في الحيونات والماديات ، ويكان الله ناظر إلى رغباتهم في شروطات الرسائلات ، فهم الذين يقررونها دونه :

﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُرِّئُ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْفَرِيَّةِ عَظِيمٍ، أَهُمْ يَقْسِمُونَ﴾

رَحْمَتِ رَبِّكَ نَحْنُ فَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتِ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٤٣﴾ (١).

ثم وأنه بشر ، ولم يلق إليه كنز ، ولا جنة يأكل منها ، وهو يدعى هذه الرسالة . إذا .

ف فهو مسحور :

﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ ومن هؤلاء الظالمين بحق هذه الرسالة

السامية من فتح بابا في صحيحه : إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سحر (٢).

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ (٩).

إذ اتهموك بالإفك مرة ، ومثلوك برواية الأساطير أخرى ، وشبهوك بالمسحورين ثلاثة

أماهيه .

أمثال مضروبة عليه ، ضاربة إلى ظاهر من الحياة الدنيا ، تغافلا عن الأخرى

«فضلو» في الأمثال كما ضلوا عن صاحب الأمثال **﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾** للقضاء عليه ،

ولا التخلص عن حجته القارعة البارعة .

﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا﴾ (١٠).

«إن شاء» في موقف التشكيك يحول هذه القصور والجනات إلى الحياة الدنيا ، وليس

ليشاء الله له ذلك حيث موقف الرسالة مختلف عن زخرفات

(١) البحث الفصل حول ميزات الرسالة في الأسرى على ضوء هذه الآية فراجع.

(٢) لقد أشبعنا البحث حول نكران ذلك النكير في سورة الفلق فراجع.

الحياة الدنيا وزهراتها ، ثم «إن شاء» في واقع الحق من مشيئته يعم جنات الأخرى وقصورها ، وقد شاءها لعباده الصالحين ، وهو من أصلح الصالحين.

فليست هذه المشيئه الثانية مفروضة عليه إلا بما وعد ، ولا الأولى مرفوضة لديه إلا بما وعد **﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾**.

ذلك الجواب الحاسم عما هرفوه فيما خرفوه ، ولكن المخاطب هنا هو النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) دونهم ، ولا حتى في «قل» تلميحاً أن هؤلاء الحماقى لا يستحقون حتى خطاباً في جواب!.

ولماذا في جنات «جعل» ماضيا وفي «قصورا» « يجعل» مستقبلاً ، وهما معاً جزاء الشرط؟ عله للتصریح بما تلمحناه أن المشيئه الإلهية فيها متحققة يوم الأخرى ، وهي غير محتممة عليه لا في الأولى ولا في الأخرى ، وإنما رحمة منه في الأخرى بما كتب على نفسه الرحمة ، وترهيد له في الدنيا كما زهد فيها ، وأبدلـه الله عنها في الأخرى «وإذا منازله فوق منازل الأنبياء فقال رضيت» ^(١).

(١) الدر المنشور ٥ : ٦٣ . اخرج الواحدي وابن عساكر من طريق جریر عن الضحاک عن ابن عباس قال : لما عير المشركون رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بالفacaة قالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق حزن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لذلك فنزل جبرائيل فقال : ان ربك يقرؤك السلام ويقول وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق ثم أتاه خازن الجنان ومعه سقط من نور يتلألأ فقال : هذه مفاتيح خرائن الدنيا فنظر النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) الى جبرائيل كالمستشير له فضرب جبرائيل إلى الأرض أن تواضع فقال يا رضوان لا حاجة لي فيها فنودي أن ارفع بصرك فرفع فإذا السماوات فتحت أبوابها إلى .

ليس نكرانهم لقرآن الرسول ورسول القرآن بحججة لدفهم ، او ريبة :

﴿بِلَّا كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ (١١).

ذلك التكذيب داؤهم العضال ، وما دوائهم إلّا سعير ، جهنم يصلونها وبئس المصير.

﴿إِذَا رَأَهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغْيِطًا وَرَفِيرًا﴾ (١٢).

أتري أن لسعير النار عين ترى من مكان قريب فضلا عن بعيد؟ اجل لها عين ^(١) كما تناسبها ، وهذه هي رؤية المعرفة بين النار وأهليتها ، فإنها من حصائل أعمالهم ، وقد بزرت بحقائقها سعيرا ، فمهما اختارت صفة الرؤية فمن يشعر ولو عين ناظرة ، فالنار . التي هي أعمالهم التي قدموها . ترى وقودها ، رؤية السر علاناته.

قبل الرؤية هذه ، علّها ليس لها تغيط وزفير ، وإنما إعداد لاستقبال أهليتها ، ف

﴿إِذَا رَأَهُمْ ... سَمِعُوا لَهَا تَغْيِطًا وَرَفِيرًا﴾ فالغيط هو أعلى منازل

. العرش وبدت جنات عدن فرأى منازل الأنبياء وعرفهم وإذا منازله فوق منازل الأنبياء فقال رضيت ، ويررون ان هذه الآية أنزلها رضوان تبارك الذي ان شاء جعل لك خيرا من تلك الآية ، وفيه اخرج جماعة عن خيشمة قال : قيل للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ان شئت أعطيناك خزائن الأرض ومفاتيحها ما لم يعطني بذلك ولا يعطيه أحد بعدك ولا ينقصك ذلك مما عند الله شيئا وان شئت جمعتها لك في الآخرة؟ قال : اجمعها لي في الآخرة فأنزل الله تبارك الذي ...

(١) المصدر اخرج الطبراني وابن مردويه من طريق مكحول عن أبي امامه قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعدا من بين عيني جهنم قالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهل لجهنم من عين قال : نعم اما سمعتم الله يقول : إذا رأيتم من مكان بعيد ، فهل تراهم الا عينين .

الغضب ، والتغيظ أعلى من الغيظ ، فهو ثالوث من الغضب ، والزفير هو الاضطرام والاهتياج ، فذلك التغيظ والزفير إعلان من بعيد لاحتياج لهم قريب ، كأنها تتحامل عليهم لكي تجذبهم إليها لأقرب وقت ممكن.

فيما لهذا التشخيص الشخص من علّو في فن التحضير للحوادث المستقبلة كأنها حاضرة الآن ، ولا سيما بخلع الحياة وتجسيدها على ما ليس من شأنه الحياة ، من الأشياء والمعاني والحالات النفسية ، يرتفع بالصور المشاهد إلى قمة الإعجاز في التعبير ، بما يirth فيها من عنصر الحياة.

فهنا سعير متسرعة متغيرة متزفرة ، تراهم وتتحدث معهم ، متميزة من النعمة عليهم وهم إليها سائرون ، مشهد رهيب رعيب يزلزل الأقدام وترهب القلوب ! وطبعا هم ليسوا ليقدموا إليها بطبيعة الحال ، فإنما اجتنابا منها إلقاء فيها.

﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقْرَنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾(١٣).

﴿مَكَانًا ضَيِّقًا﴾ في السعير عذابا فوق العذاب ، حيث السجن عذاب ، وضيقه عذاب فوق العذاب ، ومن ثم «مقرنين» بأيديهم وأرجلهم في السلسل والأغلال **﴿أُلْقُوا مِنْهَا﴾** مقرنين **﴿مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقْرَنِينَ﴾** ومع الشياطين «مقرنين» : «وقيضنا لهم قرنا». تقرنا فيه من قرن العذاب وقرانه ما لا يحسب له حساب ... «والذي نفسي بيده إنهم ليستكرون في النار كما يستكرون الوتد في الحائط»^(١).

﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ والثبور هي الويل الملاك الفساد ، فـ «دعوا

(١) الدر المنشور ٥ : ٦٤ . اخرج ابن أبي حاتم عن أبي سعيد بن يحيى بن أبي حاتم عن أنس بن مالك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سئل عن هذه الآية ، قال : ...

دعوا ثبورا متحسسين أن هناك ساما لدعائهم ولات حين مناص ، وقد فات يوم خلاص ، بل يسمعون في تهتك ساخر مرير سافر :

﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ (٤)

حيث العذاب ليس واحدا ، بل هو كثير ، فليعيشوا ثبورا كثيرا ، وتصبرا مريرا.

﴿قُلْ أَدْلِكَ حَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخَلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا﴾ (١٥) لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاؤُنَّ حَالِدِينَ كَانَ عَلَى رِبِّكَ وَعْدًا مَسُؤُلًا﴾ (١٦).

﴿جَنَّةُ الْخَلْدِ﴾ هي الجنة الخالدة الأبدية ﴿عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُودٌ﴾ دون خلود النار المختلف باختلاف أهل النار ، فإن له نهاية أبدا وغير أبدا قضية العدل ، وتلك الجنة ليست لها نهاية قضية الفضل ﴿كَانَتْ لَهُمْ جَرَاءً﴾ بفضل الله كما وعد ، «ومصيرا» تلو مسيرهم.

﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاؤُنَّ﴾ كما يصح ويصلح ، حيث الكل هناك يعرف قدره وقدره ، فلا يشاء فوق قدره «حالدين» فيها وفيما يشاءون «كان» الخلود

(١) المصدر بحسب صحيح عن انس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ان اول من يكتسي حلة من النار إبليس فيضعها على حاجبيه ويسبحها من خلفه وذرته من بعده وهو ينادي يا ثبوراه ويقولون يا ثبورهم حتى يقف على النار فيقول يا ثبوراه ...

هنا وهناك ﴿عَلَى رِبِّكَ وَعْدٌ﴾ حيث كتب على نفسه الرحمة «مسئولاً» أن لو لم يقع لأهله ، كان آهلاً للسؤال : رب قد وعدتني وهو أنا عبدك التقى كما أمرتني ! أم «مسئولاً» بما سأله عباده الصالحون فأجابهم : ﴿رَبَّنَا وَآتَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ كما وسأله لهم الملائكة : ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ﴾ وهو القائل ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ حيث وعد الاستجابة لصالح الدعاء ، فقد دعوا فليستجب ، وكما كتب على نفسه الرحمة .

﴿وَيَوْمَ يَخْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَنَّتُمْ أَضَلَّلْتُمْ عِبَادِي هُؤُلَاءِ أُمُّهُمْ صَلَوَاتُ السَّبِيلِ﴾ (١٧) قالوا سُبْحَانَكَ ما كانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أُولَيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الدِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ (١٨) .

وهل ﴿مَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ تعم كافة العبودين من أصنام وطواحيت ، أو الصالحين من ملائكة ونبيين؟ والطواحيت هم الدعاة إلى أنفسهم ، فكيف يسمح لهم ذلك الكذب في اليوم الذي لا يسمح لأي كذب ! : ﴿وَنِيلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ هَذَا يَوْمٌ لَيْنَطِقُونَ﴾ (٣٥ : ٧٧) .

والأصنام الجامدة لا فيلة لها حتى تقول قولتها ، فيبقى . حينئذ . الصالحون ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ أن ندعى من دونك الوهة ، أم نقبل أن نعبد من دونك ، ف ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ﴾ نحن ﴿مِنْ دُونِكَ مِنْ أُولَيَاءَ﴾ نعبدهم ، فكيف نتخذ أنفسنا أولياء نعبد من دونك ؟

إذا فلما ذا التعبير عن أصلاح الصالحين العقلاه بـ «ما»؟ عليه إخراجاً لهم عن أية مكانة حتى العقل ، فضلاً عن كونهم عبودين ، إظهاراً لواقع حاهم في ذواتهم لولا رحمة من الله .

أم ان الله يستنطق الأصنام فتقول ما هي في كيانها وطبيعتها ، ف ﴿إِنْ﴾

مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ... ﴿١﴾ وَأَمَا الطَّواغِيْتُ فَلَا سَبِيلٌ إِلَى قَوْلِهَا هَذِهِ الْكَذْبُ فِي يَوْمِ الصَّدْقَ.

﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا﴾ وَإِنَّا هُمْ ضَلَّلْنَا السَّبِيلَ : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنَّهُدُونِي وَأُمِّي إِلَهُنِّ مِنْ ذُنُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلُمُ مَا فِي نَفْسِكَ وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيَوبِ . مَا قُلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيَتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (٥ : ١١٧).

﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا ... وَلَكِنْ مَتَّعْتُهُمْ وَآبَاءَهُمْ﴾ مَتَّعْ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَهَرَتْهَا ، فَالْتَّهَوْا بِهَا ﴿حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ﴾ المَذَكُورُ فِي فَطْرَهُمْ ، وَالْمَعْقُولُ بِعَقْولِهِمْ ، وَالْجَائِي بِهِ رَسْلَهُمْ ، نَسُوهُ نَسِيَانَ التَّغَافُلِ التَّنَاسِي «وَكَانُوا» قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ ﴿قَوْمًا بُورًا﴾ هَلَكُوا عَنْ إِنْسَانِيَّتِهِمْ ، مَسَاحِينَ عَمَّا فَطَرُوا عَلَيْهِ وَعَقَلُوهُ وَأَرْسَلُوهُ إِلَيْهِمْ ، إِذَا فَهَمُوا فِي بُورٍ كَمَا كَانُوا فِي الْأُولَى بُورًا .
﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ إِمَّا تَنْهُوُنَ فَمَا تَسْتَطِيُّونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُدِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ (١٩).

فِيَا وَيْلَاهُ أَنَّ الْمُعْبُودِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ يَكْذِبُوْنَ عَبْدَهُمْ فِي يَوْمِ اللَّهِ ﴿فَمَا تَسْتَطِيُّونَ صَرْفًا﴾ لَهُمْ عَمَّا يَكْذِبُونَ ﴿وَلَا نَصْرًا﴾ لِأَنْفُسِهِمْ عَلَيْهِمْ وَعَلَى الْعَذَابِ الْمُحْدَقِ بِهِمْ ﴿وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ﴾ فِي الْأُولَى شَرِكًا وَهُوَ الظُّلْمُ الْكَبِيرُ «نَذْقَهُ» فِي الْآخِرَى ﴿عَذَابًا كَبِيرًا﴾ .
﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْسُوْنَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِيَعْضُ فِتْنَةً أَنْصَبْرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ (٢٠)

تعقيب عام إجابة شاملة عن شطحات المعتنين لشروطات الرسالة ، أن كافة الرسل قبلك كانوا بشرًا مثلك في كل متطلبات البشرية : ﴿فُلَّ مَا كُنْتُ بِدُعَاً مِنَ الرَّسُولِ﴾ فلو كنت ملكاً لكنت بداعاً من الرسل ، الأمر الذي يخرق إجماع الرسل وسنة الرسالة وهو مادة الريبة في رسالتي ، فإما أن تنكروا الرسائل البشرية كلها ، فإنكاراً لأصل الرسالة الإلهية ، إذ لم يرسل غير البشر ، أو تصدقو رسالتي التي هي تعقيبة خاتمة للرسائل كلها.

وليس هذا الجواب تحويلاً للاعتراض من شخصه إلى كافة الرسل من قبله ، حتى يرجعوا قائلين : وكذلك الرسل من قبلك ! إذ كان قولهم ﴿مَا هِذَا الرَّسُول﴾ خاصاً بهذا الرسول ، كأنه بداع من الرسل في كونه بشرًا ، فتخطى في الجواب عن نفسه الشريفة إلى كافة الرسل ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ...﴾.

ثم لو عمموا الاعتراض كما عمموه في مجالات أخرى ، فالجواب ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ﴾ ولذلك يكذبون بأنبياء الساعة ، و﴿فَلَنْ أَنْزَلَهُ اللَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ و﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾ جواباً محلقاً على كافة الاعتراضات الواقعية أو المحتملة ، حيث يقضي عليها كلها ، مع ما في سائر الآيات ، كـ ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا جَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَّبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾.

... ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ فالبعض الرسل فتنـة للبعض المرسل إليهم ، والكافر منهم فتنـة للرسل ، وكما هم فتنـة للمؤمنين والمؤمنون فتنـة لهم ، كما والرسل بعضهم البعض فتنـة ، فاختصاص المسيح بالولادة دون أم أصبح فتنـة لسائر الرسل في قياس الناس ، واختصاص محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الرسل بآيته المعجزة الخالدة في قرآنـه فتنـة لسائر الرسل

كذلك ، وكما هم بآياتهم غير الكتابية فتنة لهذا الرسول في قياس الناس : ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُوتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ (١٢٤) ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحُقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَىٰ أَوْلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلِنَا...﴾ (٤٨).

«أتصبرون» على هذه الفتنة والامتحان أيها المفتتون ، فالصبر في سبيل الله هو زادها إلى معادها ، صبراً للرسل على جهالات المرسل إليهم وتطاولاتهم وتخلفاتهم ، ودوائر السوء التي يتربصون بهم ، وصبراً للمؤمنين على أذى الكفار ، وصبراً للمرسل إليهم كافة على هذه الفتنة الملتوية الطائلة ، فالصبر مفتاح الفرج.

﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ بك وبسائر المسلمين وكافة المرسل إليهم ، فربك منحك من الصبر وزان سائر الصبر لسائر المسلمين ، فإن حملك أثقل ، وقومك أهبل ، فليكن صبرك قدر صبرهم كلهم ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾.

«بصيراً» بما أعطاك من الفطر والعقول ، «بصيراً» بمن يصبر أو لا يصبر في كل الحقول «بصيراً» بالحكمة العالية في هذه الفتنة المتواصلة طول خط التكليف على خيوط الرسائلات ، «بصيراً» بالبداية و «بصيراً» بالنهاية «أتصبرون»!

هذه فتنة ربانية متعالية تتطلب الصبر ، فويل من لا يصبر وكما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : «ويل للعالم من الجاهل وويل للسلطان من الرعيبة ، وويل للرعيبة من السلطان ، وويل للملك من المملوك ، وويل للشديد من الضعيف ، وللضعف من الشديد ، بعضهم

بعض فتنه ثم قرأ آية الفتنة»^(١).

فهذه فتنة تعم العالمين أجمعين خيرا وشرا وكله من الله خير : ﴿وَبَلُوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (٢١ : ٣٥).

(١) تفسير الفخر الرازي ٢٤ : ٦٥ روی ابو الدرداء عن النبي (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) : ... وفي الدر المنشور ٥ : ٦٦ . اخرج الحکیم الترمذی في نوادر الأصول عن رفاعة بن رافع الزرقی قال قال رجل يا رسول الله (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) كيف ترى في رقينا أقوام مسلمین يصلون صلاتنا ويصومون صومنا نضرهم فقال رسول الله (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) توزن ذنوبكم وعقوبتكم إیاهم فان كانت عقوبتكم أكثر من ذنوبكم أخذوا منكم ، قال أفرأیت سبنا إیاهم؟ قال : يوزن ذنبهم واذاكم إیاهم فان كان اذاكم اکثر اعطوا منكم ، قال الرجل ما اسمع عدوا اقرب إلى منهم فقلنا رسول الله (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَنْصَرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ فقال الرجل : أرأیت يا رسول الله (صلی الله علیہ وآلہ وسلم) ولدي اضرهم ، قال : انك لا تتهم في ولدك فلا تطیب نفسا تشیع ویحیوی ولا تکتسي ویعرو .

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقاءَنَا لَوْلَا أُنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبِّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُنْتُوًا كَبِيرًا﴾ (٢١) يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرٍ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا (٢٢) وَقَدِيمُنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَباءً مَنْثُورًا (٢٣) أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ حَيْرٌ مُسْتَقْرٌ وَأَخْسَرُ مَقِيلًا (٢٤) وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزَّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا (٢٥) الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحُقُوقُ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا (٢٦) وَيَوْمَ يَعَضُ الطَّالِمُ عَلَى يَدِيهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَخْنَثُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٢٧) يَا وَيْلَتِي لَيْتَنِي لَمْ أَخْنَثُ فُلَانًا خَلِيلًا (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنْسَانِ خَذُولاً (٢٩) وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي أَخْنَثُوا

هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً (٣٠) **وَكَذِلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرِبِّكَ هَادِيًّا
وَنَصِيرًا** (٣١)

﴿الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقاءَنَا﴾ قد يعم اللقاء في الأولى معرفة له بالوحدانية ، فتخصيص العبادة إياه لا سواه ، كما الأخرى هي يوم اللقاء المعرفي إذ تزول الحجب إلا حجاب الذات ، ولقاء الجزاء ثوابا وعقابا فإنه يوم الحساب.

﴿وَقَالَ ... لَوْ لَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ﴾ كما يدعى محمد نزولهم عليه بالوحى ، فلو أن البشر ينزل عليه الملائكة فنحن بشر كما هو بل وأهدى سبيلا ، ولو أنه لا تنزل عليه الملائكة فقد جاء محمد بإفك.

أم إذا كان الوحي وحي مواجهة بمشافهة فلو لا نرى ربنا ، أم لماذا الوسطاء بشر ام ملكا لا يستأصلان مجال الشك في رسالة الوحي ، فلو لا نرى ربنا ، فيوحى إلينا كما أوحى إلى محمد في زعمه.

والجواب كلمة واحدة قارعة ﴿لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾ حيث اعتبروها في قمة الوحي حتى ينزل عليهم الملائكة بالوحى أم في مساماة الروبية حتى يروا رحسم «وعتوا» على الحق ووحي الرسالة ورسالة الوحي ﴿عَتُّوا كَبِيرًا﴾ فرحم الله امرء عرف قدره وهم ما عرفوه ، لذلك هرموا وخرفوا في اقتراحاتهم المتلاحقة.

هم في ذلك الاقتراحه الحمقاء قالوا «ربنا» مسايرة مع الرسول أنه الرب

لا سواه ، وكما هو ربه كذلك هو ربنا ، وكما نحن هو بشر مثلنا ، فالمماثلة في البشرية ووحدة الربوبية تقضي نزول الوحي علينا كما ينزل عليه!

وتقرير آخر ﴿لَوْ لَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ﴾ ليخبرونا أنك رسول الله ﴿أَوْ نَرَى رَبَّنَا﴾ فيخبرنا أنك رسوله ، حيث الوسيط البشري مشكك لا يعتمد عليه ، أو ليست الحكمة الإلهية تقضي في هدانا أن يسلك بنا سبيل اليقين؟.

ولكنه مستحيل من ناحية ، وهكذا رسالة فتنة حكيمة من أخرى ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ وان حجة الله بالغة لمن ألقى السمع وهو شهيد.

ثم إنهم سوف يرون الملائكة ولا ت حين مناص ، وفات يوم خلاص :

﴿بِيَوْمٍ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا﴾ (٢٢).

ذلك هو يوم الموت ، بداية الرؤية لملائكة العذاب ، فهم يرونهن يومئذ بوحي العذاب وواقعه ، بدلاً عما تطلبو من وحي الرسالة أم تصديقها ، فذلك هو نصيبيهم من رؤيتهم في ذلك اليوم العصيب ﴿لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ رغم ما تطلبو قبله بشري الوحي إليهم استكباراً في أنفسهم وعتواً كبيراً.

هنا لك هم «يقولون» للملائكة ﴿حِجْرًا مَحْجُورًا﴾ حجراً عن وحي العذاب وواقعه ، والملائكة يقولون . كذلك . لهم ﴿حِجْرًا مَحْجُورًا﴾ عن رحمة الله كما هجرواها يوم الدنيا ، وحجروا على أنفسهم رحمة الله .

ترى وإذا «حجراً» فقد كفى ، فلما ذا «محجوراً»؟ إنه مبالغة في الحجر ، أنه ليس

فقط يكفي كونه حاجراً ، بل ليكن الحاجر كذلك

محجورا ، حتى تتحمحي آثار المواجهة عن بكرتها.

﴿وَقَدَّمْنَا إِلَيْ ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَا هَبَاءً مَنْثُوراً﴾(٢٣).

كيف «قدمنا»؟ وما له تعالى من قدم! وأين **﴿ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ﴾**? وما لهم من صالح الأعمال! وطالحها هباء قبل الإحباط! القدم منه تعالى ليس كسائر الأقدام ، وإنما هي كناية لطيفة عن الإقدام ، حيث الإقدام الجاد هو حسب العادة بالأقدام ، ثم القadam ليس إلا عن غياب وليس لله غياب ، اللهم إلا غيابا عمليا عن إحباط أعمالهم قبل الموت ، فلأنه عاملهم معاملة القadam من غيبة ، إذ كان بطول إمهاله لهم كالغائب عنهم ، ثم قدم فرآهم على خلاف ما استعملهم وهذاهم فأحبط أعمالهم ، وعاقبهم عقاب العائد عن الطاعة ، العائد في المعصية ، المرتكبس في الضلاله.

ثم **﴿ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ﴾** بين صالح وطالح ، فجعل صالحه هباء منتبرا ، وأظهر طالحه . خلاف ما ظنوه صالحًا . هباء منتبرا ، في حين **﴿يَخْسِئُونَ أَهْمَنْ يُخْسِنُونَ صُنْعاً﴾**.
 و **﴿هَبَاءً مَنْثُوراً﴾** هو الغبار الهابي الرقيق «وشعاع الشمس الذي يخرج من الكوة»^(١) «وريح الغبار يسطع ثم يذهب فلا يبقى منه شيء»^(٢) ، كناية عن البطلان لما عملوا من عمل ، فقد أبطل ذلك العمل ، فعُقِّي رسمه وسُقِّط حكمه ، وبطل بطلان الغبار المحقق ، والغثاء المفرّق^(٣).

(١) الدر المثور ٥ : ٦٦ . اخرج جماعة عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) في قوله : هباء منتبرا.

(٢) المصدر . أخرجه جماعة عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الآية.

(٣) المصدر اخرج سمويه في فوائدہ عن سالم مولی أبي حذيفة قال قال رسول .

﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقْرًا وَأَحْسَنُ مَقْبِلًا﴾ (٢٤).

آية يتيمة في مقيل أصحاب الجنة ، لا ثانية لها ، وهو نوم نصف النهار المسمى بالقليولة ، وفيه راحة مزبحة للإتعاب و «يومئذ» هنا بازغ منذ الموت حتى **يَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْعَمَامِ** ، فهو يوم البرزخ دون القيامة الكبرى ، لا لتكور الشمس فيها فلا نهار حتى يكون نصف نهار ، إذ فيها شمس أخرى ، ولكن لا نوم فيها لا مقيلا ولا غير مقيل إذ لا تعب فيها يتطلب نومة ، ثم الآيات التالية لها تحدث عن قيمة التدمير والتعير .

وَتَرَاهُمْ أَحْسَنُ مَقِيلًاً مِّنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَخَيْرٌ مُسْتَقْرًا مِنْهُمْ؟ وَلَا خَيْرٌ فِي مُسْتَقْرِهِمْ
وَلَا حَسْنٌ فِي مَقْيِلِهِمْ!

ليس التفضيل فيهما . فقط . بالنسبة لأصحاب النار ، بل وبالنسبة للحياة الدنيا ،
فهمما تفضيلان بالنسبة لها حقيقة ، وبالنسبة لهم مجازة ، كما «أذلك خير أم جنة الخلد»؟
في هذه الضفة مؤمنون مستقررون مستrophون ناعمون نائمون مقيلا في ظلال ، وفي
الضفة الأخرى ، كافرون أعمالهم هباء منتشر ، وهم خواه مضطربون .

· .الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليجاء يوم القيمة بقوم معهم حسناً مثل جبال تهامة حتى إذا جاء بهم جعل الله تعالى اعمالهم هباء ثم قذفهم في النار ، قال سالم : يا أمي يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حل لنا هؤلاء القوم ، قال : كانوا يصلون ويصومون ويأخذون سنة من الليل ولكن كانوا إذا عرض عليهم شيء من الحرام وتبوا عليه فادحر ، الله تعالى اعمالهم.

أقول : كأئمـ المـنـافـقـون ، حـيـثـ الـمـؤـمـنـ لاـ يـشـبـ إـلـىـ الـحـرـامـ مـهـماـ يـتـلـىـ يـهـ لـمـاـ اـمـ كـبـيرـ يـتـوبـ عـنـهـاـ.

﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَتُرَدَّ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ (٢٥).

ف «يومئذ» هناك هو يوم لما تشقق السماء ، ولا نزل الملائكة تنزيلا ، وإنما هو **﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ﴾** القابضين أرواحهم : **﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخَرِيق﴾** (٨ : ٥٠).

﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ﴾ هو يوم القيمة التدمير ، بتعاظم الغمام فيها ،

وانتشارها في نواحيها ، انتقاداً لبنيتها ، وتعيرها إلى غير ما هي عليها من حالتها ، كما تظهر في البناء آثار التداعي ، وأعلام التهافت ، من تسلّم الأطراف ، وتفطر الأقطار ، فيكون ذلك مؤذناً بانتقاده ، ومنذراً بانتقاده : **﴿يَوْمَ تُبَدِّلُ الْأَرْضُ غَيْرُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْفَهَارِ﴾**.

وترى ما هي تلك الغمام التي تشقق بها السماء؟ علّها ظلل من الغمام في **﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يُأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَيَّ اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾** (٢ : ٢١٠).

... إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. وَأَدِنَتْ لِرِبَّهَا وَخُلِقَتْ (٣ : ٨٤) **﴿وَانشَقَّتِ السَّمَاءُ فِيهِ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةً﴾** (١٦ : ٦٩) **﴿فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرَدَةً كَالْدِهَانِ﴾** (٥٥ : ٣٧)

كل ذلك بتلك الغمام وما يدريك ما هي تلك الغمام؟

طبعاً ليست هي الغمام الحاملة للماء ، بل هي غمام الغمة ، إثر الحملة المدمرة لبناء السماء ، أم والغمام والغازات المدمرة لها ، ف «بالغمam» تعم السبيبة كالثانية ، والمصاحبة التابعة كما الأولى.

ولقد كانت السماء بكونكها يوماً مّا غماماً ودخاناً : **﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى**

السَّمَاءُ وَهِيَ دُخَانٌ ﴿٤١﴾ (١٢ : ٤١) وعند قiamتها سوف ترجع غماماً ودخاناً كما كان

وَالسَّمَاءُ ذَاتُ الرَّجْعٍ ﴿٨٦﴾ (٩ : ٨٦) : رجعاً إلى ما كانت.

الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحُقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴿٢٦﴾ (٢٦).

«الملك» تعني حق الملك والملك الحق ملك الكون كله ، وهو ملكه . وبأحرى . كله ، ملكاً فملكاً حقيقة في ظاهر الأمر وباطنه ، وقد كان العاملون مستخلفين في ظاهر منه لردد من زمن التكليف ، ملكة عارية : لهم ، عارية عن حق الملك وثابته !

ذلك **الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ** حيث تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلاً ، «الملك»

الحق «يومئذ» الحق ، هو فقط «للرحمن» ف **الْحُقُّ لِلرَّحْمَنِ** خبران للملك لصق بعض ، أو الحق وصف له وللرحمن خبر .

صحيح أن الملك الحق هو . منذ كان . كان للرحمن ، لأنـه مالـك المـلك ، ولكن مالـكيـته وملـكيـته بـارـزانـ يومـ الدينـ مـهـما خـفـيتـا لـلـأـخـفـاءـ وـالـأـخـفـاءـ يـوـمـ الدـنـيـاـ ، فـانـ دـارـ التـكـلـيفـ هـيـ دـارـ الـامـتـحانـ ، يـسـتـخـلـفـ فـيـهـ الإـنـسـانـ لـذـلـكـ الـامـتـحانـ .

«وَكَانَ» يوم الملك الحق للرحمن **يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا** ﴿٢٧﴾ وللمؤمنين يسيراً :

فَإِذَا نُقْرِرٍ فِي النَّاثُورِ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرٌ يَسِيرٌ ﴿٧٤﴾ (٩ : ٧٤) إذ

كانوا يتحسبون أن لهم الملك الحق ظاهرين فوجدوه حقاً للرحمن وهم أمام حساب عظيم عظيم .

ذلك يوم قيامة الإمـاتـةـ التـدمـيرـ ، ومنـ ثمـ يومـ قـيـامـةـ الإـحـيـاءـ التـعمـيرـ :

وَيَوْمَ يَعْضُّ الطَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يا ويلـيـ

ـليـتـيـ لمـ آتـخـذـ فـلـانـ خـلـيـلاـ (٢٨) لقد أضـلـيـ عنـ الذـكـرـ بـعـدـ إـذـ جـاءـيـ وـكـانـ الشـيـطـانـ لـلـإـنـسـانـ

ـخـدـولـاـ (٢٩) .

«الظالم» هنا ليس كل ظالم ، إنما هو الظلام حيث ﴿يَعْصُ الظَّالِمَ عَلَى يَدَيْهِ﴾ فلا تكفيه يد واحدة أن بعض عليها ، حيث ظلم بيديه ، بكل طاقاته ، فلذلك ﴿يَعْصُ الظَّالِمَ عَلَى يَدَيْهِ﴾ لشدة ما يعانيه من الندم اللادع المتمثل في ذلك العرض العضيض ، وهو صورة عسيرة من صور ذلك اليوم العسير ، على الكافرين غير يسير ، حركة معهودة ترمز إلى حالة بئيسة تعيسة ، في ندامة عميقه ولات حين مناص ، إذ فات يوم خلاص.

وقد وردت في شأن نزولها روايات «كما في عقبة بن معيط ، حيث كان يكثر مجالسة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فدعاه إلى ضيافته فأبى أن يأكل من طعامه حتى ينطق بالشهادتين ، ففعل ، فعاتبه صديقه ابن أبي خلف قائلا له : صبات! فقال : لا والله ولكن أبي أن يأكل من طعامي وهو في بيتي فاستحييت منه فشهدت له ، فقال : لا أرضى منك إلا أن تأتيه فتطأ قفاه وتبرق في وجهه ، فوجده ساجدا في دار الندوة ففعل ذلك فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا ألقاك خارج مكة إلا علوت رأسك بالسيف ، فأسر يوم بدر فأمر عليا فقتله.

ولا تناحرها ما وردت في شأن غيره من لم يتخذ مع الرسول سبيلا^(١)

(١) في متظاهر الروايات عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ان السبيل هنا هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومن رواه محمد بن العباس قال حدثنا احمد بن أبي القاسم عن احمد بن محمد السياري عن محمد بن خالد عن حماد عن حريري عن أبي عبد الله (عليه السلام) وعن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن محمد بن فضيل عن أبي حمزة الشمالي عن أبي جعفر وعن محمد بن إسماعيل باسناده عن جعفر بن محمد الطيار عن أبي الخطاب عن أبي عبد الله ...

واخرج ابو سعيد في شرف النبوة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : «انا .

مهما اختلفت الدرجات ، بترك مختلف البركات.

فالذى يعرف الرسول برسالته ، ثم لا يتخذ معه سبيلاً إلى ربه ، هو الظالم بحق الرسول وسبيله ، وبحق نفسه في سيلها فليغض على يديه ، متحسرا حسيرا ، ومتغمرا كسيرا .
ترى ذلك الرسول ، وقد عرفه ، أفلأ تكفي معرفته سبيلاً إلى ربه ، ليتخذ معه سبيلاً ، ولا سبيل مسلوكة إلى الرب إلا الرسول بقرآن المبين ، وبرهانه المكين؟ ثم وما هي تلك السبيل؟.

الرسول سهل إلى الرب ، ولكن معرفة هذه السهل تتطلب دخولاً إلى مدينة علمه من باحها التي عرف بها ، حتى تكتمل المعرفة ، فتسلك ذلك السهل دون ترزع وتلگؤ ، ولكيلا يضلها فلان الخليل عن ذلك السهل.

ولقد توادر عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : «انا مدينة العلم وعلى باحها» ^(١) «انا دار الحكمة

. واهل بيتي شجرة في الجنة وأغصانها في الدنيا فمن تمسك بنا اتخذ إلى ربه سبيلاً» (ذخائر العقبى ص ١٦).
وآخرجه مثله الحافظ الحسکانى في شواهد التنزيل ١ : ٥٧.

(١) يروى عن ١٤٣ مصدراً من أعلام الحديث كلهم من إخواننا السنة ، ولقد صححه جمع من الحفاظ وأعلام الحديث ، ومن صححه الحافظ أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي المتوفى ٢٣٣ والطبرى ٣١٠ في تحذيب الآثار ، والحاكم التيسابوري ٤٠٥ في المستدرك والخطيب البغدادي ٤٦٣ والحافظ ابو محمد الحسن السمرقندى ٤٩١ في بحر الأسانيد ، ومحمد الدين الفيروزآبادى ٨١٦ في النقد الصحيح والحافظ جلال الدين السيوطي ٩١١ في جمع الجماع والسيد محمد البخاري في تذكرة الأئم ، والأمير محمد اليماني الصناعي ١١٨٢ في الروضة الندية ، والمولى حسن الزمان عده من المشهور المستحسن ، وابو سالم محمد بن طلحة القرشي ٦٥٢ ، وابو المظفر سيف بن قزاوغلى .

وعلي بابها»^(١) «أنا دار العلم وعلى بابها»^(٢) «أنا ميزان العلم وعلى كفتاه»^(٣)
 «أنا ميزان الحكمة وعلى لسانه»^(٤) «أنا المدينة وأنت الباب ولا يؤتني المدينة إلا من
 بابها»^(٥) !.

لذلك نراه صلى الله عليه وآلـه وسلم ، يسد الأبواب كلـها إـلا بـابـه ، فـلـقـد «ـكـانـ لـفـرـ

من اصحاب رسول الله (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) أـبـوـابـ شـارـعـةـ فيـ المـسـجـدـ ،ـ قـالـ يـوـمـاـ :

سـدـواـ هـذـهـ الأـبـوـابـ إـلاـ بـابـ عـلـيـ (ـعـلـيـ السـلـامـ) فـتـكـلـمـ فـيـ ذـلـكـ نـاسـ فـقـامـ رـسـوـلـ اللـهـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) فـحـمـدـ اللـهـ وـأـثـنـيـ عـلـيـهـ ثـمـ قـالـ :ـ أـمـاـ بـعـدـ .ـ فـإـنـيـ أـمـرـتـ بـسـدـ هـذـهـ الأـبـوـابـ

غـيـرـ بـابـ عـلـيـ ،ـ فـقـالـ فـيـهـ قـائـلـكـمـ ،ـ وـإـنـيـ مـاـ سـدـدـتـ شـيـئـاـ وـلـاـ فـتـحـتـهـ ،ـ وـلـكـنـيـ

. ٦٥٤ ، والحافظ صلاح الدين العلاني ٧٦١ ، وشمس الدين محمد الجزري ٨٣٣ ، وشمس الدين محمد السخاوي ، وفضل الله بن روزيـانـ الشـيرـازـيـ ،ـ وـالـمـتـقـيـ الـهـنـدـيـ عـلـيـ بـنـ حـسـامـ الدـيـنـ ٩٧٥ ،ـ وـمـيرـزاـ مـحـمـدـ الـبـدـخـشـانـيـ ،ـ وـمـيرـزاـ مـحـمـدـ صـدـرـ الـعـالـمـ وـثـنـاءـ اللـهـ بـاـبـيـ بـنـيـ الـهـنـدـيـ .

(١) أخرجه الترمذـيـ فـيـ جـامـعـةـ الصـحـيـحـ ٣ :ـ ٢١٤ ،ـ وـابـوـ نـعـيمـ فـيـ حـلـيـةـ الـأـوـلـيـاءـ ١ :ـ ٦٤ـ وـالـبـغـوـيـ فـيـ مـصـايـحـ

الـسـنـةـ ٣ :ـ ٢٧٥ـ وـجـمـعـ آـخـرـ يـرـبـوـ عـدـدـهـمـ عـلـىـ سـتـينـ مـنـ الـحـفـاظـ وـأـئـمـةـ الـحـدـيـثـ .

(٢) أخرجه البغويـ فـيـ مـصـايـحـ الـسـنـةـ كـمـاـ ذـكـرـهـ الطـبـرـيـ فـيـ ذـخـاـئـرـ الـعـقـبـيـ صـ ٧٧ـ وـجـمـعـ آـخـرـونـ .

(٣) أخرجه الترمذـيـ فـيـ جـامـعـةـ الصـحـيـحـ ٢ :ـ ٢١٤ ،ـ وـابـوـ نـعـيمـ فـيـ حـلـيـةـ الـأـوـلـيـاءـ ١ :ـ ٦٤ـ وـالـبـغـوـيـ عـنـهـ كـالـعـجـلـوـنـيـ

فـيـ كـشـفـ الـخـفـاءـ ١ :ـ ٢٠٤ـ وـغـيـرـهـ .

(٤) ذـكـرـهـ الغـزـالـيـ فـيـ الرـسـالـةـ الـعـقـلـيـةـ وـحـكـاهـ عـنـدـ الـمـبـيـدـيـ فـيـ شـرـحـ الـدـيـوـانـ الـمـنسـوـبـ إـلـىـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ (ـعـلـيـ السـلـامـ)

(٥) أخرجه العاصميـ اـبـوـ مـحـمـدـ فـيـ كـتـابـهـ «ـزـيـنـ الـفـقـىـ فـيـ شـرـحـ سـوـرـةـ هـلـ أـتـىـ»ـ .

أمرت بشيء فاتبعه»^(١).

ذلك تأثيراً عشيراً لانحصار الباب إليه فيه (عليه السلام) وانحساره عن سواه ، ولি�تخذوه مع الرسول سبيلاً إلى الله لا سواه ! فمعرفة الرسول كما يحق التزاماً لسبيل الله ، هي السبيل الواضحـة إلى الله ، فـ«سبيلاً» مع الرسول هي سبيل إليه ، وهما معاً سبـيل إلى الله.

(١) أخرجه وما في معناه جماعة من الحفاظ وارباب السنن عن زيد بن أرقم وعبد الله بن عمر بن الخطاب والبراء بن عازب وعمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وأبي سعيد الخدري وأبي حازم الأشعـجي وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وسعد بن أبي وقاص وانس بن مالك وبريدة الأسلمي وامير المؤمنين علي (عليه السلام) كلهم عن رسول الله (صلي الله عليه وآله وسلم).

أخرجه عنـهم فيما أخرجه : النـسائي في السنـن الكـبرـي والـخصـائـص ص ١٣ والـحاـكم في المستدرـك : ٣ ١٤٥ وصحـحـه ، والـضـيـاء المـقـدـسي في المـختـارـة ، والـكـلـابـادـي في معـانـي الـأـخـبـار ، وـسعـيدـ بنـ منـصـورـ فيـ سـنـته ، وـمحـبـ الـدـيـن الطـبـريـ فيـ الـرـيـاضـ ٢ : ١٩٢ ، والـخـطـيبـ الـبـغـدـادـيـ فيـ تـارـيخـه ، والـكـنـجـيـ فيـ الـكـفـاـيـةـ ٨٨ ، وـسـبـطـ ابنـ الجـوزـيـ فيـ التـذـكـرـةـ ٢٤٥ ، وـابـنـ أـبـيـ الـحـدـيدـ ٢ : ٤٥١ ، وـابـنـ كـثـيرـ ٧ : ٣٤٢ ، وـابـنـ حـجـرـ فيـ القـوـلـ المـسـدـدـ ٦ : ١٧ ، وـفـتـحـ الـبـارـيـ فيـ شـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ لـابـنـ حـجـرـ ٧ : ١٢ ، وـالـسـيـوطـيـ فيـ جـمـعـ الـجـوـامـعـ كـمـاـ فيـ الـكـنـزـ ٦ : ١٥٢ ، وـالـهـشـمـيـ فيـ جـمـعـ الـرـوـاـئـدـ ٩ : ١١٤ ، وـالـعـنـيـ فيـ عـمـدـةـ الـقـارـيـ ٧ : ٥٩٢ ، وـالـبـدـخـشـيـ فيـ نـزـلـ الـأـبـارـ ، وـابـنـ أـبـيـ شـبـيـةـ ، وـابـوـ نـعـيمـ ، وـالـحـمـوـيـنـيـ فيـ الـفـرـائـدـ بـ ٢١ ، وـابـوـ يـعلـيـ فيـ الـكـثـيرـ ، وـابـنـ السـمـانـ فيـ الـمـوـافـقـةـ ، وـالـجـزـرـيـ فيـ أـسـنـيـ الـمـطـالـبـ ، وـالـخـوارـزمـيـ فيـ الـمـنـاقـبـ ، وـابـوـ نـعـيمـ فيـ الـحـلـيـةـ ، وـالـحـافـظـ الـبـزـازـ ... قـالـ اـبـنـ حـجـرـ فيـ فـتـحـ الـبـارـيـ وـالـقـسـطـلـانـيـ فيـ اـرـشـادـ السـارـيـ ٦ : ٨١ ، انـ كـلـ طـرـيقـ مـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ صـالـحـ لـلـاحـتـاجـ فـضـلاـ عـنـ جـمـعـهـ» (الـغـدـيرـ لـالـعـلـامـةـ الـمـغـفـورـ لـهـ الـأـمـيـنـيـ ٣ : ٢٠٢ - ٢٢٩).

كيف لا وهو شاهد منه ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رِّبِّهِ وَيَئُلُوْهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ (١١) :

(١٧) وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم): «علي مبني وأنا منه ، لا يؤديعني إلا أنا أو علي» (١) «إن عليا مبني وأنا منه» (٢) «علي مبني مثل رأسي من بدني» (٣) «منزلة علي مبني منزلتي من الله تعالى» (٤).

(١) حديث صحيح رجاله كلهم ثقات . أخرجه الإمام احمد في مسنده ٤ : ١٦٤ . ١٦٥ ، بأسانيد اربعة ، والحافظ ابن ماجة القزويني في سننه ١ : ٥٧ ، والحافظ ابو عيسى الترمذى في جامعه ١٣ : ٤٦٩ و ٢ : ٤٦٠ و ٢١٣ والنسائي في الخصائص ٢٦ وابن المغازى في المناقب بأسانيد متوفرة ، والبغوى في المصايح ٢ ٢٧٥ والخطيب العمري في المشكاة ٥٥٦ والكتجى في الكفاية ٥٥٧ والنبوى في تحذيب الأسماء واللغات ، والحب الطبرى في الرياض ٢ : ٧٤ عن الحافظ السلفى وسبط ابن الجوزى في التذكرة ٢٣ والذهبي في تذكرة الحفاظ وابن كثير في تاريخه والسنجارى في المقاصد الحسنة والمناوي في كنز الدقائق ٩٢ والحمويى في فرائد السقطين ب ٧ والسيوطى في الجامع الصغير وجمع الجواجم وابن حجر في الصواعق ٧٣ والمتقى الهندى في كنز العمال عن (١١) حافظا والبدخشانى في نزل الأبرار (٩) والفقىئه شيخ بن العيد روس في العقد النبوى والشبلنجى فى نور الأ بصار ١٥٥ كلهم أخرجوه ورووه عن حبس بن جنادة وعمران وأبي ذر الغفارى عن رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم).

(٢) رواه البخارى في ٤ من صحيحه عن عمر بن الخطاب وفي الجمع بين الصاحب ٢ من عدة طرق ومنها ما عن جنادة عن رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) انه قال : علي مبني ... رواه ابن المغازى من عدة طرق بأسانيد.

(٣) رواه الإمام احمد في مسنده وابن المغازى بالإسناد عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) وابن الأثير في جامع الأصول عن البخارى ومسلم بسنديهما عن البراء بن عازب عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم).

(٤) أخرجه الحافظ ابن المغازى كما في العمدة لابن بطريق ٥٣ بأسانيد عن بكر .

لا فحسب بل هو نفسه لآية أنفسنا : ﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهُنَّ فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَادِيْنَ﴾ (٣ : ٦١).

فتارك السبيل مع الرسول ﴿يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ قررها الله والرسول .

﴿يَا وَيْلَتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَخَذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ فلان الذي خل في وأخل ، وأضلني عن سبيل مع الرسول ، أيا كان هذا الفلان ، فلان يضل عن رسالة الرسول ، فلا سبيل الرسول ولا سبيل مع الرسول ! كما أضل ابن أبي خلف عقبة بن أبي معيط ، أو فلان يضل عن كامل رسالته حيث يغلق باب مدينة علمه ويفتح أبوابا سدها الله ، كمن يصد عن باب مدينة علم الرسول ، أم وأي فلان يحول دونك والرسول فيما يفعل أو يقول ، مهما اختلف فلان عن فلان ، فضلال عن ضلال ، أضلله قطع سبيل الرسول عن نكرتها في نكرتها .

﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي﴾ فلان «عن الذكر» الرسول ﴿بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ وذلك خسران مبين وخدلان عظيم ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنْسَانِ حَدُولًا﴾ .

ومن أخذل من العطشان الذي يأتيه ماء فرات ثم يضل عنه فلان فيموت عطشانا؟ ... ومن أرذل من الذي يؤمن بالرسول ثم يكفر بسبيل صالحة مع الرسول فيضل عن الرسول بعد إذ جاءه .

. ابن سوادة عن قبيضة بن ذويب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) والسيرة الحلبية ٣ : ٣٩١

هنا لك سبل مع الرسول إلى الله ، من قرآنہ کنفل اکبر ، ومن عترته کنفل اصغر ، ومن تقوی صالحہ اتباعا للثقلین ، وكما الرسول (صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم) هو مجمع الثقلین ، مثلث من السبل مع الرسول ، كما الرسول سبیل معها ، ولكنہ هو رأس الزاوية من مربع السبیل إلى الله ، فـ ﴿مِنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (٤ : ١١٥).

كل ذلك سبیل معه إلى الله في النهاية ، مهما كانت سبلا إلى رسول الله في البداية ، فكلمة واحدة في سائر القرآن ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) دون سبیل رسول الله أم سواه ، ولا يعني ﴿سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤ : ١١٥) إلا سبیلهم مع الرسول إلى الله وكما قررها الله .

﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (٣٠).

«وقال» علّها عطفا على «ويوم» حكاية عن قوله يوم العرض ، لأن القرآن هو المحر الأصيل من السبیل مع الرسول (صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم) فهجر القرآن هو هجر الرسول وعترة الرسول .

ثم و «قومي» لا يخص الظالم الذي يغضّ على يديه ، فإنّهم كل من وجبت عليهم الدعوة الإسلامية في طول الزمان وعرضه ، فقليل هؤلاء الذين لم يتخذوا هذا القرآن مهجورا ، وكثير هؤلاء الذين اتخذوا هذا القرآن مهجورا ، وكما نراه طول التاريخ الإسلامي .

ومهما ﴿قَالَ الرَّسُولُ﴾ قوله الشاكي عند ربه يوم الأخرى ، فهو قائله يوم الأولى ، كما نعرفه من طيات شکواه.

(١) يذكر السبیل في القرآن (١٦٦) مرة ولا يعني خیرها الا سبیل الله ، ام وسبیل المؤمنین وهي ايضا سبیل الله .

فان الصلة القرآنية درجات ، وهجره دركات حسب ترك الدرجات :

فمنهم من هجروا الإيمان به ، فلم يفتحوا له أسماعهم ، بل وجعلوا أصافعهم في آذانهم ، خوفة منهم أن يجتذبهم فلا يملكون لقلوبهم عنه ردا ، ثم وهجروا فيه بما هرفو وخرفو وألغوا فيه.

ومنهم من أسلم له نفاقا دون وفاق ، إسلاما في صورته ، وكفرا بسيرته وهم المنافقون.

ومنهم من آمن به ، سامعين لآياته وقارئين ، ولكنهم لا يتدبرون معانيه ، ولا يستشعرون مبانيه ومعازيه.

ومنهم من يعتمد الأصل الأول والأخير من التشريع الإسلامي ، وعلى ضوئه السنة الحمدية ، ولكنهم هجروا دراسته ، وأخلدوا إلى ما يسمونه علوما إسلامية ، تخيلا أنها تقدمهم لتفهمه ، وبالمآل نرى الحوزة الإسلامية تؤصل كل دراسة إلا القرآن ، لحد أصبح طالب علوم القرآن ودارسة ومدرسه ومفسره من البطالين في قياسهم ، البعيدين عن العلوم الحوزوية ، فأصبح القرآن مهجورا عن حوزاته ، لا يدرس إلا هامشيا دونما تدبر لائق به ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْغَاهَا﴾ (٤٧ : ٢٤)؟ أجل وعلى قلوب أفقاها في إغفالها القرآن وإغفال باب مراسته في دراسته.

فنحن - إذا - من لم يتخذ مع الرسول سبيلا ، حيث هجروا أعظم السبل معه إلى الله وهو كتاب الله ، ومن خلفياته ترك الرسول بتترك سنته حيث لا تعرف إلا عرضًا موافقا لكتاب الله ، فقد تركنا - إذا - كلام الثقلين ، فنحن من الظالمين الذين يشكونا الرسول عند ربه يوم يقوم الأشهاد.

وهكذا راح القرآن يهز القلوب المقلوبة بهذه المشاهد المزلزلة المزاجرة ،

التي تجسم فيما يجشم لهم مصيرهم المخيف وهم بعد أحياه يرزقون ، ولعلموا أن وعد الله حق.

﴿وَكَذِلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرِبِّكَ هادِيًّا وَنَصِيرًا﴾ (٣١).

«جعلنا» هذا جعل تكوي니 في خلق «عدوا» لا تشرعا لعدائه ، ولا خلقا لعداوته ، وإنما عدم التسيير في ترك عدائه حيث الدار دار الإختيار في كل خير وشر ، دون تسيير وإجبار : **﴿وَكَذِلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ رُّحْرَفَ الْقُولِ غُرُورًا وَلَوْ شاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَدَرْهُمٌ وَمَا يَقْتَرُونَ وَلَتَصْنَعَنِي إِلَيْهِ أَفْنِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُفْتَرُونَ﴾ (٦ : ١١٣)** **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَّنَى الْقَوْنِي الشَّيْطَانُ فِي أُمَّيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكْمٌ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُنِّي شِقَاقٌ بَعِيدٌ وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحُقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ هَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢٢ : ٥٤).**

«كذلك» الذي ترى طول الرسالات «جعلنا» ولكنهم ليسوا ليضروا الله شيئا ، ولا رسول الله ولا المؤمنين بالله **﴿وَكَفَى بِرِبِّكَ هادِيًّا﴾** برسوله وكتابه تشرعا ، وبما يوفق المؤمنين به تكويينا «ونصيرا» لهم في معارك الشيطانات **﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾**.

ان هدایته تعالى لطلابها ونصرته هنا ذات أبعاد : بعد الحفاظ على الإختيار ، إلا يسير أعداء النبوات على ترك عدائهم ، وبعد الحجة البالغة الغالبة على طول خط الرسالات ، غير المغلوبة على أية حال ، ومن ثم حكمة باللغة هي أيضا هدى ونصرة للمؤمنين وضلال للكافرين ، أن لو

كانت الدعوات الرسالية سهلة ميسورة دون منازع ، فهي تسلك طرقاً ممدة دون خصوم ، لسهل على كل إنسان أن يكون صاحب دعوة ، مع ما يكسب على ضوئها من منصب عظيم ، ولا اختلطت . إذا . دعاة الحق بدعاه الباطل أكثر مما هو ، ووَقَعَت البلاطب والفتن أكثر مما هي ! .

ولكن بروز الخصوم لهذه الدعوات الرسالية ، يضمن كفاحاً لاتصالها ، ويجعل آلامها لها وقوداً ، فلا يكافح ويتحمل الآلام والبلاء . في الأكثريّة الساحقة . إلّا أصحاب الدعوات الحقة ، الذين يؤثرون تحقيق الحق على المتع والدعة الراحة ، ولا يتصلب على ذلك الكفاح المريء إلّا أصلبهم عوداً ، وأقواهم وقوداً ، وأكثرهم تطلعًا إلى ما عند الله ، وعندهم تفضي دعوة الحق وتمشي في طريقها برجالها الثابتين عليها ، الأمانة فيها ، المؤدون ضرائبها بكل غال وريخيص ، وقد حفّرت الشدائِد والمخاوف كل طاقاتهم وإمكانياتهم .

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُشَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكُمْ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ (٣٢) وَلَا يَأْتُونَكَ بِمِثْلِ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحُقْقِ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا (٣٣) الَّذِينَ

يُخْسِرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمِ أُولَئِكَ شَرُّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا (٣٤) وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزَيْرَا (٣٥) فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا (٣٦) وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرَّسُولَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (٣٧) وَعَادًا وَمُنْكَرٌ وَأَصْحَابَ الرَّسُولِ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا (٣٨) وَكُلًا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًا تَبَرَّنَا تَتَبَرِّرًا (٣٩) وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرْتُ مَطْرَ السَّوْءِ أَفَلَمْ يَكُنُوا يَرَوْنَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجِعُونَ نُشُورًا (٤٠)

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثِبَتْ بِهِ فُؤَادُكُمْ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ (٤١).

قالة ضالة مضللة من الذين كفروا عداء وإجراما بحق القرآن ونبيه ، تأتي مرة واحدة يتيمة بإجابتين اثنتين : و ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هنا هم بين كتابين وشركين ، المتعودين على كتابات سماوية تنزل جملة واحدة ، فالقبيلان قد يعتبران وحي القرآن بدعا من الوحي ﴿لَوْ لَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ كما نزلت سائر كتابات السماء جملة واحدة؟ ومحتصر الجواب وعلمه محتصر : ﴿لَشَبَّثَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلَنَاهُ تَرْتِيلًا﴾.

والرؤاد هو القلب المتفيد بنور تشتعل فيه فتصاعد كما القلوب الطاهرة ، أم بnar عامة تتسرّع فيه : ﴿نَارُ اللَّهِ الْمُوْقَدَةُ. الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْيَدَةِ﴾ (١٠٤ : ٧) نارا على نار ، كما هناك نور على نور يهدى الله لنوره من يشاء . أترى أن فؤاد الرسول ما كان مثبتا ليحتاج إلى تثبيت بتنزيل القرآن مفرقا؟ ولولاه لما نزل إليه وحي القرآن !.

كما أن الافادة النيرة درجات ، كذلك لتشبيتها درجات : ﴿وَقُلْنَ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ وكما تثبت فؤاده المنير بوحي القرآن الحكم جملة واحدة في ليلة القدر ، كذلك يتثبت بوحي القرآن المفصل نجوما عدة معرفيا وعمليا .

وفي ذلك المكث من تنزيله يثبت قلبه المنير على مكث ، وبأحوج إلى ذلك أفقده المؤمنين : ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأُهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (١٠٦ : ١٧). هنا تثبت لفؤاد الرسول كما يناسبه إلى قمم الكمال ولتشبت رسالته إلى

المرسل إليهم كافة ، حيث هنالك تثبيت لأفئدة المؤمنين إيماناً ومزيداً إيماناً ، ولكيلاً يختيّل إلى بسطائهم أنّ الرسول إنما يحدّثهم عن نفسه وعقليته : ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّا أَنْتَ مُفْتَرٌ بَلْ أَكْسَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ فُلْ نَرَلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رِبِّكَ بِالْحَقِّ لَيَتَّبِعُ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدَىٰ وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (١٦ : ١٠٢).

فإنزال القرآن دفعياً ليلة القدر كان بلا وسيط ، وتنزيله تدريجياً بذلك الوسيط ، تثبيتاً للذين آمنوا ، وأصل التدرج في التنزيل ﴿لَنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَأْلَنَا تَرْتِيلًا﴾ لتحرور قلوب مؤمنة حول محور فؤاده المنير ، إذاعة قرآنية تذيع ما تستذيع ، دون ظنة ولا تضييع ، دون فارق في الاستذاعة بينه وبين المرسل إليهم !

فلكلّ من الرسول والمرسل إليهم فائدة وعائدّة في تنزيله مفرقاً على نجومه ، كلّ كما يناسب حاجاته وحاله.

فكما في قصص الأنبياء تثبيت لفؤاده ، وعلى ضوئه أفئدة المؤمنين في حمل أعباء هذه الرسالة السامية : ﴿وَكُلَّا نَقْصٌ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّسُولِ مَا نُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحُقُّ وَمُؤْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (١١ : ١٢).

كذلك في تدرج نزوله ككل ، أحكاماً وأنباء غيبته أما هيـه ، تثبيت لفؤاده المنير ، رسالية ورسالية .

فترى قصص الماضين تقض طول العهدين : المكي والمديني ، حسب الحالات والمناسبات الرسالية والرسولية ، تثبّتاً لفؤاد الرسول والمؤمنين العائشين عباء هذه الرسالة ، تحفيضاً عن كواهلهم هنا وهناك ، فتراها تتكرر في مختلف الصور ، وفي الطول والقصر ، اللهم إلاّ قصة يوسف حيث الحكمة اقتضت إفرادها في مجالها المناسب.

﴿وَرَّلَنَاهُ تَرْتِيَلاً﴾ لفظياً كمفتاح لترتيل معنوي ، تدرجاً لنزول أمطار الوحي الغزير على افئدة المؤمنين ، وكما يروى عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) : «إذا قرأت القرآن فرتله ترتيلاً وبينه وبيننا ، لا تنشره نثر الدقل ولا تحده هز الشعر ، قفووا عند عجائبها وحرکوا به القلوب ولا يكونن هم أحدهم آخر السورة»^(١).

فلتكن القلوب داعية الحركة بدوام البركة ، فتتفاد بأنوار المعرفة دائبة ، فلا تقف

عجلة السير فيها ، لذلك ﴿رَّلَنَاهُ تَرْتِيَلاً﴾ ونزلناه نجوماً.

لقد نزل القرآن لإنشاء أمة في الطول التاريخي والعرض الجغرافي ، وليريتم نظاماً دائماً قوياً ، والتربية بحاجة إلى تدرج في موادها ، وإلى حركة تترجم التأثير والانفعال إلى الواقع المرام ، ولن يست النفس البشرية لتتحول قفزة من اللاشيء إلى كل شيء.

لذلك ينزل القرآن منجماً وفق الحاجات الحية للعالمين ، وهي في طريق نشائتها وغورها

، حسب الاستعدادات الموهوبة في ظلال المنهج التربوي الرباني الدقيق العميق.

أوامر ونواهي يومية ، وإنباءات تلو بعض تتجدد فتجدد الجانب المعرفي والحالة العملية

، يتلقاها المسلمون في أحيانها المطلوبة فيها ، المحتاج إليها ، ليعملوا بها فور تلقيتها ، كما

يتلقى الجندي في ثكنته او في خط النار ليطبق واجبة ساعة فساعة ، ويوماً فيوماً.

(١) الدر المنشور ٦ ٢٧٧ . أخرجه الديلمي عن ابن عباس مرفوعاً عنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وأخرجه العسكري في الموعظ عن علي (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ).

لقد عاش ذلك القرآن العظيم والمعجز العميم طول زمن الرسول ، ول يكن على حجة وبينة دائمة على طول الخط ، ويعلم الناس أنه ليس من عنده ، ولو كان لما انتظر في إجابات عن سؤالات نزول الوحي ، ولزيادة هو المؤمنون علمًا بعد علم ، فيعيشوا نظرية الرحمة الإلهية دائمين ودونما انقطاع.

وأما أن كتابات الوحي السالفة إنما نزلت جملة واحدة لأنها نزلت على أنبياء يقرؤن ويكتبون ، ولكن محمدا ما كان يكتب او يقرأ فقد ينساه ، فيطارده قوله تعالى : ﴿سَنُقْرِئُكُمْ فَلَا تَنْسِي﴾ (٨٧ : ٦).

ولمن سألت فما هو الفارق بينها وبين القرآن في فرق التنزيل وجمعه؟ أو لم يكن النبيون من قبل بحاجة إلى تثبيت فؤادهم في ترتيل وحيمهم ، وهم أحوج منه بكثير؟ فالجواب : أن الفارق الأصيل هو أن القرآن آية معجزة بنفسه دون سائر الوحي ، فليحشر زمن الرسول على طول ، ليعيش آية رسالته ما دام حيا دونما انقطاع ، وكما يعيشها المكلفون بعده حتى القيامة الكبرى ، وأنه كتاب معرفة خالدة زائدة على سائر الوحي ، فليثبت فؤاد الرسول وأفعدة المؤمنين بترتيله ، وسائر الوحي أحكام لا تحمل إنباءات غيبية إلا نذرا قليلا ، وليس فيها نسخ وهو كائن في القرآن ، فهو بميزته في منازل عدة يمتاز بنجومه ... في تنزيله.

وأن سائر الوحي تحمل أحكاما تعبدية بسيطة ، تعبد الطريق للشرعية الأخيرة الخالدة القرآنية.

وعلى الجملة ف ﴿لَتُشَبِّهَنَّ بِهِ فُؤَادُكُمْ﴾ على سند الرسالة في كل سنّيها ، وتثبيت لمزيد العلم والمعرفة له ، وتثبيت فؤاده على الدعوة به ترتيلا ،

وتشيّت وحيه أنه ليس منه ، ولو كان لما كان ينتظر الوحي دائيا ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ لك وللمرسل إليهم : ﴿وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾.

لذلك فعلينا نحن العائشين بعد زمن الرسول أن نرتل في القرآن رويدا رويدا ، ونرتله على الناس ترتيل ، دون أن نترسل في آياته كغزير الماطل فنغرق في خضمها ، أو نرسل لطلابها فإذا هم غارقون فيها.

ولقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) يشارط من يتعلمون القرآن أن يتلقنوه علما وعملا شيئا فشيئا ، دون تسرع لا في قرائته ولا في تعلّمه ، وإنما ترتلـا وترتيلـا ليأخذ مواضعه من العقول والقلوب والأفتدـة ، فتشبـت عليه الأفتدـة ، وتتحرـك به القلوب ، فيصبح أمة القرآن في حركة دائبة بترتيلـه.

﴿وَلَا يُأْتُونَكَ إِنَّكَ بِالْحُقْقَ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾(٣٣).

لهم أمثال الباطل ، ولنا تفسير الحق ، ﴿فَمَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ بُخَافَةً وَمَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ .

فحجـة القرآن البالغـة مـحلـقة على أمـثالـهم الـباطـلة ، دارـجة لها إـدراـجـ الـريـاح ، دونـما إـبقاءـ لها إـلاـ في اـرـتـاجـ.

﴿الَّذِينَ يُحْشِرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَصْلُ سَيِّلًا﴾(٣٤).

ذلك لأنـهم بكل اـتجـاهـاتـهم ووجـوهـهم حـشـروا يوم الدـنيـا تـأـجيـلـ نـيـرانـ الضـلالـ والإـضلـالـ ، فيـومـ الـقيـامـةـ يـحـشـرونـ على وجـوهـهم بـنـفـسـ الـوجـوهـ جـزـاءـ وـفـاقـاـ فـ ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَدَّدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيَا وَيُكْمَأْ وَصُمْمَا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ذَلِكَ جَرَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا

﴿إِيَّا إِنَا﴾ (١٧ : ٩٨) ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ﴾ (٥٤ : ٤٨).

حشرا على وجوههم في سحب النار ، لأنهم مشوا يوم الدنيا مكبين على وجوههم إخلاقا إلى حياتها : ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكَبِّاً عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (٦٧ : ٢٢).

وترام ﴿أُولَئِكَ شَرُّ مَكَانًا﴾ من؟ ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ من هم؟ قد تشير «شر وأضل» هنا ، أنهم قالوا عن الرسول أنه شرير ضليل ، فهنا في مجارة التهكم هم ﴿شَرُّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ فهما في الحق منسلحان عن التفضيل ، وفي حوار المغاراة ، وتنازل المحاكاة تفضيل ، ويكفيهم . إذا كان هناك شر وضلال ، أنهم هنالك ﴿شَرُّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ !
 ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزَيْرَا﴾ (٣٥)
 ﴿فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا إِيَّا إِنَا فَدَمَرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ (٣٦).

هنا يتقدم إيتاء الكتاب : التوراة ، على الإرسال ، وهو متأخر عنه وعن عرق فرعون بجنوده؟ لأن الكتاب هو محور الرسالة والرسول داعية له!.

وفي ﴿جَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزَيْرَا﴾ تلميحة لطيفة للمعنى من «سبيلا» في ﴿يَا لَيْتَنِي التَّحَدَّثُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ أنه وزير علي (عليه السلام) كما هارون مع موسى ، وقد يرى عنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) متواترا : يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي».

﴿فَقُلْنَا اذْهَبَا ...﴾ دليل على عدم اختصاص رسالته ببني إسرائيل ، بل والقطط المشكين المستكرين أيضا ﴿فَدَمَرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾.

«إياتنا» هنا تعم الآيات الموسوية التسع وسائر الآيات آفاقية

وأنفسية ، ومن الأولى آيتا الرسالة : موسى وهارون.

﴿وَقَوْمٌ نُوحٌ لَمَّا كَذَّبُوا الرَّسُولَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (٣٧).

و «آية» هنا للناس كل الناس ، سواء من ركعوا السفينة ونجوا ، أم من بعدهم وإلى يوم الدين ، حيث التناقل التاريخي خلّد ذكرهم ، إضافة إلى آية من السفينة نفسها ، شرحناها في «الحافة».

﴿وَعَادًا وَثُمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَفُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرٌ﴾ (٣٨).

﴿وَعَادًا وَثُمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَسَاكِنِهِمْ ...﴾ (٢٩ : ٣٨) تبينا جغرافيا إضافة إلى تبيان تاريخي ﴿وَأَصْحَابَ الرَّسِّ كَذَّبُتْ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ وَثُمُودٌ﴾ (٥٠ : ١٢). وعلى «الرس» البئر التي لم تطوا ، أم نهر كانوا على شاطئه ، وهم قوم بعد ثمود نازلين هنا أو هناك ، أرسل الله إليهم رسولا فكذبوه.

﴿وَفُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ منذ نوح وأصحاب الرس «كثيرا»^(١) ذكر أخسمهم في سائر القرآن بسائر المناسبات :

(١) القرن مائة سنة وكما في الدر المنشور ٥ : ٧١.

اخراج ابن حزير وابن أبي حاتم من طريق محمد بن القاسم الحمصي عن عبد الله بسر المازني قال : وضع النبي (صلي الله عليه وآلها وسلم) يده على رأسه وقال : سيعيش هذا الغلام قرنا قلت يا رسول الله (صلي الله عليه وآلها وسلم) كم القرن؟ قال : مائة سنة ، قال محمد بن القاسم ما زلنا نعد له حتى تمت مائة سنة ثم مات ، واخراج ابن مردويه عن أبي الهيثم بن دهر الأسلمي قال : قال النبي (صلي الله عليه وآلها وسلم) : القرن خمسون سنة.

﴿وَكُلًا صَرِبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًا تَبَرَّنَا تَتْبِيرًا﴾ (٣٩).

﴿صَرِبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ﴾ التي تبين مواقفهم النكدة من الرسالات ﴿وَكُلًا تَبَرَّنَا﴾ إهلاكاً مستأصلاً بتكتذيبهم «تبير» قاهراً.

﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْتُ مَطَرَ السَّوْءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾ (٤٠).

ومن سيرهم جغرافياً ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا﴾ هؤلاء المكذبون ﴿عَلَى الْقُرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْتُ مَطَرَ السَّوْءِ﴾ حجارة من سجيل : ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِحْلٍ مَنْصُودٍ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رِبَكَ وَمَا هِيَ مِنَ الطَّالِمِينَ بِعَيْدٍ﴾ (١١ : ٨٢) فهم أتوا هذه القرية وهي سدوم ، حيث مصرع قوم لوط ، وهم يرون عليها رحلة الصيف إلى الشام ، ﴿أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْهَا﴾ في هذه الرحلات المتكررة؟ بلـ ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾ فيحسبونهم هلكي لا يرجعون!

. أقول : وفي روايات عدة عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) انه أربعون سنة والأولى هي المصدقة بالواقع المعروف لدى الكل .

﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُرُواً أَهْدَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهَ رَسُولًا﴾ (٤١) إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا
عَنْ آهَاتِنَا لَوْ لَا أَنْ صَرَّبْنَا عَلَيْهَا وَسُوفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعِذَابَ مَنْ أَضَلَّ سَبِيلًا﴾ (٤٢)
أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ (٤٣) أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ
يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٤٤) أَمْ تَرَ إِلَى رِتَكَ كَيْفَ مَدَ الظَّلَّ وَلَوْ شاءَ
جَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلَنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ ذَلِيلًا﴾ (٤٥) ثُمَّ قَبَضْنَا إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ (٤٦) وَهُوَ الَّذِي
جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِيَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ (٤٧) وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّياحَ بُشْرًا
بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ (٤٨) لِنُحِيِّ بِهِ بَلْدَةً مَيْتَانًا وَنُسْقِيَهُ مَمَّا خَلَقْنَا
أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾ (٤٩) وَلَقَدْ صَرَّفْنَا

بَيْنَهُمْ لِيَذَّكُرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا (٥٠) وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا (٥١) فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهَدُهُمْ بِهِ جَهَادًا كَبِيرًا (٥٢) وَهُوَ الَّذِي مَرَّجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبُ فُرَاتُ وَهَذَا مِلْحُ أَجَاجَ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا (٥٣) وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسِيًّا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا (٥٤) وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا (٥٥) وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (٥٦) فَلِمَ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا (٥٧) وَتَوَكَّلْنَا عَلَى الْحَمْدِ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبَّحْنَهُمْ وَكَفَى بِهِ بِدُنُوبِ عِبَادِهِ حَبِيرًا (٥٨) الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَنَلَ بِهِ

خَبِيرًا (٥٩) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنْسِجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادُهُمْ نُفُورًا (٦٠) تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَرَأً مُنِيرًا (٦١) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا (٦٢)

﴿وَإِذَا رَأَوْكَ ...﴾ حماقى الطغیان المکذبون للرسل «رأوك» تدعى رسالة الوحي ، وقد رأوك قبله عمرا دون هذه الدعوى ، و كانوا يحترمونك واقفين بك ، ولكنهم الآن ﴿إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُرُونًا﴾ دون اي جديد او سند لهزئهم إلّا عجاب في تباب : **﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾** وهو بشر مثلنا بل وادنى ، إذ لم يؤت مثل ما أوتينا من مال ومنال . **﴿إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آهِنِنَا﴾** التي عشناها طول عمرنا وعاشهما آباءنا الاولون ، إضلالا عن حيويتنا وتراثنا **﴿لَوْلَا أَنْ صَرَّنَا عَلَيْهَا وَلَكِنَّهُمْ سَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾** منذ الموت **﴿حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾** «يعلمون» . **﴿مَنْ أَضَلُّ سَيِّلًا﴾**? أهم المشركون ام رسولنا الصادق الأمين؟

﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ أَفَإِنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾(٤٣).

﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ وَأَضَلَّ اللَّهَ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ﴾

وَقُلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ يَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٤٥﴾ (٢٣ : ٤٥).^(١)

هنا وهناك **إِلَهُ هَوَاهُ** دون «هواه إلهه» فإلهه الذي تحب عليه عبادته وطاعته ، وهو الله الذي يعترف به كإله أصل مهما أشرك به ، اتخاذ ذلك الإله هواه ، فلا يعبده إلا كما تأمره هواه ، فهو . إذا . يؤلّه هواه فيما يعبد من إله ، والشرك بأظافيره هو من مخلفات تأليه الهوى ، غير المعقولة بعقل الهدى ، وإنما هو النفس الأمارة بالسوء.

أجل ! ولأن كل عبادة وطاعة لمن دون الله ، خارجة عن حكم الفطرة والعقل ، وكافة الآيات آفاقية وأنفسية ، اللهم إلا ما تحوى الأنفس ، فهي كلها من عبادة الهوى ومطاوعتها وطاعتها ، وحين يكذبهم . يوم الأخرى . شركائهم من دون الله في عبادتهم إياهم ، عليهم يعنون كونهم عبدة أهوائهم ، فعبادتهم إياهم هي من خلفيات تلك العبادة ، فالهوى . إذا هي الأصل المعبد والإله المقصود في كل مسارح الإشراك ، والشركاء فروع غير أصلاء ! وكما يروى عن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) : «ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هو متبوع»^(٢).

وذلك تعبير منقطع النظير ، يرسم نموذجا عميقا لحالة نفسية بغيضة طائشة ، حين تنفلت النفس عن كافة المعايير والمقاييس الفطرية والعقلية ، وكأنما الإنسان في هذه الحالة هو الهوى وهي هو ، فلا عقلية له ولا فطرة ولا أية فكرة ، فإنما السلطة الكاملة والشرعية المطلقة هي هواه.

(١) الدر المنشور ٥ : ٧٢ . اخرج الطبراني عن أبي امامه قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ...

(٢) راجع تفسير الآية في الفرقان ج ٢٥ سورة الجاثية تجد تفصيل البحث حولها هناك.

«أَفَأَنْتَ» بعد هذه الضلالـة المعمقة ﴿تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ وقد ضل هكذا ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾ فلا وكالة لك في هداه ﴿فَمَنْ يَهْدِيهِ﴾ لو أن له هدى ﴿مَنْ بَعْدِ اللَّهِ﴾؟!

هؤلاء الحماقى هم موحدون في تاليه الهوى ، إذ لا يتخذ أحدهم إلها إلا هواه ، وكما الحصر مستفاد من صيغة التعبير.

﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٤٤).

﴿وَلَقَدْ ذَرَانَا جَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ (٧٩) .

هنا وهناك تعرّض وبجريج منصف لمكان «أكثراهم» او «كثيرا» دون تعميم لكافة المشركين ، فمنهم من يسمع او يعقل فيهتدى ، أم وإذا لا يهتدى ويضل فهو لا يكذب ولا يضل.

ولأن السمع هو الأكثر فاعلية وقابلية لدرك الحقائق بين الجوارح ، والعقل أكثرها كذلك بين الجوانح ، ترى كلا يحتل هناك رأس الزاوية ل الهندسة الإدراك في بيئـة الإنسان. ثم وبين السمع والعقل عموم من وجهـه ، فقد يسمع ولا يعقل ، وقد يعقل دون وسيط السمع ، وقد يعقل فيسمع ، أو يسمع فيعقل ، فالخاوي عن سمع الإنسان وعقلـه خاو عن ميزات الإنسان ، فهو كالأنعام ، فـ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾ في انعدام عقلـ الإنسان وسمـعـه: ﴿... وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَشْوِيَّ لَهُمْ﴾ (٤٧ : ١٢) «فلما جحدوا ما عرفوا ابتلاهم بذلك فسلبـهم روح الإيمـان وأسكنـهم ثلاثة

أرواح : روح القوة وروح الشهوة وروح البدن ثم أضافهم إلى الأنعام فقال : ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَام﴾ لأن الدابة إنما تحمل بروح القوة ، وتعتزل بروح الشهوة ، وتسير بروح البدن»^(١). لا فحسب ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ من الأنعام ، حيث فقدان سمع الإنسان وعقله في الأنعام قصور دون تقصير ، وأين ضلال قاصر من ضلال مقصري؟ ثم البهائم في هدى من سمع الحيوان وعقله دون تقصير ، حيث تعرف بهما رب وتعبده ، ولكن هذا الإنسان الأضل مسامح حتى عن عقلية الحيوان وسمعيه كما سامح عنهما كإنسان ، فلا يجد في قلبه نور هدى حتى قدر الأنعام ، فهو . إذا . أضل من الأنعام في بعدين بعيدين ، ضاللين عن تقصير ، مهما كانت الأنعام ضالة عن قصور!

بل وهو أضل من كل شيء ف ﴿إِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ (٤٤ : ١٧)

فسبيل هذا الإنسان في حياته أضل من أيّ كائن من جناد ونبات وحيوان ، حيث خان كافة أمانات الإنسانية وهن أبين أن يحملنها : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالجِبَالِ فَأَبَيَّنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (٣٣) :

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٦٩ محمد بن يعقوب بن سند الموصلي الموصلي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في حديث طويل فاما اصحاب المشامة فمنهم اليهود والنصارى يقول الله عز وجل ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُم﴾ يعرفون محمدا (صلى الله عليه وآله وسلم) والولاية في التوراة والإنجيل كما يعرفون أبناءهم في منازلهم وان فريقا منهم ليكتملون الحق وهم يعلمون الحق من ربك فلا تكونون من المترفين ...

﴿لَمْ تَرِ إِلَيْ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَ الظَّلَّ وَلَوْ شَاءَ جَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلَنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا
(٤٥) ثُمَّ قَبضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْصًا يَسِيرًا﴾ (٤٦).

تعدد لقسم من بدائع الخلقة ورحمات الربوبية البديعة ، التي هي مسارح للكون وكلها مصارح أن ليس هنالك بدع في الخلقة مهما كانت كلها بدعة ، وكذلك وهي الرسالة الأخيرة ورسول الوحي الأخير ، ليس بداعا ، حيث السنة الرسالية هي متصلة الجذور ، موحدة المعاني ، وحيدة المباني ، مهما اختلفت في البعض من صورها أحکاما ودعایة ودعوة وداعیة ، في غير جذور.

﴿لَمْ تَرِ إِلَيْ رَبِّكَ﴾ رؤية معرفية إلى الرب ، ورؤية بالبصر وال بصيرة إلى أعلام الربوبية ، والمخاطب الأول هو الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم الذين معه ، ومن ثم العالمون أجمعون ، حيث هم جمیعاً مدعوون إلى تلك الرؤية الربانية.

﴿كَيْفَ مَدَ الظَّلَّ﴾ ظل الشمس وكل ذي ظل : **﴿أَوَمْ يَرَوَا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ؟ يَتَفَقَّهُوا ظِلَالَهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ (٤٨ : ١٦)** **﴿وَلَلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾ (١٥ : ١٣).**

والظل هنا هو المتحرك بحركة الشمس وسوها من ذات الأظلال ، تركيزاً على الشمس لأنها الظاهرة بينها للناظرين ، إذا فمد الظل هنا هو المد الحركي إضافة إلى سائر المد الطولي والعرضي.

«ولو شاء» ولن يشاء «جعله» : الظل «ساكننا» بسكن الشمس ... **﴿مَدَ الظَّلَّ ... ثُمَّ جَعَلَنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾** فالشمس

هي دليل الظل وليس هي صاحبة الظل ، بل هي مصاحبة الظل لكل ذي ظل تحت ظل الشمس.

ثم هذا الظل الممدود لا يدوم ، حيث الشمس في إشراقتها في كل أفق لا تدوم ، بل **﴿تُمْ قَبَضْنَاهُ﴾** : الظل **﴿إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾** بقبض الشمس الدليل عن كل أفق إلى آخر ، مما يدل على حراك الشمس وكروية الأرض.

الشمس بأظلامها . هنا . قد تعني شمس الحياة الحقيقية ، حيث أظلمت في الحياة الدنيا ظلاً ، ثم تقبض ظلامها قبضاً يسيراً ، وهكذا تكون الحياة الدنيا .

ثم ومشهد الظل الوريف الظريف بمختلف المظاهر حسب مختلف الآفاق وذوات الأظلال ، ليوحى إلى النفس بنظره للشمس الشارقة على الأجسام ، وهي شمس الهدایة الربانية ، وهي دين واحد بأظلال عدّة : **﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَا بِهِ إِنْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَفِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ...﴾** (٤٢ : ١٣).

فشمسم الهدى واحدة من رب ، وهي دليل أظلامها في الشرياع الحمس ، كلما قبض ظل ظهر ظل آخر ، وذلك القبض المتواتر للأظلال سنة دائبة حتى الظل الأخير في الشريعة الحمدية ، وكما للشمس ظل آخر في إشراقتها الأخيرة .

قبض يسير في زمنه ، يسير في القدرة الربانية ، غير عسير في أية مجالة ، فليعتبر ناظر إلى هذه الشمس بأظلامها ، أن شمس الهدایة الربانية نظيرتها ، تجاوب كتابي التشريع والتكونين ، رائعا بارعا لكل ناظر بصير .

وان شمس الهدىية القرآنية ، الشارقة بأنوارها على قلب رسول المدى ، هي بظلالها ، الملبس المريخ ، والظل الظليل ، والروح الحبي في هاجرة الكفر والعناد والعصيان ، في هجر الصحراء القاحلة الجahلة المحرقة ، في العهد المكى الوبيء ، والعهد المد니 الندي.

فكما لو كانت الشمس ساكنة ، فالأظلال . إذا ساكنة ، استحالات الحياة في ظلها الدائب دون حراك ، ولو كانت سرعتها أبطأ أو أسرع مما هي الآن ، لاستحالات أيضاً أو صعبت ، كذلك الظل في شمس الهدىية الربانية ، حيث يختلف حياة ميّة دون حراك ، ولكنما الأظلال المتواترة ، حسب الآفاق المعرفية ، والقابليات والفاعليات ، مما يجعل العالمين في حراك دائم ، تقدمة دائبة إلى الكمال اللائق ، وتحريك مكملة لكل الأجيال : ﴿... لِكُلِّ
جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُنْ لِيَبْلُوْكُمْ فِي مَا آتَيْتُكُمْ
فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَبْيَسْتُكُمْ إِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ تَحْتَلِفُونَ﴾ (٤٨ : ٥).

إذا فتنزيل القرآن جملة واحدة ، وأنه رأس الزاوية في آيات الرسالات ، وما إلى ذلك من ميزات هذه الرسالة الأخيرة ، إنه الظل الظليل الدائب لشمس الهدىية الربانية ، وليس بداعاً من الأظلال ، مهما حلّق على كل الأظلال ، استئصالاً لكل إضلال ، فإنما هو ظل محدود منذ بزوغ شمسه ، في الطول التاريخي والعرض الجغرافي ، وكما يروى «القرآن يجري كجري الشمس».

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ ثُشُورًا﴾ (٤٧).

كأننا حين نتشح بظلام الليل نلبسه كلباس ، ففيه تنقطع الحركات ، فتغطية ظلام الليل للنشوز والقيعان وأشخاص الحيوان ، كما تغطي الملابس

الضافية ، وتستر الجنن الواقية واللباس هي افصح العبارات عن هذا المعنى. ثم وفيه النوم انقطاعا عن حركات النصب فهو سبات ، كلباس آخر على الإنسان ، ثم يتنفس الصبح فيتنفث الروح في حياة البدن كما كان ، وتبعد الحركات فهو نشور عن هذا الموت القصير اليسير ، أفلأ يدل تلاحق الليل والنهار بلباس السبات ونشور النهار ، على امكانية تلاحق الموت والحياة ، وفي واقعه حق العدل وعدل الحق؟

﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّياحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ (٤٨)

﴿إِنْحِيَّ بِهِ بَلْدَةً مَيْنًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَ كَثِيرًا﴾ (٤٩).

«الرياح» هنا ليست كل الرياح ، حيث البعض منها نذر بين يدي غضبه ، و «رحمته» هنا الماء النازل من السماء ، فمهما كانت الرحمات المادية عدة ولكن الماء هو أمّ الرحمات : **﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍ﴾** لذلك فـ «رحمته» هنا وكأنها كلها ، تعبير عن ماء السماء.

﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ في جمعية الصفات «نا» تلميحة أن ماء السماء

يحمل جمعية الرحمات ، دلالة ثانية على عظم الرحمة في الماء ، ومن عوائده : «لنحيي ... لنسقي» إحياء لميّمات ، واستبقاء للحياة. و «طهورا» في مواصفة الماء يجعله في قمة الطهارة بين الأطهار ، فلو كان طاهرا في نفسه غير مظهر لغيره لكان «طاها» لا «طهورا» والفعول مبالغة في الطاهر ، ولا معنى لمبالغة الطهارة إلا أن تتخاطي الطاهر إلى سواه ، تطهيرا لما سواه من قذارات ونجاسات ، وأحداث وأخبار ، فيشمل الطهارتين على غرار التفاصيل المسرودة في السنة المباركة.

وقد فصلت هذه الطهورية وفسرت في الأنفال : **﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ**

السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ ﴿٨ : ١١﴾ وهو الجنابة ، فبأحرى إذهابا للحدث الأصغر .

وترى ذلك الظهور ماء السماء ، فأين الطهورية لمياه الأرض؟ إنها كلها من نازلة السماء : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقَدِّرُ فَأَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابِهِ لَقَادُونَ﴾ (٢٣ : ١٨) ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ (١٦ : ٦٥) وفي الخبر «التراب طهور المسلم ولو لم يجد الماء عشر حجج» ^(١) و «طهور إماء أحدهم إذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبعا» ^(٢) ولو لا انه يعني المطهر لم يتنظم معناهما! فسواء أكان الظهور مبالغة ام اسم آلة وهو ما يتظاهر به فالمعني واحد .

فما دام صدق اسم الماء يقينا أو استصحابا ، فحكم الظهور ثابت يقينا أو استصحابا ، وحين لا يصدق عليه اسم الماء ، أو يشك فيه شكا بداييا أنه ماء أم ليس ماء ، دون علم بحالته السابقة ، فليس . إذا . طهورا ، اللهم إلا طاهرا لقاعدة الطهارة ، اللهم إلا في المعلوم عدم كونه ماء وقد دخل فيه النجس فمحكم بالتنجس . على خلاف . أم عدم التطهير به دون خلاف .

وعلى حد المروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): «الماء طهور لا ينجسه شيء» ^(٣) اللهم إلا إذا أخرجه عن اسمه فليس . إذا . ماء

(١) ، ٢). تفسير الفخر الرازي ٢٤ : ٩٠ نقلًا عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : ...

(٣) الدر المنشور ٥ : ٧٣ . أخرج الشافعي وأحمد وابو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجة والدارقطنى والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنتوضأ من بشر بضاعة وهي بشر يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والتنن فقال : ...

حتى يكون طهورا.

وكما ان ماء السماء الطهور يطهّر الميتات عن نجسات الموات ، ويستديم الحياة ، ويطهر عن الاخبار والاحداث ، كذلك . وباحرى . ماء الهدى النازل من سماء الوحي : ﴿لَيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحْقِقَ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ ... فانه يحيى القلوب الميتة المتحرية عن حياة .
فقد يعنيهما معا دون تأويل ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا لِّتُخْبِي ...﴾ واين طهور من طهور؟!

وكما نرى عند هذا المقطع من استعراض المشاهد الكونية يلفت أنظار الناظرين إلى مصرف القرآن النازل من أعمق أعماق سماوات الوحي ، تطهيرا للقلوب والأرواح : ﴿وَلَقَدْ صَرَفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثُرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ (٥٠).
والتصريف هو الصرف من هنا إلى هناك وهنالك ، والله يصرف المعارف القرآنية بالمعارض الكونية المعروضة بين أيديهم «ليذكروا» من المحسوس إلى سواه ، حيث الكتابان : تكوينا وتدوينا . متباينا . متباينان .

«صرفناه» : الوحي ككل في مصارف عدة حسب الحاجيات والقابليات والطلبات المعقولة ، و «صرفناه» : القرآن في منازل القلوب كما يصرف ماء السماء : ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ (١٣ : ١٧) والقلوب أوعية فخيرة أو عاهما ﴿فَأَبَى أَكْثُرُ النَّاسِ﴾ في تاريخ الرسالات ، و ﴿أَكْثُرُ النَّاسِ﴾ في هذه الرسالة الأخيرة «إلا كفورا» كفران نعمة الوحي او كفرا به ، فقليل هؤلاء الذين يؤمنون ، والكافرون كثير .
﴿وَأَنَّ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ (٥١) فلا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِهِمْ

إِلَيْهِ جِهادًا كَبِيرًا (٥٢).

«لبعثنا» و «نذيرا» مما يختص بالمرسلين دون سائر الدعاة إلى الله «ولو» تحيل تلك المشيئة الفوضى ، أن يبعث في كل قرية نذيرا ، وكأنهم قراء التعازي ومجهزي الأموات ، فتتصبح الرسالة رخيصة بخيبة ولعبة بأيدي الناس.

فإنما الرسالة . أية رسالة . لا بد أن تكون في أمهات القرى : **وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكٌ لِّالْقُرْيَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَّهَا رَسُولًا يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا** (٢٨ : ٥٩).

ثم **إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحُقْقِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ** (٣٥ : ٢٤) إنما تستغرق النذارة لكل أمة ، لا كل قرية ، فكل أمة منبتة في قرى يبعث الله في أمها رسولا . ذلك في عامة الرسالات ، وأما الخاصة ولا سيما في أولي العزم الذين دارت عليهم الرحى ، فالرسالة الأصلية في كل قرية مستحيلة في بعد ثان إضافة إلى الأول ، وكيف يبعث في كافة القرى في كل أنحاء العالم رسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا سيما في الطول التاريخي ، كلما مات محمدون أتى محمدون آخرون !.

فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ في متطلباتهم الهباء الخواء ، ولا تساريرهم ، بل **وَجَاهِدُهُمْ بِهِ** بالقرآن وبعثتك لبني **جِهادًا كَبِيرًا** مدى كبر هذه الرسالة الخالدة.

وَهُوَ الَّذِي مَرَّجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبُ فُراتٍ وَهَذَا مِلْحُ أَجَاجٍ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا (٥٣).

المرج هو الخلط فقد يكون تماما في مرج تام ، ولا بربخ . إذا . بينهما ،

أم هو مرج القرن ، ألا فاصل محسوسا بين بحري العذب الفرات والملح الأجاج ، وهو المعنى من مرجهما هنا ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْخَا﴾ فاصلا ﴿وَجَحْرًا مَحْجُورًا﴾ عبارة أخرى عن الفاصل بينهما ، فقد خلاهما في مذاهبهما ، وأرسلهما في مجاريهما كما ترجم الخيل ، اي تخلّى في المروج ، وهي مواضع مراعيها ، ووجه العجب هنا أنه سبحانه مع التخلية بينهما في تقاطعهما ، والتقاءهما في منافعهما ، لا يختلط الملح بالعذب ، ولا يلبس العذب بالملح ، إذ قد مرج بينهما.

ثم هنا من ماء السماء ، إلى ماء الأرض والبحر وإلى ماء النطفة ، فكل منها مادة للحياة :

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصَهْرًا وَكَانَ رِئُكَ قَدِيرًا﴾ (٥٤).

أترى «الماء» هنا هو مطلق الماء الذي جعل منه كل شيء حي ، فـ «بشرًا» يعم البشر الأول كنسله سواء؟ ولم يخلق آدم من ماء . فحسب . بل من تراب وطين! ﴿... وَيَدًا خَلْقَ (١) الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ﴾ (٣٢ : ٨).

فـ «الماء» هنا هو خصوص ماء المني ، كما «بشرًا» يخص نسل الأبوين الأولين . ومقابلة «صهرا» بـ «نسبا» قد تدلنا أنه السبب التالي للنسب ، فالأول من ذلك الماء نسب من بنين وبنات ، وأحفاد ، ثم الثاني سبب في زواج البنين بالبنات الأغارب ، والبنات بالذكور الأغارب ، فالنسب هو الماء الأول ، والصهر السبب هو التالي ، وقد يعني النسب الذكر ، والأثنى هي الصهر لأنها موضع الصهر ، وعلى أية حال فهو السبب قبل النسب ، أيا كان سببه .

«فجعله» : الماء البشر قسمين ﴿نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ . ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ لا يغلب على أمره.

ورغم أن الخلايا الذكرية والأنثوية ، من كروموزمات وجينات تكون النوية الصغيرة ، خلايا وبويضات متشابهة ، نراها تنشئ ذكورا وإناثا بطريقة عجيبة ، ولحد الآن ما اطلعت البشرية على تقدمها العجيب ، على الميزة التي تجعل واحدة ذكرا وأخرى أنثى ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ .

﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ (٥٥).
 ﴿مَا لَا يَنْفَعُهُمْ﴾ واضح لا مرية فيه ، فكيف «لا يضرهم» وإن الشرك لظلم عظيم؟ إنه ليس مطلق الضر ، وإنما ضر في ترك عبادتهم أن يعاقبوهم هنا أم في الأخرى ، ولكن الله ينفعهم عابدين ، ويضرهم تاركين ، في الأولى وفي الأخرى.
 وهذه حماقة كبيرة أن تترك عبادة من ينفع ويضر إلى عبادة ما لا ينفع ولا يضر هباء منثورا! ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ﴾ منذ كفره المعبد ﴿عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ مستظهرا بعباده عليه ، ولن يضروا الله شيئا.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٥٦). وعلـ تقديم «مبشرا» على تأخره في الدعوة عن «نذيرا» لأنـ هو الأصل المرام ، وهذا تحضير للمرام.

﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (٥٧). إن المودة في القرى التي طرحت بصيغة الأجر : ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى﴾ (٤٢ : ٢٣) إنـها ليست في الحق أجرا للرسالة فإنـها ليست إلا لكم دونـي : ﴿قُلْ مَا سَأَلَّتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ

إِلَّا عَلَى اللَّهِ (٤٧ : ٣٤).^(١)

فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْ رَبِّهِ سَبِيلًا هو المسؤول عن ذلك الأجر ، وهي السبيل مع الرسول إلى الله : يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا حيث المودة في هذه القرى تقريركم مع الرسول إلى الله زلفى .

ففي الحق إن المودة في القرى أجر للرسالة حيث تبلغها كما ترمى ، وليس أجرًا للرسول إذ لا يرجع إليه نفعها ، فهو استثناء متصل من جهة ، منفصل من أخرى .

أجل . ليس للرسول مطعم ومطعم في أجر هذه الرسالة الناهضة الباهضة على أعバئها ، فليست هناك إتاوة ولا نذر ولا قربان يقدّمه المسلم لكي يسلم ، فلا كاهن هنا يتناقضى ثمن كهانته ، ولا وسيط يقبض أجر وساطته ولا هنا رسم دخول ، وإنما يدل هذا الدين بكل بساطة ، إقرارا بالشهادتين ، وتقريرا لمعناهما حسب المستطاع : إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْ رَبِّهِ سَبِيلًا وهذا هو وحده الأجر إن صحت صيغة الأجر ، وهي تصح في لطافة التعبير وإنقاذه ، ثم يا رسول المهدى ، لا عليك في هذه السبيل الشاقة الطويلة من سبيل إلا : وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَمْدِ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَيَّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفِي بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَيْرًا (٥٨).

لا توكل لك ولا عليك هنا على دعوتك ولا على المدعون لك ، وإنما عَلَى الْحَمْدِ الَّذِي لَا يَمُوتُ ف «توكل» وَسَيَّحْ بِحَمْدِهِ تنزيلا له في إيجابية الصفات عما يجب التحديد والتشبيه ، فسبّحه فيها عن كل تشبيه «وكفى

(١) راجع لنفسه البحث إلى الفرقان في سوري الشورى والسبأ.

به» لا سواه ﴿بِدُّنُوبِ عِبَادِه﴾ وعقباهم في أعمالهم المستوخمة في أولاهم وعقباهم «خبيرا» لا يعزب عنه من مقال ذره ، فإنه :

﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنِ فَسُئَلَ إِنْهَا كَبِيرًا﴾ (٥٩).

خلقهما في ستة أوقات ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (١١ : ٧) قبل أن يخلقهما ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنِ﴾ برحمة عامة بعد خلقهما ، فهو الذي أحاط بهما قدرة وعلما ﴿فَسُئَلَ إِنْهَا كَبِيرًا﴾.

فالرحمن الخالق لهما هو الرحمن المسيطر عليهم المدير لهما ﴿أَلَا لَهُ الْخُلُقُ وَالْأَمْرُ﴾ والإستواء على العرش هنا هو السلطة الرحمنية العامة بعد خلقه واقعا ، مهما كانت له السلطة العلمية قبله تقدير الواقع^(١).

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنْسَجَدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادُهُمْ نُفُورًا﴾ (٦٠).

المشركون رغم ما هم مقرون بالرحمن ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ ولكنما التعود على عبادة شركائهم جعلهم كأنهم ناكرو الرحمن ، لحد ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ تعبيرا عنه في نكران ذي بعدين بعيدين عن كافة الآداب ، ف«ما» هي لغير ذوي العقول ، ثم سؤال الاستعجب به جواب عجاب عن السجود للرحمن «وزادهم» ذلك القيل «نفورا» عن الرحمن.

(١) البحث الفصل في الأيام الستة تجدها في فصلت ، وعند العرش في الحافة واضراجها.

﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُبِيرًا (٦١) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ (٦٢).

بروج السماء تطلب من سورة البروج ، وخلفة الليل والنهار هي إتيان كل خلف الآخر ك الخليفة له ، فمن أراد أن يذكر التوحيد بهذه الخلفة تفيده أن هناك فاعلا مختارا واحدا لوحدة النظم بألوان النظام ، ومن أراد شكورا أن يذكر المعاد ، فهما كتواتر الموت والحياة خلفة بعض ، ومن أراد أن يذكر ذكر الليل الفائز بالنهار ، أو ذكر النهار الفائز بالليل فكل خلفة بعض ^(١).

ففي حالة الاضطرار أو النسيان كل منهما يخلف الآخر فيما يخصه حالة الإختيار ، فالفرائض الليلية تقضى نهارا ، والنهارية تقضى ليلا كما تقضى كل في زمانه بعد مضي وقته.

(١) في الفقيه قال الصادق (عليه السلام) كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى (وذكر الآية)
يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل وبالنهار وما فاته بالنهار بالليل «أقول : وما الطفه استباطا من الآية!

﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوْنَا وَإِذَا خَاطَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾
 (٦٣) وَالَّذِينَ يَبِيُّونَ لِرِبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا (٦٤) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرَفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ
 إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (٦٥) إِنَّمَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَاماً (٦٦) وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ
 يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً (٦٧) وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي
 حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتُنُونَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً (٦٨) يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ
 حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (٧٠) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ

مَتَابِأً (٧١) وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الرُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كِرَاماً (٧٢) وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَجْرُوا عَلَيْهَا صُمَّاً وَعُمْيَاناً (٧٣) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هُبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَدُرَيَّاتِنَا فُرَةً أَعْيُنٌ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقْنِينَ إِمَاماً (٧٤) أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا نَحِيَّةً وَسَلَامًا (٧٥) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقْرَأً وَمُقَاماً (٧٦) قُلْ مَا يَعْبُثُ بِكُمْ رَبِّي لَوْ لَا دُعَاوُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَاماً (٧٧)

هنا مواصفات لعبد الرحمن ، إيجابيات سبع وسلبيات خمس ، عدد الشهور ، كأنها

تجمع أعمال السنة :

(١) ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوُنَا﴾.

والهون ضما مذموم ، وهو التذلل من جهة مسلط مستخف به ﴿فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ وهو بالفتح تذلل في قراره النفس تخضعا لله وتواضعوا لعبد الله دون غضاضة ورضاضة ، وهذا من ميزات عبد الرحمن وذلك لعبد الشيطان.

والمشي على الأرض هو الحياة الأرضية مشيا أم دون مشي ، قياما أو

قعودا ، ولأن المشي هو الأصل البارز في حراك الحياة ، لذلك «يمشون» دون سواه ، وكما القيام يعم كل حراك في الحياة.

ويقابلهم عباد الشيطان الذين يسطون . وحتى . على الرحمن ، في قولتهم الخواء ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾؟! هؤلاء الأكابر يتبنّون حيّاتهم هونا مع الله ومع عباد الله التقاة ، وأماما مع الطغاة فلا هون ، وأكثر تقديره «سلاما» دون هون ولا استكبار ، ثم التكبر مع المتكبر عبادة. فلأنّهم عباد الرحمن فهم جبلّتهم التواضع ، فالملاشي هونا «هو الرجل يمشي بسجيته التي جبل عليها ولا يتتكلف ولا يتبتخر» ^(١).

فلا يعني «هونا» أنهم يمشون متمماً وتيئاً منكسـي الرؤوس ، متهاويـي البنـيان ، فهذا رسول الله أفضل عباد الرحمن كان أوقـر الناس وأحسـنـهم وأسـكـنـهم مشـيا «كـأنـ الشـمـسـ تـجـريـ فيـ وجـهـهـ» و «كـأنـماـ الأـرـضـ تـطـوىـ لـهـ» ^(٢) «إـذـاـ مشـىـ تـكـفـاـ تـكـفـيـاـ كـأنـماـ يـنـحـطـ منـ صـبـبـ» ^(٣) ارتفاعـاـ منـ الأـرـضـ بـجـمـلـتـهـ كـحـالـ المـنـحـطـ منـ الصـبـبـ وهـيـ مشـيـةـ أولـيـ العـزـمـ وـالـهـمـةـ والـشـجـاعـةـ.

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٣ . الطبرسي في الآية قال قال ابو عبد الله (عليه السلام) : ...

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد لشمس الدين أبي عبد الله محمد ابن قيم الجوزية عن أبي هريرة : ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كأن الشمس تجري في وجهه وما رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كأنما الأرض تطوى له وانا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترت.

(٣) المصدر عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا مشى ...

يمشون على الأرض سهلة هينة ، دون مرح او جبروت وخيلاه ولا تنفّج ولا تصعير خد او تخلّع او ترهّل ، فالنفس الركيبة السوية المطمئنة تخلع من صفاتها على مشية صاحبها في الحياة الأرضية بكل حركاتها وسكناتها ، بكل وقار وطمأنينة وسكونية . إنهم هون حتى مع الجاهلين ، دون المتعديين المستكبرين ، فهناك هم ﴿أشدَّاءُ عَلَى الْكُفَّار﴾ .

﴿وَإِذَا خَاطَبُوكُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ (٢)

فالمخاطبة الجاهلة لا تبعثهم لحرك في عراك مع الجاهلين ، والاشتباك مع السفهاء والحمقى ، ترفعا عن المهاورة ، لا عن ضعف او خوف مقابلة بمثل ، وإنما صيانة للوقت ، واستعلاء على الموقف ، وتزكية لنفوس جاهلة بمقابلة «سلاما» علها ترجع عن غيها . وليس ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ . فقط . قوله : سلاما ، فقد يرجع ذلك القول إلى تحريض لهم أكثر ، كمن هم عارفون بعض الشيء هذه الآية ، فإذا قلت سلاما انبروا : أنت تعتبرنا من الجاهلين في قولك سلاما؟

إنما «سلاما» هو قول يجعلهم في سلم عن جهالتهم ، تنازلا عن غلوائهم ، وذلك القول السلام يختلف ب مختلف الحالات والطويات .

ومن ناحية الأدب اللفظي ليس سلاما مفعولا ل «قالوا» بل هو وصف لمفعول ك . قوله ، قالوا : قوله سلاما ، ومنه السلام عليكم ، ومنه سواه كما يناسب معالجة الموقف الجاهل او التجاهل .

هذه مشيّتهم في وضح النهار ، وأما هم في ظلم الليل :

﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِياماً﴾ (٣)

إن حركهم في جنح الليل والناس نiam هي حركات السجدة والقيام ، وهما تعبيران عن التهجّد وسائر القيام في ظلم الليل.

وهنا «لربهم» تزيل وصمة الرثاء ، وكل سمة غير ربانية هي في الحق وصمة البيوتة ، وإنما هي «لربهم» لربوبيته لهم ، وأن السجود والقيام يربيانهم ويقربانهم إلى ربهم زلفي . إنهم يقومون عن نومة ملذة مريحة لألد منها وأريح روحيا ، فما ألد ذكراك في ظلم الليل يا رب ، وحين نضع لك خدوتنا على التراب يا رب ، وحين نبكي لفراقك بذنبينا يا رب ، فما ألد ذكراك ، وما أعز دعواك؟.

٤ . ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًاً. إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًا وَمَقَامًا﴾.

«يقولون» في قيامهم وسجودهم ليل نهار «ربنا» وما ألد نداء وما أعزه لنا أن يسمح لنا بالقول الدعاء : «ربنا» وهم على ما هم عليه من عبادة وارتباطه لربهم يتخوفون من عذاب جهنم ، ولا يحتمون لهم على الله الجنة : ﴿رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ هنا في الأولى صرفا عن أقوال وأعمال وأفكار ونيات جهنمية ، وهناك في الأخرى عما نستحققه من عذاب بما اقترفناه بما نتوب إليك في الأولى ، أو يشفع لنا أهلوها.

فمهما تعذبنا في الأولى في أذىات وحرمانات في سبيلك «ربنا» فهي ملذات في هذه السبيل ، وليس غراما لزاما ، وأما جهنم الغضب العذاب ف ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ : لزاما ، فجحيم الدنيا في أعمالها الجهنمية لزام إن لم تعرف عنا «ربنا» ! وجحيم الأخرى لزام إن لم تصرفه عنا «ربنا» ! فصرفا صرفا «ربنا» ! ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًاً. إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًا وَمَقَامًا﴾ !

٥ . ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾

إِنَّمَا حِيَاكُمْ قَوْمٌ فِي كُلِّ قَعْدٍ وَقِيَامٍ ، دُونَ إِفْرَاطٍ أَوْ تَفْرِيطٍ ، وَإِنَّمَا عَوَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا ، وَنَمُوذِجًا لَذَلِكَ الْقَوْمَ مَوْقِفُهُمْ فِي إِنْفَاقِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَالًا أَوْ حَالًا ، نَفْسًا أَوْ نَفِيسًا ، اللَّهُمَّ إِلَّا فِيمَا الْقَوْمُ يَتَطَلَّبُ اسْتِصْالًا كَمَا الْقَتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

إنَّ الْقَوْمَ الْوَسْطُ الْعَفْوُ هُوَ أَدْبُ الإِنْفَاقِ وَدَأْبُهُ الدَّائِبُ لِعِبَادِ الرَّحْمَنِ ﴿يَسْأَلُونَكَ مَا ذَٰلِكُمْ إِنْفَاقُكُمْ فَلِمَنْعِلُوكُمْ﴾ (٢١٩) وهو الزائد عن حاجيات الحياة غير المسرفة ولا المبذرة ولا المكتتبة ، اللهم إلا في حالات استثنائية تتطلب إنفاقاً أكثر ، كتبصرات على قانون العفو ، ف ﴿لَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ (١٧) (٢٩) فلا إسراف في الإنفاق ، أن ينفق حتى من ضروريات حياته المنزليه ، أن يجعل أهله جياعاً أم مضيقين وهو ينفق نفقتهم في سبيل الله! ولا قتراً أن يدخل بإنفاق الزائد عن حاجياته ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا﴾ وهو ما يقوم به الشيء ، قواماً لحياته ، وقواماً لحياة المخوايج ، دون تحديم لحياة وإقامة لأخرى.

وذلك الإنفاق يعم الإنفاق على نفسه وأهله وسواهم ، فمثلث الإنفاق لعبد الرحمن قوام خارج عن الإفراط والتفرط (١).

ومثلاً لطيفاً للقوم ما يخرج من بين الأصابع ويبقى في الراحة منه

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٣ . الكليني عن عدة من أصحابنا عن احمد بن أبي عبد الله عن محمد بن عمر وعن عبد الله بن ابان قال سألت أبا الحسن الاول (عليه السلام) عن النفقة على العيال فقال : «ما بين المكرهين الإسراف والإقتار» أقول : وهو استفادة لطيفة من آية القوام.

شيء ، (١) فانه راحة لصاحب الراحة وملن يخرج لهم من بين أصابعه.

٦ . ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّا آخَر﴾ وهذا هو التوحيد فكيف تأخر عن لزاماته؟

عله خالص التوحيد ، تخلصا عن الرثاء والسمعة في الإنفاق وفيسائر العبادة ، فالتوحيد هو الأساس ل ﴿عِبَادُ الرَّحْمَن﴾ وهو مفرق الطريق بين كل صالح وطالع ، عقيدة وعملا وإيمانا.

٧ . ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ وهذا مفرق الطريق بين الحياة الآمنة

المطمئنة ، التي تحترم الحق ، والنفوس المحرمة المحترمة ، وحياة الفوضى التي لا أمن فيها ولا فلاح.

٨ . ﴿وَلَا يَرْنُونَ﴾ ومن عضالة هذه الفاحشة الكبيرة قرها بقتل النفس وبالإشراك بالله
 ﴿وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً﴾.

و «ذلك» هنا هو المحرمات الرئيسية الثلاث : «الإشراك بالله . قتل النفس . الزنا» (٢)

والأثام هو وبال الأمر ، ﴿يَلْقَ أَثَاماً﴾ يوم الدnia قليلا وفي الأخرى كثيرا ، وبذلك يفسر
 ﴿يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فإنما

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٣ . الكليني بسنده المتصل عن عبد الملك بن عمرو الأحول قال : تلا ابو عبد الله (عليه السلام) هذه الآية «آية القوام» فأخذ قبضة من حصى وبقضها بيده فقال : هذا الإقتار الذي ذكره الله في كتابه ثم قبض قبضة أخرى فأرخي كفه كلها ثم قال : هذا الإسراف ، ثم قبض قبضة أخرى فأرخي بعضها وقال : هذا القوم .

(٢) الدر المنشور ٥ : ٧٨ . اخرج ابن مardonie عن ابن مسعود قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) اي الأعمال أفضل ... وسألته أي الذنب أعظم عند الله؟ قال : الشرك بالله قلت ثم أي قال : ان تقتل ولدك ان يطعم معك فما لبتنا إلا يسيرا حتى انزل الله ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ ...﴾ .

ليست مضاعفة على الاستحقاق ، وإنما هي على ما يلقاه يوم الدنيا ، جزاء وفاقا ولا يظلمون نقيرا ﴿وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَاجِنًا﴾ أبدا وغير أبد حسب دركات العصيان ، مهما تكون عاقبة أمره في النار الموت والبوار ، حيث لا تبقى نار ولا أهل نار ، جزاء العصيان المحدد بعقوبة محددة.

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (٧٠). وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يُثْوَبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ (٧١).

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ إلى الله مما اقترف مهما كان شركا وسواء «وآمن» بعد ما كفر إيمانا أو عملا صالحا ﴿وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا﴾ يجبر طالحة ﴿فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ لا فحسب أنه يغفر لهم فلا حسنات ولا سيئات ، فكما هم بدلو سياتهم حسنات كذلك الله يبدل سيئاتهم حسنات ، فسيئة إشراكهم بحسنة التوحيد ، وقتلهم النفس بحسنة قتال المشركين ، وزناهم بحسنة حل النكاح ، بل وسيئات أخرى هي من اللهم : ﴿إِنْ تَعْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُذْخِلُكُمْ مُذْخَلًا كَرِيمًا﴾.

فالحسنات الكبيرة كفارة عن الحسنات الصغيرة المتروكة ، والسيئات الكبيرة كفارة عن الصغيرة ، وهكذا تبدل السيئات بالحسنات ، دون فوضى جزاف ، فهنا سيئاتهم هي الكبائر ، وحسنتهم هي التوبة عن الكبائر بشرطها ، والتبدل هنا أنه تعالى يقبل توحيدهم بعد الشرك فقد بدلهم به ، وقتلهم النفس التي حرم الله ، فقد بدلهم بقتال المشركين ، وزناهم وقد بدلها الله بنكاح المؤمنات.

ونص الآية ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ لا «حسنات» فسيئاتهم هي التي تبدل بحسنات مكانها كما بيننا ، لا ان الله يكتب بدل سيئاتهم السابقة حسنات وهم لم يعملوها ، حتى تصدق الرواية المختلقة الزور : «يتمني العبد

أن سبئاته كانت أكثر مما هي»^(١).

وبصيغة أخرى ، الكفر هو مبدأ السيّات ، والتوحيد هو مبدأ الحسنات ، فلما بدل الشرك توحيدا ، فقد بدل مبدأ السيّة حسنة ، ثم تتواءر الحسنات كأنها اتوماتيكية على اثر اليمان الصالح والتوبة النصوح.

ولماذا **﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ﴾** وصاحب السيّة هو الذي بدل؟ لأن الله هو الذي يقبل توبته ، وهو الذي يقر في قلبه التوحيد ، وهو الذي يوفّقه لحسنات على غرار التوحيد.

٩ - ١٠ . **﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كِرَاماً﴾** (٧٢).

الزور فتحا هو الميل من حق إلى باطل أم من باطل إلى حق ، أم من حق إلى حق ، أم باطل إلى باطل ، ومنه الزيارة والتزاور في هذا المربع ، والزور ضمما هو الميل عن حق إلى باطل ، تصويرا للحق بصورة الباطل ، او الباطل بصورة الحق ، فمنه الكذب والبهتان والفريدة ، ومنه اللهو^(٢) ومنه شهادة الزور **﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ﴾** حضورا له مهما لم يشاركا

(١) الدر المنشور : ٥ : ٨٠ . اخرج عبد بن حميد عن عمرو بن ميمون في الآية قال : حق يتمنى . وقد رد عليه ما اخرج عبد بن حميد عن أبي العالية انه قيل له : ان أناسا يزعمون انهم يتمنون ان يستكثروا من الذنوب قال ولم ذاك قال : يتأنّلون هذه الآية **﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سِيَّاهَمْ حَسَنَاتِهِ﴾** ، فقال ابو العالية وكان إذا اخبر بما لا يعلم قال : **﴿آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ﴾** ثم تلا هذه الآية : **﴿يَوْمَ تَجَدُّ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّخْضِرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمْدَأْ بَعِيدًا﴾**.

(٢) تفسير البرهان ٣ : ١٧٦ . الكليني بسنده متصل عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : الغناء .

فيه ، وحضورا لشهادة الزور مهما لم يشهدوا ، وحضورا لكي يشهدوا الزور ، كل ذلك منفي ب ﴿لَا يَشْهُدُونَ الرُّؤْر﴾ حيث الكل محمرات ولكنها دون الثلاث السابقة ﴿وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْو﴾ وهو كل ما لا يعني ﴿مَرُوا كِرَاماً﴾ ولا يشهدون ولا يشاركون ، فللمؤمن ما يشغله عن اللغو والهدر والتبذير ، وليس لديه من الفراغ والبطالة ما يدفعه إلى اللغو الفارغ.

١١ - ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُجُوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ (٧٣).

فهم عند ذكرى آيات ربهم ، لا يصمون عن قوارع النذر ، ولا يعشون عن موقع العبر ، متطلعين إلى نور وهدى ، رغم غيرهم حيث يخررون على آيات ربهم صما لا يسمعون ، وعميانا لا يصرون ، آيات سمعية وبصرية كالقرآن ، أم سمعية او بصرية كسائر الآيات آفاقية وأنفسية ، مسموعة لا تبصر ، ام مبصرة لا تسمع ، ام تسمع وتبصر.

١٢ - ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَرْوَاحِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةً أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمامًا﴾ (٧٤).

هنا وبعد ما أكتملت في هذه الأدعية كل شروطات الإيمان بحبل من الله وحبل من الناس ، في رئيسية الإيجابيات والسلبيات ، نرى ﴿عِبَادُ الرَّحْمَن﴾ يطلبون من الرحمن قمة الإيمان وهي الإمامة للمتقين ، وما لم يصل العبد إلى قمة التقوى لا يحق له تطلب ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمامًا﴾.

أجل . ولأن لكل حال مقال ، ولكل دعاء مجال ، فلنختص هذه الدعاء بن تحطى
كافحة درجات الإيمان ، حتى يحتل الإمامة للمتقين ككل ،

كما الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) ^(١) فانه إمام المتقيين على الإطلاق ، من الملائكة والجنة والناس أجمعين ، من نبيين وأئمة طول الزمان وعرض المكان.

ومن ثم الطاهرون المعصومون من عترته ، فاطمة الصديقة والأئمة الاثني عشر ^(٢) في مرحلة ثانية من إمامية المتقيين ، ثم العلماء الربانيون في كل عصر ومصر ، وبطبيعة الحال «المتقيين» في كل مجالة من هذه المجالات تقدر بقدرها سعة وضيقا ، إلا الإمامة المطلقة غير المحدودة كما للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم).

وترى هؤلاء الرجال الأنقون لهم إمامية المتقيين ، فهل النساء كالصديقه الطاهرة (عليها السلام) لها إمامية المتقيين كما لهم؟

لأن الإمامة هنا هي إمامية التقوى ، أن يصبح الإمام أسوة للتقوى ، سواء أكان نبيا أو وصيا أم اي أسوة للتقوى ، فهذا الدعاء . إذا .

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٧ محمد بن العباس بسنده عن أبي سعيد الخدري في الآية قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لجبريل : من أزواجنا؟ قال : خديجة ، قال : ذرياتنا؟ قال : فاطمة ، قال : قرة أعين؟ قال : الحسن والحسين ، **﴿وَاجْعَلْنَا لِلنُّفَّارِ إِمَاماً﴾** قال : أمير المؤمنين ، أقول هذه انتقالة لطيفة من إمامية الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى إمامية أمير المؤمنين حيث المذكورون دليل على إمامية الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)

(٢) المصدر القمي بسنده متصل عن ابن عبد الله (عليه السلام) عن الآية قال : هم نحن أهل البيت ، وعن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية . اي هداة يهتدى بنا وهذه لأل محمد (عليهم السلام) خاصة ، وعن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله.

تشملها ، وهي في قمتها بعد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مع الأئمة من آل الرسول (عليهم السلام).

أترى في هذه الدعاء أثرا من أثره وكبريات ، في آية مرحلة من مراحل إماماة التقوى؟
كلا! وإنما هي تسابق في الخيرات ، وتزايد في الدرجات ، ففي سباق الخيرات بدرجاتها ليس
لعباد الرحمن الاقتصار بأصل التقوى ، بل وقمتها التي هي بطبيعة الحال أسوة وإماماة لما دونها
من دونهم ، كل كما يأهل ﴿وَإِنْ لَيْسَ لِإِنْسَانٍ إِلَّا مَا سَعَى﴾.

فالسامح لهكذا دعاء لا يختص بذروة التقوى ، بل يعم كل السالكين في سبيل التقوى
، لأن يجعلهم الله فيها لحد الإمامة لسائر المتقين ، الذين قصروا عن القمة أم قصرروا.

ميدان فسيح ، ومسح فضيح لسباق التقوى ﴿سَابَقُوكُمْ إِلَى مَغْفِرَةِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ دون بخل
وضئلة بسائر السالكين إلى الله ، وإنما تناصرًا في هذه السبيل أئمة أو مأمومين ، فلا يوم
المتقين من يأهل إلا تكملة لسلوكيهم ، ولا يأتون بإمام لهم إلا تكملة لسلوكيهم ، فالركب كله
في سبيل الله مهما كانوا درجات حسب القابليات والفاعليات.

ولماذا «إماما» واحدا وهم عدة؟ على لأن إمامة المتقين واحدة الجذور ، كما المأمومين
أمة واحدة : ﴿وَإِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ (٢٣ : ٥٢) مهما كان الأئمة عدة.

ثم وإشارة قاصدة إلى ضرورة وحدة الإمامة المطلقة في كل عصر دون منازع ، مهما
كان معه أئمة فروع يأتون به ، هم أئمة لسوادهم ، فـ ﴿فَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾! لذلك
نرى الرسولين موسى وهارون في صيغة مفردة ﴿إِنَّ رَسُولَ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

نرى في هذه الدعاء ﴿أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ دون سواهم من الأقرباء والأنسباء ، مما يدل على مدى فرض المحبة والمحان أولًا للأزواج ، ومن ثم ذرياتهم .
ولأن هذه الدعاء لا تختص من عباد الرحمن . فقط . قبيل الرجال ، وأن الزوج تشمل الزوجين ف «أَرْوَاجِنَا» تعم قبيلي الأزواج بعولة زوجات ، بل وتعم أزواج التقى وهم قرناه التقى ، وكما «ذرياتنا» تعم ذريات الإيمان .
فأمّة التقى يؤمنون قرناهم الأتباع ، وذرياتهم الأتباع ، فالأزواج هم الأولون والذريات هم الآخرون .

و «من» تخرج الدعاء عن استحالة الإجابة ، فليس كل الأزواج والذريات نسبياً وسببياً من يأهل أن يكون قرة أعين التقى ، فهي إذا «تعيضية ، كما وهي نشوية أو سببية أن تحصل لنا من ناحيتهم وبسببيهم قرة أعين ، وما أجملها جمعاً لهذه الثلاث ! .

و ﴿قُرْةً أَعْيُن﴾ تعني القرة الغرة في مسح التقى ، وهي من «القر» : البرد . مقابل الساخن ، فالعين الساخنة هي الباكية ، الحاكية عن كآبة ، ولا تبكي عين التقى إلا على الطغوي في ﴿أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ ! والعين القرة هي الباردة عن حرّ البكاء ، القريرة الغريرة الفرحة على ما ترى من تقوى ﴿أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ !

وذلك شعور فطري وفي موقف الإمامة ومسئوليّة القيادة الإيمانية ، أن يتطلّب الإمام ويعمل ويسعى لبث القرة الغرة بين المؤمنين به .

و «أعين» منكرة دون «الأعين» لأنّها تقصد أعينهم كمتقين لا كل الأعين الشاملة للطاغين ، و يؤيده قوله الجماع في «أعين» دون «عيون»

وهي جمع الكثرة ، فان أعين المتقين هي القلة.

﴿أُولئِكَ يُخْرِجُونَ الْغُرْفَةَ إِمَا صَبَرُوا وَيُلْقَوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ (٧٥) خالدين فيها حسنت

﴿مُسْتَقْرًا وَمُقَاماً﴾ (٧٦).

«أولئك» المتقين ، أئمة ومامونين ، بأزواجهم وذرياتهم القراءة أعين **﴿يُخْرِجُونَ الْغُرْفَةَ إِمَا صَبَرُوا ...﴾**.

هنا الصبر يعتبر كفارة وأساس لبناء التقوى الثانية عشر ، فإنه صبر على الطاعة وصبر عن المعصية فيشملها كلها ، واما «الغرفة» بين نعيم الجنة فما هي؟ وما هو موقفها بينها حتى تختص بالذكر من بينها؟.

«الغرفة» هي الفعلة من الغرف : رفع الشيء وتناوله ، كما في غرفة الماء **﴿إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾** (٢٤٩ : ٢) فالغرفة هي العلية ، وهي هنا في الجنة ، علية في جنات النعيم والرضوان ، الشاملة لكل نعيم الجنة روحية مادية أمامية.

ومن «الغرفة» . **﴿وَيُلْقَوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾** : علية روحية في خضم النعيم «تحية» دعاء وتبشيرا بخلودهم في حياة الجنة «وسلاما» كلاما وغير كلام ، فإنهم هناك في دار السلام **﴿خَالِدِينَ فِيهَا حَسَنَتْ مُسْتَقْرًا﴾** عطاء غير محدود ، فإن جذاذ العطاء ليس حسنا كما يحق «ومقاما» قياما وزمانه ومكانه ومفعوله ^(١).

ومن الطريق الظريف أن هذه الدعاء وتلك الإجابة تأتي بعد واقع الصفات الإحدى عشر لعباد الرحمن ، مما يشير إلى أن ظرف الدعاء هو

(١) فإنه يستعمل في مربع المعنى من الثلاثي المزدوج.

مسير العبودية الصالحة بكل جدّ وسعي جادّ ، فليست الدعاء شغل البطالين بل هي زاد السالكين براحلة العبودية الصامدة.

كما ويشير إلى أن الدعاء هي من العبادة ، بل في قمتها حيث تتأخر عنسائر العبادة وكما يروى «الدعاء مع العبادة» فمن يترك الدعاء فقد ترك مع العبادة ﴿... فَقَدْ كَذَبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَاماً﴾ :

﴿قُلْ مَا يَعْبُدُوا إِنْهُ لَوْلَا دُعَاوُكُمْ فَقَدْ كَذَبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَاماً﴾ (٧٧).

الإعباء هو الاعتناء لثقل وزان في المعنى به ، فـ«قل» لهم أجمعين ﴿مَا يَعْبُدُوا إِنْهُ رَبِّي﴾ اعتناء بكم واعتبارا لكم ﴿لَوْلَا دُعَاوُكُمْ﴾ و «ما» نافية واستفهامية إنكارية : «لا يعبأ» او «لماذا يعبأ؟» وهما معا معنيان حيث هما معنيان متناسبان.

ثم «دعاءكم» قد يعني دعاء ربكم إياكم ، من إضافة المصدر إلى المفعول ، فلو لا أنه دعاكם لهداه بما دعى ، وهذاكم إياه بما هدى ، لم يكن . إذا . لكم عباء وثقل بمجرد أنكم إنسان ، فهذه الدعوة الربانية ، ولا سيما الحمدية «ربى» هي التي يعبيكم فيعني بكم ربى ، ثم ﴿فَقَدْ كَذَبْتُمْ﴾ يخص من ترك دعاءه في هداه.

او يعني دعاءكم إياه من اضافة المصدر إلى الفاعل ، سواء دعاء العبادة ، او دعاء الدعاء الالتماس والدعوة ، فلو لا عبادتكم إياه ف ﴿مَا يَعْبُدُوا إِنْهُ...﴾ ثم ولأن الدعاء هي مخ العبادة فلو لاها ، ﴿مَا يَعْبُدُوا إِنْهُ﴾ .

و ﴿لَوْلَا دُعَاوُكُمْ﴾ عبادة او دعاء ﴿فَقَدْ كَذَبْتُمْ﴾ بربوبيته تركا لعبادته ، و «كذبتم» بفقركم وغناه تركا للدعائه ، ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ﴾ ذلك التكذيب .

اياتاً كان . «لزاما» لكم لا يفارقكم ، وهو منذ الآن لزام ، ولكنه غير ظاهر إلا لأهله ، أو أنه قد ينفصل بتوبة ودعاء ، ولكنه منذ الموت حتى القيامة وفيها لزام لكم دون فراق .
وفي الحق إن معرفة الرب بالغنى المطلقة وهو يدعونا للدعاء : ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لِكُمْ﴾ ومعرفة النفس بالفacaة المطلقة ، لزامهما الدعاء عبادة ودعاء ، فتارك الدعاء مكذب بفائقه بجنب الله ، ومكذب بوعده الاستجابة في الدعاء ، ومكذب بغناء تعالي ، فهو . إذا .
يعيش ثالوث التكذيب بجنب الله ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً﴾ .

الفهرس

«سورة النور»

حد الزاني والزانية.....	٢٢ - ١٠
حرمة نكاح الآنية لل المسلم غير الزاني ، وإنكاح الزاني لل مسلمة غير الزانية بنص القرآن .	
والنظر في الروايات والأقوال والإحتمالات عرضاً على القرآن.....	٣٦ - ٢٢
حد القذف وتفاصيله . قذف الأزواج وتفاصيله . لا يجوز قتل الزوجة حين تراه تزني ٣٦ - ٣٦	٦١
قصة الإفك بتفاصيله والأدب الإسلامي في كل إفك	٧٤ - ٦١
إن الذين يجبون ان تشيع الفاحشة ..؟ خطوات الشيطان ..	٨٤ - ٧٥
رمي المحسنات الغافلات . شهادة الأعضاء يوم يقوم الأشهاد	٩١ - ٨٤
آداب الدخول في البيوت . وحتى الرسول (ص) كان يستأذن إبنته! فان لم تجدوا فيها احداً؟	
أم بيوت غير مسكونة لكم فيها متاع؟.....	١٠٥ - ٩٣
«قل للمؤمنين بغضوا من أبصارهم ...» حدود الحجاب الإسلامي والنظر إلى غير المحارم على ضوء القرآن والسنة في قول فصل . الطوائف المستثناء من حرمة النظر ووجوب الحجاب وهم اثنتا عشرة ..	١٣٠ - ١٠٥
أحكام في النكاح والإنكاح.....	١٤٥ - ١٣٣

إكراه الفتيات على البغاء.....	١٤٨ - ١٤٦
آية النور في قول فصل . في بيوت اذن الله ...» «لبيت علي وفاطمة منها؟؟... ١٥٠ - ١٨٣	١٩٤
جبال من برد؟ خلق كل دابة من ماء؟.....	٢١٠ - ٢٠٨
المسؤوليات المتقابلة بين الولايات والشعوب	٢٢٥ - ٣٠١
دعائم أربع للصالحين زمن الدولة المهدوية عجل الله تعالى فرجه نصوص من الكتب السماوي	٢٢٥ - ٣٠١
بحق هذه الدولة المباركة.....	٢٣٥ - ٢٢٨
آداب إسلامية داخل البيوت بين الأهلين . أوقات الصلاة الخمسة مفصولة حسب القرآن	٢٤٨ - ٢٣٥
والسنة ندبًا مؤكداً	٢٦٧ - ٢٨١
القواعد من النساء؟ البيوت الإحدى عشر التي يجوز الأكل منها دون اذن	٢٥٨ - ٢٥٠
واجب رعاية الأمور الجامعة عند الرسول (ص) . أدب دعاء الرسول	١٥ - ١٢
«سورة الفرقان» ما هو الفرقان؟ ودعوةنبي الفرقان العالمية؟.....	٢٨٣
«أعانة عليه قوم آخرون»! من هم؟ والفرقان نفسه دليل صدقه!	٢٨٤
«وَيَوْمَ يَعْضُظُ الظَّالِمُونَ عَلَىٰ يَدِيهِ ..»؟ وَمَنْهُمُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنْ بَابِ مَدِينَةِ عِلْمِ الرَّسُولِ (ص)!	٣٠٧ - ٣٠٩
القرآن المهجور؟ وفي الحوزات الإسلامية!	٣٠٩ - ٣٠٧
».. لولا نزّل جملة واحدة؟؟؟ «لثبتت به فؤادك»؟؟؟	٣١٧ - ٣١٥
»من اتخذ إلهه هواه ..» لا »هواه إلهه؟؟؟ «إنهم الاكالانعام بل هم أضل ..»	٣٢٢
	٣٢٦

- «الم؟! تر الى ربك كيف مد الظل ..؟».....٣٢٨ . ٣٢٦
 «التي عشر من ميزات عباد الرحمن ، «واجعلناه للمتقين إماماً»!؟.....٣٢٦ . ٣٢٨
 «ما يعيق بكم ربى لولا دعاءكم ..؟».....٣٤٢ . ٣٤١